

۷۴۸۲







Copyright © King Saud University



٢١٨  
ض . ز

ضياء القلوب شرح جلاء القلوب للبركلي ، تأليف  
الزنجاني ، اسحاق بن حسن - ١١٠٠ هـ . بخط  
محمد بن خليل بن عثمان سنة ١١٧١ هـ .

١٣١ ق ١٩ س ٢٠ ص ١٤ سم

نسخة حسنة ، خطها نسخ معتاد ، يسبقها  
فوائد في خمس صفحات وثلاث ورقات بياض ويليهما  
ورقتا بياض .

٢٣٨٤

الاعلام (ط ٤) : ١ : ٢٩٤  
الازهرية ٣ : ٦٠  
١ - الشعائر والتقاليد والأخلاق الإسلامية  
أ - المؤلف ب - النسخ ج - تاريخ النسخ  
د - شرح جلاء القلوب .

١/١٥ ٢٤  
R ٤٨٧/٥١١٤



مكتبة جامعة الملك سعود قسم المخطوطات

الرقم:	١٠٢٤٦
العنوان:	ضياء القلوب شرح جلاء القلوب للبرقي
المؤلف:	الزنجاني، محمد بن عبد الله
تاريخ النسخ:	١١٧١ هـ
اسم الناسخ:	محمد بن خليل بن عثمان
عدد الأوراق:	١٣٦
ملاحظات:	



دعاء يدعى به كروية جمال  
 عليه السلام منقول عن الائمة النورية  
 تحتها وعشرين مرة وهو عجيب  
 ان اسئلك بنبوت الانبياء وعظمة  
 الصلوات وسطوات الانبياء ان تصلي  
 لي بروتية وقدم الفدائية ان تصلي  
 علي سيدنا محمد وعالي سيدنا محمد وان  
 يبريني من مآل كذا وكذا فاحفظه  
 فانه من المهمات  
 رجل او دخل اصعبه ربه وهو صائم  
 تكلموا في وجوب الفسل والقضاء والخنا  
 انه لا يجيب الفسل ولا القضاء لان الآس  
 ليس بالالجبايع فصارت كالخشبة رافعت

من اراد ان يرى منامه جمال النبي عم  
 فلتكتب هذه الاسماء وليضمها تحت  
 راسه فليدع اللهم اني اسئلك بحق هذا  
 الاسماء العظام ان تريني وجه نبيك محمد  
 وهي هذا وعلم صلح  
 اصطحب سوطح وكيدم الصلوة  
 حو نيلية النوم  
 ومن قرأ سورة الكور بعد صلوة العشا  
 الف مرة وصلى عليه صلوات الله عليه وسلم  
 الف مرة فانه ربي النبي عم منامه  
 وهي من العجائب

وجعل نظري اول النهار الى امرأة كانت حراما عليه فلما كان عند الضحوة حلت  
 له ولما كان عند الظهر حرمت عليه ولما كان عند العصر حلت له ولما كان عند المغرب  
 حرمت عليه ولما كان نصف الليل حلت له ولما كان في اليوم الثاني عند اول  
 النهار حرمت عليه وعند الضحوة حلت له وعند الظهر حرمت عليه وعند  
 العصر حلت له وللجواب رجل نظر الى امرأة اجنية وهي امة لغيره فهو حرام  
 عليه وعند الضحوة اشترىها حلت له وعند الظهر اعتقها حرمت عليه وعند  
 العصر تزوجها حلت له وعند المغرب ظاهرها حرمت عليه وعند نصف الليل  
 عبدا غنم ظهرها حلت له وفي اليوم الثاني اول النهار اطلقها حرمت عليه وعند الضحوة  
 واجمها حلت له وعند الظهر ارتدت حرمت عليه وعند العصر رجعت الى الاسلام

المكتبة العلمية  
 دار الفقه والدراسات  
 القاهرة



قال الشيخ فرائد في رواية ان يهودي ادعى على رجل مسلم انه غضب منه جلا فحاكما  
الى النبي صلى الله عليه وسلم فشهدا بغيره من المنافقين لليهودي بالجل فحكم النبي صلى الله عليه وسلم  
فرج الرجل راسا الى السماء فقال اللهم اني مظلوم ثم قال يا رسول الله حكمك حكم ولكن سأل  
هذا الرجل من هو وهو ينطق ببركك فقال النبي صلى الله عليه وسلم انطق بلسان فصيح  
وقال يا رسول الله ان املك حلالا للمسلم وهو لاء الشهود منا فقول ثم التفت النبي صلى الله عليه وسلم  
وقال يا الذي فعلت يا رجل حتى انطق الله لجل لاجل لك فقال يا رسول الله لا اعرف  
شيئا غير اني لا اناكل ليلتي حتى اصبح عليك عشر مرات قال ثم تجوزت من قطع  
اليدي في الدنيا ومن العذاب في الآخرة ببركة صلواتك عليا من روضة الاخبار  
روي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه اوحى الله تعالى لموسى عم قال يا موسى اني اعطيت لامة محمد  
اربع احرف الحرف الاول في التوراة والحرف الثاني في الانجيل والحرف الثالث في الزبور و  
الحرف الرابع في الفرقان قال موسى عم ما تلك الحروف قال الله تعالى امين الالف التوراة و  
الميم في الانجيل والياء في الزبور والنون في الفرقان فمن قال الالف فكما قرأ التوراة  
ومن قال الميم فكما قرأ الانجيل ومن قال الياء فكما قرأ الزبور ومن قال النون فكما  
قرأ الفرقان الالف مكتوب على ركن العرش والميم مكتوب على ركن الكرسي والياء مكتوب  
على ركن اللوح والنون مكتوب على ركن القلم ومن قال في تحريك هؤلاء لهم يستغفروا  
لقائلها قال الله تعالى اسكنوا فيقولوا كيف يسكنون وانت لم تغفر لقائلها قال  
الله تعالى اشهدوا فاني قد غفرت لهم ذنوب الليل والنهار وذنوب الشمس والعلانية  
صدق رسول الله من المصابيح للايام البقوي رحمة الله عليه فضائل شريفة في حق  
سورة الفاتحة سورة الفاتحة الكتاب روي عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه

عج سيد


عن سيد المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم عن جبرائيل الامين عم عن ميكايل ام  
عن اسرافيل عم عن ربه الغفر جل جلاله وعم جميع الكائنات نواله قال الله تعالى  
اسرافيل وعزقي وجلالي من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم متصلة بفاتحة الكتاب  
مرة واحدة خالصا خالصا للشهد واعيا يامل ان يملأ ثلثي ابي قد غفرت له وقبلت منه  
الحساب وتجاوزت عنه السيئات ولا احرق لسانه في النار ولا اعذب في القبر و  
اجوز في الصراط كالبرق الخاطف وسؤال منكرو وكبير ومن فرغ شديدا وتلقا  
من قبل الانبياء والاصفياء وهذا الحديث صحيح معتبر موافق لقول الله تعالى الحمد  
حسن احرق والصلوة حسن فاذا قال العبد الحمد كتب الله له ثواب حسن صلوات  
الله ثلاث احرق فاذا ضم الاولى صارت ثمان وباب الجنة ثمانية فاذا قرأ العبد  
الحمد فتح الله له ثمانية ابواب الجنة يدخل من التي ياب شاء رب العالمين عشر  
حرفا فاذا ضم الاولى صارت ثمانية عشر حرفا وخلق الله تعالى ثمانية عشر الف  
عالم فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين كتب الله له ثواب جميع تلك العالم الرحمن  
سنة احرق فاذا ضم الاولى صارت اربعا وعشرين حرفا ساعة الليل والنهار  
اربع وعشرون فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين الرحمن كتب الله له  
ثواب الليل والنهار الرحيم ستة احرق فاذا ضم الاولى صارت ثلثين حرفا وثمر  
رمضان ثلثون يوما فاذا قال العبد الحمد لله الى الرحمن كتب الله له ثواب شهر رمضان  
مالك يوم الدين اياك نعبدك ونحياك ونموتك ونحياك فاذا ضم الاولى صارت خمسين  
حرفا وخلق الله تعالى يوم القيمة خمسين الف سنة وذكر في القرآن حيث قال الله تعالى  
في يوم كان مقدرا خمسين الف سنة فاذا قال العبد الحمد لله الى اياك نعبد يا امة




الله تعالى من فرغ ذلك اليوم وأياك نستعين احد عشر حرفا فاذا ضم الاوى صار  
احدى وستين حرفا وخلق الله تعالى السموات والارض احد وستين  
حرفا واذا قال العبد لله الى نستعين كتب الله له ثواب كل قطرة ماء اهتدنا  
الضراط المستقيم تسع عشر حرفا فاذا ضم الاوى صار ثمانين حرفا وعمر الاوى  
ثمانون سنة واذا قال العبد لله الى المستقيم كتب الله له عبادة ثمانين سنة  
صراط الدين العت عليهم تسع عشر حرفا فاذا ضم الاوى صار تسعا وستين  
حرفا واسماء الله تسعا وتسعون اسما واذا قال العبد لله الى عليهم  
كتب الله له ثواب تلك الاسماء غير المغضوب عليهم خمس عشر حرفا فاذا ضم  
الاوى صار مائة واربع وعشرون حرفا والقران مائة واربع وعشرون واذا  
قال العبد لله الى عليهم كتب الله له ثواب القران كله ولا الضالين عشر حرفا  
فاذا ضم الاوى صار مائة واربع وعشرين حرفا وخلق الله تعالى مائة واربع  
وعشرين الف نبيا واذا قال العبد لله الى الضالين كتب الله له جميع الانبياء  
كلهم اربعمائة حرف واذا قال العبد لله الى امين يا منتهى نعمته اربعة اشياء  
اولها من فرغ شديد وثانيها من سؤال وتكبير وثالثها من عذاب القبر رأبها  
جواز عيا الصراط كالبرق الخاطف ومن قال امين اعطاه الله تعالى ثواب اربعة اشياء  
نقل العرش والكبرى واللوح والقلم ومن قال امين كتب الله له ثواب الائمة الاربعة  
رضوان الله تعالى عليهم اجمعيين قال مولانا العلامة رحمه الله تعالى في تفسيره  
الشريف قال الفراء ابو عبيد فوضع المفعول موضع الفاعل كما تقول هذا مشغول  
وميمون ومثغول اي شايهم ويامن ومشاغل قال النبي صلى الله عليه وسلم

من حفظ لقلقه وقبضه وذبيبا فانما ضمنت له الجنة قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم خير الناس من كفى فكه وفيك كفى وفيك كفى وفيك كفى وفيك كفى  
من كفى كفى وفيك فكه صدق رسول من البس عريانا ولبس جابعا وسقى  
عطشا فانما ضمنت له الجنة صدق قال علي كلام من اكل الطعام الحار  
يلزمه سبعة افات النسيان وذهاب الماء من فيه وذهاب القوة ونقصان  
السمع ونقصان رؤية البصر واصفرار الوجه وذهاب البركة من طعامه  
قال عمر نوم الصائم عبادة ونفسيه وعمله مضاعف ودعاؤه مستجاب  
قال عيسى علي نبينا وعليه السلام انى ما تجرت عن احياء الموتى وقد تجرت  
عن معالجة الاحياء من فاتت صلوة في عمره فضح ركعتين بعد المغرب  
قبل العشاء يقراء كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واية الكرسي مرة وقل هو الله  
ثلث مرات وضح الله تعالى صلوة الفايضة اربعين سنة من خلاصة الفتاوى  
لحفظ القرآن جاء جبرائيل الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال اذ عسر الحفظ على  
امتك فليكتب سبع ايات من القرآن على سبعة قطع من السكر ولياكلها بسبعة ايام



















قرع القرآن ما فاتك من النول بالليل فاقضه في نهارك  
 وما فاتك في نهارك فاقضه في الليل وعلى المعنى الثاني  
 واختلاف الليل والنهار والمقصود منه انما يختلفان بحيث  
 صد ويذهب ذلك ويذهب هذا انتهى فلا القائل  
 قوله او زوى خلقه على لفظ الشبه في القاموس الخلف والخلفه  
 بالكره الخلف فعلى هذا لا يحتاج الى تقدير المضاف والمفعول  
 مختلفين وتوجد ما يكونا على نية المصدر انتهى ان ارد ان يذكر  
 ان يتذكر لاء الله ويتفكر في ضم فاعلم انه لا بد له من صانع حكيم  
 واجب الوجود وجهم على الصباد او اراد شكورا ان يشكر الله على  
 فيه من النعم او ليكونا وقتين للذاكرين والشاكين من فانه ورد في  
 احداهما تذكره في الاخرة الكمل في تفسير القاضيه ولعل وجه عطف قوله  
 اراد شكورا بكمه اورد في الواء التيبه على استغلاء كل ما يكون  
 من الجمل للذكر ولو عطف بالواو لتعهم ان المطلوب مجموع الامرين  
 بحيث ان يكون المراد بالمعطوف عليه الكافر الذي يريد ان يتفكر في اخلا  
 فيترك به على التوحيد والافلاص العبادة وبالمعطوف اللين الذي يرب  
 ان يتعظ ويشكر نعم الله تعالى ذكره الشرح ذاد كن قوله تعالى والشاكرين  
 اشار لان اوجه التحويل بمعنى الواء وقوله فانه من ورده لا ناظر الى  
 الاول لخلفه كذا في حاشية المعري وفيه اقتباس لان قوله الذي لا يقين  
 من قوله وهو الذي الاية من سورة الفرقان وخلف الموت والحيوة في

ما قيل في قوله تعالى وما فاتك من النول بالليل فاقضه في نهارك  
 وما فاتك في نهارك فاقضه في الليل وعلى المعنى الثاني  
 واختلاف الليل والنهار والمقصود منه انما يختلفان بحيث  
 صد ويذهب ذلك ويذهب هذا انتهى فلا القائل  
 قوله او زوى خلقه على لفظ الشبه في القاموس الخلف والخلفه  
 بالكره الخلف فعلى هذا لا يحتاج الى تقدير المضاف والمفعول  
 مختلفين وتوجد ما يكونا على نية المصدر انتهى ان ارد ان يذكر  
 ان يتذكر لاء الله ويتفكر في ضم فاعلم انه لا بد له من صانع حكيم  
 واجب الوجود وجهم على الصباد او اراد شكورا ان يشكر الله على  
 فيه من النعم او ليكونا وقتين للذاكرين والشاكين من فانه ورد في  
 احداهما تذكره في الاخرة الكمل في تفسير القاضيه ولعل وجه عطف قوله  
 اراد شكورا بكمه اورد في الواء التيبه على استغلاء كل ما يكون  
 من الجمل للذكر ولو عطف بالواو لتعهم ان المطلوب مجموع الامرين  
 بحيث ان يكون المراد بالمعطوف عليه الكافر الذي يريد ان يتفكر في اخلا  
 فيترك به على التوحيد والافلاص العبادة وبالمعطوف اللين الذي يرب  
 ان يتعظ ويشكر نعم الله تعالى ذكره الشرح ذاد كن قوله تعالى والشاكرين  
 اشار لان اوجه التحويل بمعنى الواء وقوله فانه من ورده لا ناظر الى  
 الاول لخلفه كذا في حاشية المعري وفيه اقتباس لان قوله الذي لا يقين  
 من قوله وهو الذي الاية من سورة الفرقان وخلف الموت والحيوة في

عند اصحابنا صفة وهي ذمة مضارة للحيوة ولما روى عن ابن  
 عباس رضي الله عنهما من انه تعاظن الموت في صورة كيش الهم  
 لا يرشني ولا يجدر ايجنه شق الاما وظن المصيق في صورة ذمة  
 لا يرشني ولا يجدر ايجنه شق الابي كلام وارد على من  
 والنسب وقيل هو عدم الحيوة فمضى خلقه حتى تقديرون اولى  
 وآياها كان فالأقرب ان المراد به الموت الطاري وبالحيوة مبالغة  
 وما بعد لظهور مدله بل انطق قوله تعالى ليلوكم ايتم حسن  
 علا فان لمندعاء ملاحظة ما لا يشك العلم لا ريب فيه مع ان نفس  
 العلم لا يتحقق بدون الحيوة الذنوبية كل ذلك في تفسير  
 واللام متعلق بخلق وللصوفى موتكم وحياتكم ليمالككم ملا  
 من يخبركم ايكم احسن علا وهذه الاية واردة على سبيل التمام  
 التثنية وذكر القاضيه في تفسير هذه الاية في سورة هود وانما جاز في  
 تطبيق فعل البلي لا اوجه من معنى العلم من حيث انه طريق اليه  
 كالانظر والافقاع وانما ذكر صيغة التفضيل والاختيار الشامل في  
 المتكلمين باعتبار الحسن والقبيل للذين هم على حسن المحاسن  
 على الذمة وانما مراد العلم والعمل فان المراد بالعمل ما هو عمل القلب  
 والجوارح وكذلك فلا مستقوى عم آيةم علمتلا وادع عن علم الله  
 لها واسع في طائفة الله تعالى والمعنى ايكم اكل علا جمل انتهى  
 لكن المعري قال عند قول العا وانما جاز التعلق اعترض بان

اي خلق ذاك الخلق من خلق ليمالككم  
 معالجة التليل لا حواكم كيف تعلمون  
 فان جملة ذلك اسباب ومواد  
 لوجودكم ومعاشكم وما يحتاج  
 اليه اعمالكم وادراك الامارات  
 تستدلون بها ويستنبطون منها  
 فافهم سورة هود  
 وان وجدته بعض النسخ آيةم  
 احسن علا في آيةم التمسك بالحق  
 واكتشاف البغوي فاعلم ان  
 خلقا هو



الدين  
الدين

اثبت ههنا التعليل لقوله انهم اصن عملا جلة واقعة موقعا للعلم  
ثانيا الفصل البدي المتضمن مع العلم وليس هذان باب التعليل  
لانهم يفرقون بين وقوع الجملة حين فلا تعلق الفعل عنها بخلاف ما اذا  
وقع للفعلين انتهى فبين كلامه تتألف صريح **وجيب** بان  
بالتعليل ههنا ان قوله ليحكم بب لما علق على الاستفهام هو  
العلم وقد اخرج بالبب وهو البب عن الميت وهو العلم وهو  
من قوله انه طريق اليه فتقدير الكلام ليحكم فيعلم انهم اعلموا  
سورة الملك هو محمول على التضمن حيث قال المتضمن مع العلم  
فكانه قيل ليحكم انهم اصن عملا وبين التضمن والتقدير يوجب بعيد  
اذكرناه هنا غير هذا الجواب مخافة الاطراب وان اريد نيل التحقيق  
فراجع العاشية صدره وقدم الموت مع ان التحقيق مقدم على الموت  
لان المقصود سوق الاية تحريض المكلفين على حسن العمل والموت  
لهذا المقصود بالنسبة للحيق فان نصب الموت بين العيشين الذي  
عن العلم واتقى الدرع الاصن العمل كذا ذكره ابو السحر **وقيل**  
بالموت الموت في الدنيا وبالحيق جوع البعث والاية تقدم على العلم  
كذلك في الشرح زاد الاية من سورة الملك وكان نقل عن الحسن في قوله  
لان ان الموت عيا عما بين شانه لحيق فضع الخلق بالتقدير لان لا  
يتصور فيه الخلق انه قد تدبر تنبيه ذلك في حاشي القائل في  
واقعه اصل التمسك والواجب ان الموت صفة ومحملة على الموتى كان

القول ان قوله ليحكم بب لما علق على الاستفهام هو العلم وقد اخرج بالبب وهو البب عن الميت وهو العلم وهو من قوله انه طريق اليه فتقدير الكلام ليحكم فيعلم انهم اعلموا سورة الملك هو محمول على التضمن حيث قال المتضمن مع العلم فكانه قيل ليحكم انهم اصن عملا وبين التضمن والتقدير يوجب بعيد اذكرناه هنا غير هذا الجواب مخافة الاطراب وان اريد نيل التحقيق فراجع العاشية صدره وقدم الموت مع ان التحقيق مقدم على الموت لان المقصود سوق الاية تحريض المكلفين على حسن العمل والموت لهذا المقصود بالنسبة للحيق فان نصب الموت بين العيشين الذي عن العلم واتقى الدرع الاصن العمل كذا ذكره ابو السحر وقيل بالموت الموت في الدنيا وبالحيق جوع البعث والاية تقدم على العلم كذلك في الشرح زاد الاية من سورة الملك وكان نقل عن الحسن في قوله لان ان الموت عيا عما بين شانه لحيق فضع الخلق بالتقدير لان لا يتصور فيه الخلق انه قد تدبر تنبيه ذلك في حاشي القائل في واقعه اصل التمسك والواجب ان الموت صفة ومحملة على الموتى كان

امل  
وذكر في شرح العقيدة  
الموت وهو الموت والحيق  
تأخر عن الموت والحيق  
لان الموت عيا عما بين شانه  
لحيق فضع الخلق بالتقدير لان لا  
يتصور فيه الخلق انه قد تدبر تنبيه ذلك في حاشي القائل في واقعه اصل التمسك والواجب ان الموت صفة ومحملة على الموتى كان







بوسيلة الرسول صلى الله عليه وسلم وقد امرنا الله تعالى بان نصلي عليه قال  
 الصلوة في حاله يكف بالصلوة رعاية لطاهر النص وهو صلوة عليه  
 واما استلزامه في جامع الرموز ان ترك السلام ليس بركه وقد روي على  
 النبي ما ظهر من الكراهة انتهى وعن ابراهيم النخعي نفي السلام من  
 الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم كانه قبيح لئلا يكون كركا كان للامم النبي  
 ان افراد السلام عن الصلوة كحكم ترك الاصل او مكره او حرام على  
 خلاف انتهى كذا في شرح الثعالبي لصلح الدين اللاري وذكر الطيبي  
 في التلخيص ناقلا عن الاقفاص اجموع على الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم  
 وكذا على ابي النبي والملائكة استغلالا وما غيرهم فلهجوا على عدم  
 الجواز ابتداء **وقيل** انه حرام **وقيل** مكروه **وقيل** تركه في الصلوة  
 انه مكروه كراهة تنزيه لانه شعار اصل الدين وقد نهي عن ذلك وقال  
 صاحبنا القائل في ذلك ان الصلوة صارت مخصوصة لرسالة السلف بالانبياء  
 عليهم السلام كما ان قولنا عز وجل مخصوص بالله تعالى كما لا يخفى عن  
 وجه وان كان غير ذلك وجب الايقال ابو بكر رضي الله عنه في معنى مضان  
 المتفق على جواز جعل غير الانبياء بتعاليم في الصلوة وما السلام فقل  
 محمد الجويني هو مثل الصلوة لا يستعمل في الغائب عن الانبياء سيما  
 خيرا ونسبنا لا يقال على النبي صلى الله عليه وسلم انتهى وذكر الطيبي ايضا عند شرحه  
 صلواتهم رخم انهم جعلوا عند صلواتهم على الحديث وقد تضمن  
 قولهم رخم انهم فلان كتابه عن غيبة الله والهيوان وان الصلوة على النبي

في حق الانبياء صلواتهم  
 بالمتفق عليهم والصلوة  
 على النبي صلى الله عليه وسلم  
 كراهة تنزيه لانها شعار  
 اصل الدين

عبارة عن تعظيمه وتبجيله فن عظم رسول الله صلى الله عليه وسلم اوجب الله تعالى  
 تعظيمه ورفع قدره في الدارين ومن لم يعظمه اذم الله تعالى واصابته  
 فالعقوب بعيد عن العاقل بل المؤمن المصدق ان يقان مولاه كما  
 معلومة على لسانه فيقول بعشر صلوات الله عز وجل وبرفعه عن غيره  
 لا ويخط عشر حطبا عنه ثم لم يفهم حق بغوت عنه فحقيق بالاحقر  
 الله تعالى ويضرب عليه الذل والسكنة وبأبغض من الله ومن هذا  
 القبيل عان الكثر الكثر ان يقتصر في كتابة الصلوة على الدين انتهى  
**علم** ان كتابة الصلوة في اول الكتاب في ابتداء تدوين الفقه والحديث  
 كما كان شايعة بل حديث في انشاء الولاية العائلية كما ذكره قاضى على غيره  
 ولذا وقع كتاب البخاري وغيره من العلماء عاريا عن ايمانهم والظاهر انهم  
 يكتبون بالالتفات كذا ذكره اللاري في شرح الثعالبي **وقيل** في هذا  
 فوات ما روته من صلوات على في كل كتاب لم يتخلل الملائكة تستغفر  
 اذ لم يحرر في ذلك الكتاب وهذا الحديث مذكور في شرح كتاب الشافعي  
 حقوق الصلوة ومنها ايراد على الصلوة عن كالايراد على الدين في  
 الثعالبي والجواب عنه حيث قال شارحه انما يلحق الدين بالصلوة  
 في جامع حديثه فان كل خطبة ليس فيها تشهد فهو كالبديع  
 فلا بد من ذلك الشاهد من نكته ويمكن ان يقال للراي الخطبة التي  
 المنصوصة لا الكتابية ولذا امتنع كتب السنن خلا عنه وقيل لا تشهد  
 الحمد والصلوة ولا يخفى بعده انتهى **علم** ان الصلوة هو لا نشأ الا

احيطت بهم احاص القدر لمن ضرب  
 عليه او اوصفت بهم من ضرب الطين  
 على الايطي جازاه لهم على ان النعم  
 والبعور في غالب الاما زلا من  
 اما على الحقيقة او على التكليف مما  
 ان مضاعف جزئهم تندون بقدر  
 وباروا بفضيلته من الله رجوعا به او  
 صاروا احق بفضيلته من ما وفلان  
 بفلان اذا كان حقيقا بقدره و  
 اصل البهائم المساءه ايضا















يا رسول الله في اشارة الى ان العالم ان يكل فهم ما يلقيه اليه السامع  
فلا يربطه في البيان حتى يسأل ليتحقق نفسه حينئذ اليه فيكون او  
فوع في نفسه ما اذا اجبه من اول وهلة كذا في الفتح المذبوبة قال الله  
معنى بصفة تمام الايمان به وخلص العرفوا امرية ولو سواه بغيره كما  
لايمان به والاطلاص العرفوا امرية ولو سواه بصفة تصديقه بكل  
ما علم بحقيقة به واخيرا طريقته وكتابه بصفة الاعتقاد بان كلام الله  
والعمل بحكمه والتسليم بتناجه وفي الحقيقة هذه التناهي راجع الى العبد  
ولاعة المؤمن ومع الخلفاء واوليهم بغيرهم اطاعتهم في المرفوع  
يتبهم عند الغفلة وعاتهم بصفة عامة المؤمنين رفع المضار عنهم  
وجلب النافع اليهم بقدر الفتح كما في بيان الارضان في شرح مشايخ  
الانوار في حق النبي صلى الله عليه وسلم قول الدين وعاد الشريعة وعظم  
كالجغرة فظهر محاري كذا في فقه البيهقي على النيفة بناء على ان العرفوا  
بلام الجسور اذ اصل بقاء فهو مقصود على الدين كذا عرف في محله وبالغ فيه  
في المحرر حيث كررها ثلثا ثم قال صاحب فقه البيهقي بل هو حقيقة نظر الى  
سفره في معنى البصحة كما قاله تبق من الدين شيك انتهى ثم ذكر معنى  
لفظ وشرعا على نقله منه ثم فصل قوله الله بالايمان به وفي الشريك  
عنه وترك الاشارة في صفاته ووصفه بجميع صفات الكمال والجلال وتبين  
عن جميع التقابض والاكمال فيه من الاوصاف والقيام بطاعته والتعجب  
عن معصية الخب والبغض فيه وولاية من اطاعة وعبادات ومعصية

والرغبة

والرغبة في محابة والعبد عن سخطه والاعتقاد بنبوة من كره عليها  
والدعاء لاجتماع فك وتعلم والاطلاص فيه لله عز وجل وحقيقة  
بذلك الاوصاف راجعة الى العبد في نفسه والاضوا كما غفر عن افعالهم  
الناصحين ثم ان البصحة الواجبة من ذلك في شدة عنايته الناصح با  
محبة الله تعالى بفعله جميع ما فرض الله عليه واجتناب جميع ما حرمه والنا  
فلا ماعدا ذلك وكتابه مفرد مضاف فيهم ساير كتبه للتزكية بان يؤمن  
بانها من عنده وتزكيتها وتعين المراد بانها لا يشبهه شئ من كلام الخلق  
لا يقدر احد منهم على الايمان بمثل اوصافه منه وبان يتلقى حق الله  
خشوعا وتبورا وعناية ليجب له ما اتفق عليه الشارع وينبغي عنده ان  
المؤمنين وطعن الطاعنين ويصدق بجميع ما فيه ويقف على الحام ويقيم  
امثاله وعلوه ويتبها ويحث عن عمده وخصومه والخالف من شئ  
ومطلقة وغنية وظاهر ومجمل ويحذرك ويعتني بعواظهم ويتفاني  
بجائبه ويجعل محكم ويؤمن بتناجه مع التنزيه عما يهيم ظاهره مما لا يليق  
بتعظيم جلال الله وكماله كما يعقب الجاهل والظالمون على الكبر  
ويحذرك عن الخوض في تفسيره لم يجتمع فيه الامة ويؤمن الى جميع ذلك  
يخص عليه ويرغب الناس في ما تقدم اليه طر سواه صل الله عم  
بتصدق رسالته والايمان بجميع ما جاء به وطاعته في امره ونهيه ونظر  
دينه حيا وتياما وعبادات من عاراه وولايات من ولاه واعظام حقن  
فيه واحياءه شتمه ونشرها وتبها ونحو التي تم عنها وانتشارها



والشفاة في معانيها والفساد عن الخوض في غير علمها والبراهين  
 والشك في تعليمها واطوار اعطائها واجلالها واهلها حيث  
 اتسببهم اليها والشايب باداب عند قراتها ومجدة الرواها كابر ومجاهد  
 من ابتدع في سنة وانتقوا من كتابهم والاداء التي جميع فك تسلا  
 صلنا ظاهرا واطنا والائمة للسمين وهم الخفاء ونوابهم بطاعتهم  
 فيما يوافق الحق كالصلى عليهم والجهاد معهم واداء الصلوات اليهم  
 ان طلبوا وان كانوا اعداين وترك الخرج عليهم وان جارا والاداء با  
 لصلوات لهم وماونتهم عليهم وتبينهم له وتذكيرهم بالله واحكامهم  
 وسواظهم لكن يرفق وتلطف واعلامهم بما غفل عن ان لم يبلغهم من  
 المسلمين وتالف قلوب الناس لاطاعتهم وعدم اعدائهم بالثبات المحارب  
 عليهم والعلماء بقبول عاقبتهم وتقليدهم في الاحكام واحسان الظن بهم  
 واجلالهم وتوقيرهم والوفاء بما يجب لهم على المحارب من الحقوق التي للفتح  
 على المؤمنين وعلمهم بان شانهم صلواتهم في امرتهم ودينهم واحسانهم  
 عليهم بالقبول والفضل وتوقيرهم وتذللهم ووفع الضار عنهم و  
 جلب النافع اليهم وامرهم بالمعرف وتبينهم عن الكفر بشرط التفرغ في كتابها  
 وتوقيرهم من جهة ضميرهم وتعمددهم بالمعظمة الحسنه وتذكيرهم من  
 الذي يجب لهم ما يجب لنفس من الخير ويكره لهم ما يكره لنفس من الشر  
 الذي عن اموالهم وامراتهم وخبرهم على التكاليف ما من في نفس الضمير  
 اقتداء عاكف عليهم السلف رفوا الله عنهم بانهم من بلغت باليقظة

في  
 في  
 في

الى ان اضر بديننا ولم يبطل بذلك وكان السلف امارا ليقولوا  
 واحد وعطف تراحي قال بعضهم من وعظ اخاه سلفي بفضته من  
 وعظ على ركب الناس فاغوا وتج من غم قال الفضيل القمي  
 وينبغي والخارج يبتك ويبيع غمهي قد يجب علينا وقد يجب على الله  
 كما يعلم من اقايم التي ذكرنا انها نعم بشرط وجوبها بيقظة انما يامن  
 من خوف فر لا في نفسه او نحو ما له لا العلم بقوله نعم لما وجوبها  
 وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وانما علم ان لا يبول من  
 غمه بندق له السلام ولو علم من علم من علم انه لا يريد ان ياتي في  
 المبين ومنه مخالفة لما في العقائد المضد من ان شرطه ان لا يوقر على  
 الفتنة وان يقن قبوله انتهى ولا فوفناوي قانقان من كتب فر عان  
 انه اذا ارى الرجل منكرا وهو يعلم انه لو نهاه قبل ان لا يسمع ان يكت  
 انه لو نهاه لا يعين في رسم ان يتون والمزى افضل وان علم انه يضر في  
 ويشون رسم ان يتون انتهى وفي نضاب الاحتساب المنطوق او اعلم  
 انهم يسمون كلام يجب عليهم ان يامرهم وينهم والاداء اما المنصوب بما  
 علم انهم لا يسمون يجب عليهم الامران يقدر على الجبر على الانتقاد  
 بخلاف المنطوق انتهى فالغنا الفاضل سيبويه رسالة منطوية اي منقولة  
 على اصول الدين والاصل بايتي عليهم غير المراد ههنا الاحكام التي  
 التي يتعلق بالاعتقاد ويسمى بعلم التهجيد والاضان في غيرهم الا  
 لكل انسان منه والمراد منه الاحكام الشرعية التي تتعلق بكيفية العمل

في  
 في  
 في







كل واحد من الامرين وليس لهما فيهما جميعا في التفسير قد يكون المقصود  
ابادة كل واحد منهما فله ان يقال كل واحد منهما منفرد في اللغة وان يابها  
بجميعا كقولك طالبين او ابن سبين وغير ذلك للاعتقالات ولما في  
المعنى الاقناب من اللفظ هنا فلا بد من الاجل او الخبز او الزبد وهو  
فكر الكوفيين ان كلمة او مقصود من اثنين افرق احداهما كقولك اعمى الوان  
ثانيها بغير بل واختار الامام الوارد في القوس بل ان على قلوبهم  
كانوا يكون الظاهر عطف على قوله قلوبهم فانتبه فيكون اذ ابا عن  
سواء ان هو في القلب الذي هو ملك امر الدين كله اذا صلح  
كل واحد فسد فسد كله الى ما هو أشد من ان يفسد ملكا فيفسد كله ما  
يجوز ان يكون مصدرية وان يكون موصولة طبعها كمنزلة في المعنى  
الرفوع على الفاعلية اذ غلب على قلوبهم كبرهم او الذي كانوا يكسبون قال  
القاضي في تفسير الآية اذ في سورة التظهير بان غلب عليهم حب العا  
والانتماء في حوصار ذلك صدره على قلوبهم فموجب عليهم معرفة الحق  
والبطلان فان كثرة الافعال بسبب حصول الكمال كما قال علي بن ابي طالب ان  
العبد اذا اذنب ذنبا حصل في قلبه نكتة سواها في يتوح قلبه والدين  
الصدور انتهى في حاشية حصار الدين لان على قلوبهم انهم كبر على قلوبهم  
غلب ولتقوى اوسر في قلوبهم ان ذهب بقولهم من طبع المعنى في الا  
حين ينبغي في موضع الباء وفيه ولا يفتح في موضع بعض المرفوع موضع بعض  
والصدر كالتصريح في ما هو معنى انتهى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن

بل ان اي غلبه فمستم على قلوبهم  
وقلت ما كانوا يكسبون من الامارة  
المعنى في الاقناب من اللفظ  
قبل الدين هو الصدور  
القلب كما في تفسير الخليل  
الدين وسواء الغلبة والفساد  
وتذكر ان من من الصدور فان لم  
ووروه اذ ما ان الصدور فان لم  
نزل قلبه في الامارة  
الكل والكل في حاشية  
بمنه في حاشية  
الامر في حاشية  
لقد لا تشبه به

سرين

البح

التي صلى الله عم ان العبد اذا خطا خطيته نكت في قلبه نكتة فاذا  
نوع واستغفر فصقل قلبه وهو الذي قال الله تعالى ان على قلوب  
بهم ما كانوا يكسبون اخرج الزري وقال حديث حسن صحيح كذا نقل  
عنه ثم ان رواه الحديث المذكور في بعض المتكلمين بخلاف ما نقل عن  
المصنف ما ذكر في تفسير القاضى وفي السورة قال الكواشي قال صلى الله  
عليه وسلم ان المؤمن اذا اذنب كانت نكتة سواد في قلبه فان تاب  
نوع واستغفر صقل قلبه واذا ارتد حق قلبه فذاك هو الذي انتهى  
في الكواشي قال ان للدين ما كشف من القطع والفين بالطفاء في  
الدين والفسوق فانما الغفلة ورواها اهلان القيام فان رجوع  
فك فسوق فبترك اللذام انتهى وقد قال الله تعالى في الغاشية  
من ذك الله اولئك في ضلال المبين في تفسير القاضى الضلال العبد  
عن الصراط السوي عمدا او خطأ او اقصاه كثير انتهى وصلى الله عليه  
ذلك لانه بقوله كان كتاب الكور وما نزلت المشا واقتضاء بقوله الذي  
هو الشرك بالله الصباو بالله وهذا تأييد وتحقيق لقوله بل ان على  
قلوبهم ليعلموا ليرى البالغة وتقر عنه يقولون ان كل الامم التي تكلم  
الله تعالى الذي اشترقوا قلوبهم ببياعهم ولم يكن ثغالا  
الصدور لان نفوسهم خبيثة الجور وكثرة القصر يصد عن قلوبهم  
وهذا المذكور بعض الآيات من سورة الزمر والاباس ان اذكرها لهما  
سما مع تفهيم اللذام لهذا المقام قوله عز وجل وقد شرح الله صدر

فان عاودوا في حاشية  
حتى تنقلوا في حاشية

تفسير عن بعض التفارث بين اوتاه في حاشية

البعشر يقال وان في اليوم  
في رواه في حاشية  
على في موضع الباء في حاشية  
اي غلب على قلوبهم  
عليه الاشارة في حاشية  
والقيد الغم عصام الدين في حاشية







النكرة للضائفة انما في وقوعه حاله كونه اما لا تصاف بقوله  
 تشابهها او كونه في قوة مكتوب او معنى كونه متشابه تشابه  
 فيه في الصحة والاحكام والابتداء على الحق والصدق واستباح منافع  
 في العاد والمعاشر وناسب الالف في الفصاحة وتجرب نظم في الاعجاز  
 صفة اخرى لكتابها احوال اخرى وهو جمع شئ في مرتبة وكره لا تشبه في  
 قصص وابتداء واحكام واولاد ونواهي وعقد وعيد ومواعظ وقيل  
 بنى في التلوة وقيل هو جمع شئ فعمل من التثنية بمعنى التكرار ولا  
 عان كما في قوله تعالى فان رجلا منكم بعد كره ووقوع صفة لكتابا بغير  
 تغليب كما يقال الفان سورة وآيات ويجوز ان ينصب على التثنية  
 متشابهة كما يقال ربيت رجلا حسنا مماثل ابي ثمانه والمعنى متشابهة  
 تشبه جود الذين يخشون ربهم قبل صفة لكتابا احوال منه لتخصيصها  
 الاظهر ان استيف سبق بيان اثار الظاهر في سماعهم بعبارة واصفا  
 في نفس وتبكر كونه احسن الحديث والاقرب القبول يقال اقشع الجاد  
 في قبض تقبضا شديدا وتكثيرا من القشع وهو لا يهم الياسر فذهب اليه  
 المرء ليكون ربا عيادا لا على معنى زائد يقال اقشع جلدك وقف شعرك  
 لخوف شديد من منكره والدم بقتله ولا اذاما بيان اولاد خيتم بطريق  
 التمثيل والتقريب وبيان حصول تلك الحالة وهو انها هم بطريق التصديق  
 المعنى انهم انما يسمون بالقران وقولهم وعبد اصابتهم هيت وختمت نقش  
 منها جلودهم واذا ذكر طرفة الله لها تدلت خيتم رجاها وهم خيتم

ولقد ابتلا سبعين المتأخرين بيان السبع والمتأخرين  
 او القاطن او قصصه ومواعظ او مشى عليه بالبدل  
 والاعجاز او مشى على الله تعالى بما اصله من صفاته  
 العظمى واسما للشيء بخلاف ان يرد بالمتأخر القران  
 او كتب الله كلها فيكون من التثنية ببيضاوي

والاقتصر بقوله وحده الانسان عند الرجل  
 لظهوره في المولد من المولد القلوب اي قلبها  
 الذين يخشون ربهم قبل جلودهم فانهم  
 الذين يخشون ربهم قبل ان يذوقوا آيات  
 الموت والله اي الذوق لله وادراك آيات  
 القلوب اقشع جلود الخائفين لله وادراك آيات  
 آيات الله تعالى فلو جهم سما قال اي آيات  
 ان قلوبهم تقشع عند الخوف وتلين عند الرجا  
 وعن العباس بن عبد المطلب قال  
 قال رسول الله صلوات الله عليه وآله اقشع جلود العبد  
 من خشية الله كانت عند خوفه كما كانت  
 عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من سوره

اقشع ارام

وذكر

وذكر قوله تعالى ثلثين جلودهم في ذكر الله الذي كثر  
 المذكور في الله تعالى او عالم يصعب باننا باننا او ما يخطر بالبال  
 عند ذلك فانك انما كتبت الذي شرع احكامه الذي يبرهن  
 بشاى يهديهم لصف مقدوس الاخذاء بنا لانه ما في تضاعف من شوا  
 الحقيقة وذلك كونه من عند الله تعالى من فضل الله اي خلق فيه الظل  
 المظلم لصف مقدوس الذي يبرهن لوليه قائل الخلق بالظلمة  
 تائيد بعبد ووعده املا او من تجده قال من هذا تجلس من وعده  
 وفي ذلك الذي ذكر من الخيتم والرجاء اشره ما يعده بذلك الا ان  
 من يشاء من عباده ومن يضل الى من لم يؤش فيه لظنهم لتسوية قلبه  
 واهله على جود فاله من هاد من مؤش فيه بشوقه وكل ذلك في  
 ابي السعود قال لو عهد اذا قشع جلودهم من خشية الله حرم الله على  
 النار عهد **قال قتادة** نعت ابياء الله نعمتهم الله بان تقشع جلودهم  
 نطقون قلوبهم بذكر الله ولم ينعمهم بذهاب عقولهم والمغيب عليهم  
 آذانهم في اهل البع وهو الشيطان وقال قتادة قلت لابي ثمان بن ابي  
 كيف كان اصحاب سوره الله يفعلون اذا قرئ عليهم القران قالوا  
 فوالله انما نسمع الله عز وجل ندع لعينهم ونشعر جلودهم قال قلت لابي  
 انما اذا قرئ عليهم القران خروا من تحت اعقابهم فقالت اعيوب الله  
 من الشيطان **عنه** بن عبد الرحمن الجوني ان ابن عمر مر بجل من اهل العراق  
 سلط فقال ما بال هذا قالوا انه اذا قرئ عليه القران انتمعي ذكر الله سقط

وتفسير الزاوارا  
 بوزن الصبيح  
 فانه عند ذلك انما  
 الظلال  
 الخيتم

كون بيده التي بها كالموت  
 الختان والختان مغنونه الى  
 عطف كمن حيا من الاثنا  
 مكرهه ولا يحتاج الى الاثنا  
 بوجه من الوجوه وقيل  
 في ابي جليل الالهي  
 من النار وقاله  
 الكافر من النار وقاله  
 عنقه وزعفه من النار  
 من الكبريت قشع النار  
 هو من النار وقاله  
 وجهه لا يطبق رقوبها من وجهه  
 الاغلا التي زعفه وبعث  
 مجاز الاية ان بني بوجه  
 لسوء العباد من وجهه  
 من العباد وقيل  
 قول الخلق الطالين  
 ذواتهم انتم  
 اي وانتم







بسم الله الرحمن الرحيم

كل ذلك زينة الاتيان من سعة الشمل وسبلة الى خوارق العالين  
واصانه وفي اختيار من بين الامم ايامه الا انه محتاج الى ان يربط  
الاطفال في جميع العوالم لعلنا برحمته او باحسانه وفضلنا مفضلين  
اشارة الى اننا باختيارنا نطو واصاننا للعلو طريقا الوحي بحسب احواله  
اياه وتصدير الجملة بجملة الترتيب لاني المصير لتفصيل المصير ان  
عطف على كتب ان اسئل حكمة منها الى ذلك الذي الميسر كما فاة لبعض  
نعمه هذا مع ما عطف عليه عدة الغاية لتلك الارادة والطامه اللطيفة  
والاحسانه وما اصطفا عندنا خلق القدر على الطامه وعند المقدر الا  
للقرب الى الطامه كذا في حواشي تفسير القاموس لصدور الدين ذاك والرد  
المعنى القوي وبجانه لشيء قليل من معرفه واحسان عطف غير التبرير  
التاكيد وانتالا بقوله عليه السلام من اتى اليه على صفة الجود مرفوعا  
مقام فاعلمه فليكن به اي بالمعنى ومن لم يتطعم لكما فليذكره اي بالخير  
فان من ذكره فقد كرم ان يشكر لنا سر الله اشكرهم للناس لا يشكر الله  
من لا يشكر الناس ربه احمد يعني احمد ابن حنبل احد الفقهاء المشهورين  
والاعلم المشيخين وعرفهم عنه ام كالتجاري في علمه ابو بكر وابنه  
صاحبه البيوع القوه سنة احدى وابنه مابن كذا في فتح المبين للبيه  
هنا من تفصيل المقام حتى يندخلوا هم فنقول على ذلك في فتح المبين  
ان كل ما يصل الى الخلق النعم ودفع الفرضه لها كما لا يربطهم نعمة  
من الله اي ما ظهر او باطنا كالخلق واما باطنا كما لا يربطهم من غير ظاهر

فان عمل لانه  
فان عمل لانه  
عليه فاعلمه

الخالف لها ولما عني الانعام في قلبه بها كان لما خرجت على يديم استحق  
نوع شكر بها ولما حقيقه الشكر فربها كما فقط لانه النعم بلحقيقه  
فذكرت ان الانتصاف هذا ولما عطف عليه على الطرفين واما التوسل فيه  
سواء افضل التفصيل بدليل الاولي والاو ائلا والمفضول والا فضل فاعلم  
هنا طرف بمعنى قبل وهو منصرف لا وصفتيه اصلا كما هو منقول  
في الصلح او اجعلتم منعة لم تصرف تقول لقيم علماء واذا لم يجزوا صفة  
مرفقة تقول لقيم علماء والاول معناه قوله اي من هذا المعنى في الشكر  
مرفق هذا العام كذا في التلويح ما يرد عن الدينار في غيب في الفرع  
فيلج جمع النيفه قد سبق معناها في صدر الكتاب وعطف جمع وعطف في  
القاسم وعطف وفي القاسم وعطف وعظا وعظ وعظم ذكره بلدين  
قلبه من الثواب والثقا فانقظ انه في والثالث ما لم يقع لخصم بل  
المعنى لكثير واما ما يتعلق بذكر الله وخاسا ما يرد اي لا يجزى الا  
او يتقرب الى ما بين ان يتقرب في ذلك الاختصار واما بعد وقد سبق  
ما يتعلق من المعنى المتقرب واما ما يتعلق بالوقوع في غير ذلك وقد  
سبق ايضا بعض ما يتعلق وحققها اي الا بالذ كانت اجزاء الذكر الربيع  
طاعة والجملة عطف على جملة ذكرت بذكر سعة رحمة الله وسبغها على  
عطفه تفهيري وقد وجهه على عظيم ثما الفضل ثوان التفسير جليل  
التم وعلمانه لارادة الانتقام وان اسند الخالق كما يريد للثواب العلية  
وهو الانتقام كذا في حواشي القاموس المعصام تفلأجل من فاعلم

عازر المعاني



بجنى الخاتمة وخير العاقبة رزقها الله وأيا لم يجعل الله حن الخاتمة  
 وخير العاقبة ايتى واكرم رزقا انه هو البر والحن الرحيم او كثير الرزق  
 الذي اذ بعد اثاره والمسلسل الجاب كذا في تفسيره الى السوء وهذا بعض  
 اللية من سعة الطوب والحي اذ ان ما ينفى لا العوض والفضل كذا في  
 حاشى القاصف الكرم او ذوالجود كذا في الموقف وقال القاضى في تفسير  
 تعاصريك الاكرام على كل كرم فانه منع بالعوض ويحرم من غير خوف  
 بل هو نعم هذا الكرم وحده على الحقيقة انتهى وصلى الله على ابي القاسم  
 تلك منوار في القرآن واما الجواد فاطلقه على الله كما ورد في قوله  
 خضر عليه السلام كماله في بيان السبع عشر **فوائد** وكذا في شرح القاصف  
 تسمية الله تعالى بالاسماء التي توقيف اطلاقها على الارادى والذي  
 ورد به التوقيف في المشهور شتم وتسميها وقدر في الصالحين ان  
 الله كما ستمه ونسبها لها مائة الاولاد من احصاها في الجنة وليس  
 تعيين تلك الاسماء كذا في التورى وايضا في كتابها كذا في التبتا واما كذا في  
 المشهور في توقيف كذا في التورى واما في القرآن كماله والفيض الطيب  
 والقاهر والقريب والرب والنور والاعلى والاكبر ارجح الخالقين ان  
 الرحمن وزي الطول وزي القوة وزي المعان لا غير ذلك وما في الاثر  
 فكالحنان والحنان وقدر في رواية ابن ماجه لما لبت في الرواية الشريف  
 كالنام والقديم والعون والشديد والاف وغير ذلك مما في شرح الصالحين  
 في بعض الروايات عن ابي بصير رضي الله عنه لما سئل عن الله غير ذلك

قوله  
 قوله  
 قوله  
 قوله

بن الحسن بن احمد ان اولاد الله  
 بتقدير اغضوا ان اولاد الله  
 في الاصل تسمى سبعين اربعة  
 وستون او اقل او اكثر  
 بمعنى اولاد الله في قوله  
 في الحج وسبعة اذ ارضعهم  
 كماله وراثت واصرة على  
 ملكه كذا في شرح الصالحين  
 لابن ابن الكلب

المنه الذي  
 المنه الذي  
 المنه الذي  
 المنه الذي

البارى بمعنى المبدى الخالق  
 وهو الخالق وهو الخالق  
 والشفقة كذا في التبتا

وهو البارى الذايع الجليل الصان المحيطة المبين الغافر العلم المليك  
 ذو الفضل انقى وفي حواش صدق الدين زود واصلاق الصانع عليه كما  
 ورد في كلام النبي صلى الله عليه وسلم على ما في الحاشى في المستدرك وغيره  
 انه صلى الله عليه وسلم قال ان الله صانع كل صانع ومنقذ كل منقذ ورحم الطيبين  
 ايضا حد يثا منى انتم الله فان الله فاضل لكم وصابغ انتم في الجنة  
 لابن كمال بن شاذان اطلق اسم الشوق على الله كما في التورى وكذا في موضع  
 التبتا قال ابو عبد الله الزبير رحمه الله طلب اسم الله المذكور في القرآن  
 فوجدتها مائة وثلاث عشرة وكان بعضها مكررا مثل الغافر والنفوس الغافرة  
 والعلم والعالم والقادر والقدير فلما حذفت منه المكرر بقيت تسعة وثم  
 تسعون اسما كما في شرح ابن ابن ملك **فان قيل** ليس الخيم يتبعون الله تعالى  
 خدا والترن تنكرى ولحققت الامة على انه لا يغشون من هذه الالفاظ  
 ان التي في علم يربها **فانما** مقتضى الدليل ان لا يجوز ذلك الا اذا اجماع  
 ذلك على جواز تقييها على الاصل كذا ذكر في موضع التبتا واما اطلاق واجب  
 الوجود وامثاله فانه بطريق التعريف لا التسمية ولا يصح اطلاق العلاف  
 عليه ولا العلق ولا الطيب وامثاله لكونها موصفا للنفس الذي يجب تسميته  
 الله كما في بعض كلام لا يصح المقام فارجع الى علم الكلام الاول والاسم  
 المذكور ما يرد عن النبي او يجب في الغرض ويجوز ان يكون متبادرا  
 ايا اما موقوف لعدم العامل او غيره محذوف وعلى كل الاحوال لا يابى  
 الاضطرار الثاني يكون قوله اجب الغرض بدل منها او غيره في غير  
 من وجهه الا

قوله  
 قوله  
 قوله  
 قوله

من وجهه الا

قوله  
 قوله  
 قوله  
 قوله











كنا ان الجبار بالحشر ضا ضا جملنا القضا واليهما له من لا ذكره ابو حنيفة  
وفي الحاشية الكارو بينه لتفسير الجبار السلط الكما وضاع في  
بنا وصد ضعا والفا جمع قنا وهو الهمج والرجع السوف الصارم انتهى  
على الحال في جملنا التخمع بالوصف والعامر فيها في الطرف من الاستمرار في  
صو صدره موكد كان في قوله او عطاس عند الله كما ذكر في تفسيره السعوي  
عند الله كثره ودوله في الورد انقلب فيه الفجر لظلمة ودر عنده والكم  
في تفسير القاضى الآيات الثلث من سورة العنكبوت في الدنيا قبل بيع تنص  
حيث ان القوم والظلمون فضلا وانقصوا ان في شين ان في ثوابكم فلا ترجعوا  
عنه ابن ابي عمير المقدره وقراء ابن كثير وعمره والساكنون لتقدم الغيبة  
في تفسير البيضاوي هذا بعض من الآيات من سورة الشارح الجوف الدنيا اللعب  
وهو صواب لظلم ان هو العمق الدنيا كذا ذكره القاضى والتعب على ينقل  
التفسير فيها عما ينبغي به وللهم ضاع الجبار الى العزلة والصف اما حروف القضا  
على جعل الجبوة الدنيا في اللعب والله هو بلغة كما في قوله الخفاء فاما في قوله  
لو بارى واما اعمال الدنيا في الاعمال المتعلق بها من حيث هو او ما هو من حيث  
محل تلك الاعمال اللاعب يتبع الناس ويلبسهم بما فيه من منفعة من قوله  
وانه الاضلال عما ينبغي من منفعة طيلة بغيره وانه حقيقة غير متناهية في  
المحل الصالح كذا في تفسيره السعوي ولقد افاض في القوم على الجبوة الذي  
السعوي خير للذين ينبغي لربها وظلمون نفعها ولذات وقراء ابن عمير  
ولقد افاض في لا تغفلون اي الامرين خير وقراء ابن عمير بالباء والهمج في

عامة تيقب فيه الكفار في ما الدنيا  
تقريب  
ادنى ظلم واصغر بغيره المثل في القضا  
ادنى ظلم واصغر بغيره المثل في القضا  
ادنى ظلم واصغر بغيره المثل في القضا  
ادنى ظلم واصغر بغيره المثل في القضا  
ادنى ظلم واصغر بغيره المثل في القضا  
ادنى ظلم واصغر بغيره المثل في القضا  
ادنى ظلم واصغر بغيره المثل في القضا  
ادنى ظلم واصغر بغيره المثل في القضا  
ادنى ظلم واصغر بغيره المثل في القضا  
ادنى ظلم واصغر بغيره المثل في القضا

تفسير

انما كذا كذا في قوله لها تفسيري

تفسير القضا والفا للعطف على قدر المتقنون او لا تغفلون فلا تغفل  
وقد يغفلون على الغيبة كذا ذكره ابو حنيفة الاية من سورة الانعام عند  
كم من اعراض الدنيا ينبغي يتفقوا مع الله من خرابين رضه بان لا يغفل  
كما في تفسيره العا هذا بعض من الآيات من سورة القضا من كان في هذه اعمى  
في الاخرة اعمى وللمؤمن كان هذه الدنيا اعمى الضلبي لا يعبر عنه كان في الاخرة  
اعى لا يرى طريق النجاة واصل كيبلا منه في الدنيا لرواة الاستعداد وهذا الا  
والهامة كما في تفسير القضا وذكره الكوفي قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس  
من يغيب عنه فلا يخبر من كان في هذه الاخرة من حيث شاهد الله الفصل  
في الاخرة اعرض شاهدته الذات المقدسة انتهى والآية من سورة بقره في قوله  
البنون زينة للحياة الدنيا يتزين بها الانسان وينادي تنفق عنه عيوبه والقبول  
الطكا مع اعمال الخيرات التي يتبعها ثم في ابد الاباد وينادي في ما من  
الصلوات الخمس والى الله تعالى رجوت اجمعين ورضان وبها الله والحمد لله وال  
الا الله والله اكبر والحمد لله خير عند ربك من الله والبنون ثوابا عاذا في قوله  
لان صلواتهم في الاخرة ما كان يأمل به في الدنيا كما في تفسير القاضى في قوله  
يسعى لهم التفضل على حقيقة فانه لا شركة له الا والبنين في الثواب بالمعنى  
كذا ذكره السعوي الآيات من سورة الكهف قال ابو حنيفة في تفسير قوله تعالى  
المال الاية بيان لما كان في يتقون بها في حجة الجبوة كقوله الاي الكاف  
انما كذا منك بالاولى وانظره ولقد عينا اي لا تغفلون نظرها بطرف اخرى  
الليل الى ما ينبغي من زواجر قضا او لجانهم او امانا من الكفر وهو

تفسير القضا والفا للعطف على قدر المتقنون او لا تغفلون فلا تغفل  
وقد يغفلون على الغيبة كذا ذكره ابو حنيفة الاية من سورة الانعام عند  
كم من اعراض الدنيا ينبغي يتفقوا مع الله من خرابين رضه بان لا يغفل  
كما في تفسيره العا هذا بعض من الآيات من سورة القضا من كان في هذه اعمى  
في الاخرة اعمى وللمؤمن كان هذه الدنيا اعمى الضلبي لا يعبر عنه كان في الاخرة  
اعى لا يرى طريق النجاة واصل كيبلا منه في الدنيا لرواة الاستعداد وهذا الا  
والهامة كما في تفسير القضا وذكره الكوفي قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس  
من يغيب عنه فلا يخبر من كان في هذه الاخرة من حيث شاهد الله الفصل  
في الاخرة اعرض شاهدته الذات المقدسة انتهى والآية من سورة بقره في قوله  
البنون زينة للحياة الدنيا يتزين بها الانسان وينادي تنفق عنه عيوبه والقبول  
الطكا مع اعمال الخيرات التي يتبعها ثم في ابد الاباد وينادي في ما من  
الصلوات الخمس والى الله تعالى رجوت اجمعين ورضان وبها الله والحمد لله وال  
الا الله والله اكبر والحمد لله خير عند ربك من الله والبنون ثوابا عاذا في قوله  
لان صلواتهم في الاخرة ما كان يأمل به في الدنيا كما في تفسير القاضى في قوله  
يسعى لهم التفضل على حقيقة فانه لا شركة له الا والبنين في الثواب بالمعنى  
كذا ذكره السعوي الآيات من سورة الكهف قال ابو حنيفة في تفسير قوله تعالى  
المال الاية بيان لما كان في يتقون بها في حجة الجبوة كقوله الاي الكاف  
انما كذا منك بالاولى وانظره ولقد عينا اي لا تغفلون نظرها بطرف اخرى  
الليل الى ما ينبغي من زواجر قضا او لجانهم او امانا من الكفر وهو

تفسير القضا والفا للعطف على قدر المتقنون او لا تغفلون فلا تغفل  
وقد يغفلون على الغيبة كذا ذكره ابو حنيفة الاية من سورة الانعام عند  
كم من اعراض الدنيا ينبغي يتفقوا مع الله من خرابين رضه بان لا يغفل  
كما في تفسيره العا هذا بعض من الآيات من سورة القضا من كان في هذه اعمى  
في الاخرة اعمى وللمؤمن كان هذه الدنيا اعمى الضلبي لا يعبر عنه كان في الاخرة  
اعى لا يرى طريق النجاة واصل كيبلا منه في الدنيا لرواة الاستعداد وهذا الا  
والهامة كما في تفسير القضا وذكره الكوفي قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس  
من يغيب عنه فلا يخبر من كان في هذه الاخرة من حيث شاهد الله الفصل  
في الاخرة اعرض شاهدته الذات المقدسة انتهى والآية من سورة بقره في قوله  
البنون زينة للحياة الدنيا يتزين بها الانسان وينادي تنفق عنه عيوبه والقبول  
الطكا مع اعمال الخيرات التي يتبعها ثم في ابد الاباد وينادي في ما من  
الصلوات الخمس والى الله تعالى رجوت اجمعين ورضان وبها الله والحمد لله وال  
الا الله والله اكبر والحمد لله خير عند ربك من الله والبنون ثوابا عاذا في قوله  
لان صلواتهم في الاخرة ما كان يأمل به في الدنيا كما في تفسير القاضى في قوله  
يسعى لهم التفضل على حقيقة فانه لا شركة له الا والبنين في الثواب بالمعنى  
كذا ذكره السعوي الآيات من سورة الكهف قال ابو حنيفة في تفسير قوله تعالى  
المال الاية بيان لما كان في يتقون بها في حجة الجبوة كقوله الاي الكاف  
انما كذا منك بالاولى وانظره ولقد عينا اي لا تغفلون نظرها بطرف اخرى  
الليل الى ما ينبغي من زواجر قضا او لجانهم او امانا من الكفر وهو

تفسير











بعضه في قوله والابن الذي ولد له  
بعضه في قوله والابن الذي ولد له

كما في نفي القاضى الاله من سورة الضحى  
الدر بانقوى بقوله واشترى بالاجر والدر عن ذلك لا يفي عنه وقوله  
من جاز اذا غنى والراجح الى الموصول حذف اى لا يجزى فيه ولا مولى عطف على  
ولد كذا ذكره القاضى فان قلت فيكون الوردان وغيره جاز لان قوله تعالى  
نفت لمولودى قلت لا منع من ان يجرى في السب والنجاة فالارد في الدنيا  
الثاني في الاخرة كذا ذكره المحشى السعدي في قوله تعالى انما ابتداء خبره هو جاز عن الله  
دنيا علة المحشى لم يرد بقوله لوجود مسبق الابداء بالنكح وهو النكح  
مشور لا يجزى انتهى في قوله ذلك المحشى قوله شيئا تنارع فيه لا يجزى  
الاحتمال الثاني والاضطر على الاله نهي بلا يجزى قد تبادلت في قوله القاضى  
للدلالة على ان المولود الجازان لا يجزى به وقطع اطعم من توقع من المؤمنين  
ابه الخا في الاخرة قال المحشى قوله يتعين النظم على الاحتمال الثاني في غير الضميمة  
الاحتمال الثاني وهو كقول الحى بان لا يجزى اذ ليس على الاب مالا عليه من الجنة  
والشفقة وينبغي ان يخص من عصى بين الملمين فان الاحاديث الصفة بالحق  
بشفاعتهم لو ادرهم وعلى الاحتمال العطف للطلبة الى التخصيص لان جاز الورد في الدنيا  
بتحقيق الكبار فهو وجه الله اعلم وقوله قطع اطعم عطف على الدلالة اوعى المراد  
بعلو ولم يتوض الصلوة بين الولد والولد على ما في الكشاف ان لا يساعده عليها  
اللفظ ولا عطف الضميمة التي هي المشى في ذاته عند وجود نفي النظم التفرقة  
بين الولد والولد حيث قال فان الولد يطلق على الصلب وولد الولد في المولود  
لا يطلق الا على الولد الصلب ثم قال الشبى في ذلك وقال بعضهم هذه الآية في الكفا

والاستدراك خبر مملوطة على قول الاعرج والادع  
والادع على الاحتمال الاول في قوله ولا مولى عطف على  
بعضه في قوله والابن الذي ولد له  
بعضه في قوله والابن الذي ولد له

بعضه في قوله والابن الذي ولد له  
بعضه في قوله والابن الذي ولد له

بعضه في قوله والابن الذي ولد له  
بعضه في قوله والابن الذي ولد له

بعضه في قوله والابن الذي ولد له  
بعضه في قوله والابن الذي ولد له

فلا

فاما المؤمن فيضع الولد لوالده والولد لوالده في الاخرة يدفع الاب الى ابنه لنفسه  
عمله وكذلك لولد الابن لابي كما اباكم وابنائكم لا تدرون انهم ابيكم نعم  
قال الله كما الاقرباء بعضهم لبعض عدو الا المتقين وقد روي في الاحاديث  
الشفاعة للاخبار ويبعد ان ينفع الاجانب وقد التراب والاعلم ان وعد  
بالثواب والفقاح لا يمكن خلفه كذا ذكره القاضى ايضا على ان يكون قوله تعالى ان  
الله هو لتحقيق اليوم المذكور على من وافقوا وما هذا شأنه وهو ان لا  
لعله كما يجيء وهو حق ويجوز ان يكون تحقيق العدم ان يجزى احد من  
احد ولا كان الموعود حقا للاحتمال وكان الاعتراض بخلاف الدنيا ونيتها  
والاخر يعلم الله تعالى واحتمال الصانع التزود كذا ذكره اليوم فعلا الله تعالى  
الحق الدنيا ولا يفتنكم بالله القدر الشيطان بان يوحى اليكم التوبة والمغفرة فيكون  
على الصا كما في تفسير آيات من سورة لقمان قال المحشى له الصلوة على  
ابائه او جعله اجبا انتهى والمغفرة بالله عبارة ان يتمازى الرجل في المعية ويتبع  
الله المغفرة والفرور بالضم مصدر وبالفتح صيغة مبالغة كقولهم تسمى الشيطان  
اذ من شأنه وحرفته ان يترك ذلك الشبى ذاك ولان الذين ظلموا في الارض جميعا  
اعلوان لهم جميع ما في الدنيا من اموالهم والذخائر ومثله لا تدرون من سوء العذاب  
القيمة اى ليجعلوا كذا كذرية لانفسهم من العذاب الشديد وهم قولا لا يجزى  
وهذا كما ترى ويهدد شديد ونشاط كل من الملاصق ويد الصلوة من الله ما لا يكون  
يحسبوا اى ظهر لهم من فنون العقوبة ما لم يكن في حسابهم وهذه غاية من العبد  
للاغاية وارهوا ونظر في الوعد قوله كما فلا تعلم نفس الاخر لهم من قرع اعين

بعضه في قوله والابن الذي ولد له  
بعضه في قوله والابن الذي ولد له

بعضه في قوله والابن الذي ولد له  
بعضه في قوله والابن الذي ولد له

بعضه في قوله والابن الذي ولد له  
بعضه في قوله والابن الذي ولد له







وفي بعض النسخ سبعة عشر بالليل وعشر بالذراع وقد خرج انتهى واختلف في  
الملكين كما تبين من تبدل بالليل والذراع فيقول بيد الملك الهديت الصحيح يتعاقبون  
فيهم لا تارة بالليل ولا تارة بالذراع بل على انهم لفظ واحد وهو في البحر كالفعل  
عنه من كونه في البحر في شرح المسألة اذا اظفر في غيره وقيل لا يتغير عليه ما اوجرت  
ان يكون في المطالب المصلي في الاخرة البحر الذي فان قيل في قوله تعالى انما يتلوا القرآن  
الآن انما يحفظوا العلم فاما قوله تعالى انما يتلوا القرآن في الآية فلا يعلم من الآية الثانية  
الملك مقدر لملك بخلاف الآية الثانية لا يعلم منها او ايضا يعلم من الآية ان الملك يتلوا  
لفظ البحر فيعلم من الآية ان ذلك هو البحر في بعض حركات تغيير اللفظ في غير  
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى على عبده ملكين يتكلمان عليه فاذا قال  
رضيت عبدي قالوا انما اريد ان يكون ما لم يكن لا تملكه بعد وفاء في كل وقت يطيق  
اذها الا في غيري فاستجابوا له في كل ما كان في حجابك الذي الغيبة انتهى  
وجاءت سكرت التي بالتي غيرت في كل ما بصيغة الما اي انما بقصد الغيبة انتهى  
سكرت التي سكرت الذابته بالعقل واللبا التفتت بالحق احضرت التي حقيقة الله التي  
بمكتبه حقيقة الامر حجة الخالق سبحانه التي في قوله تعالى ان الله الذي لا  
ان يكون لا اله الا الله الذي لا اله الا الله الذي لا اله الا الله الذي لا اله الا الله  
الامر في نصيب السوء في ان ساكنه في البحر من الماء الثلثة المذكورة في الكتاب  
وهي القان منها التي في ذلك من الماء هو في حقيقة الامر حجة الخالق الذي لا اله الا الله  
من غير وجه في البحر الذي وجه ذكره في طائفة الغير في قوله تعالى ان الله الذي لا اله الا الله  
الاول في قوله تعالى ان الله الذي لا اله الا الله الذي لا اله الا الله الذي لا اله الا الله  
ان يقنع انهم في غير وجه في سكرت التي بالتي على النسخة ما اختلفت  
الوجه في الاستقبال كما اجاب على ان الباعض في كل مرة في سكرت التي بالتي

اليد للذبول ومن سكرت التي انتهى في كل من خصه بذكره الفريسي في الجبل ملك التي  
تحت العرش سقط عليه عايف من عيسى من تحت العرش فاذا نظر الى الانسان قد نزل  
واقطع اجله التي عليه سكرت التي نضت كرامة التي في ابطال التي يقول ان بطنك  
سقى كما نفسه يخرج من ثقب ابرة فاما السماء انطبق على الارض وهي من الماء التي  
نفسه الى العلب اختلقت انتهى في البحر الذي قالوا في قوله تعالى انما هو في البحر الذي  
ويصل طائفة في السلبين والحق في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي  
عقله من من هذا الذي وبعضه لخاصة حال التي انتهى لانه انما بالايام واليه  
ذلك التي كانت منه تجدد او قيل في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي  
الملك الذي هو الا ان في تفسير الكبير حث قال قيل الخطاب في النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى  
وقيل عام في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي  
وهي عن علي بن ابي طالب في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي  
والاخر في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي  
في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي  
منها كالتالي والذابير في كل وجه الجسد في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي  
وهي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي  
الثالثة وهو في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي  
الذابير في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي  
واصل الفرق الذي هو في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي  
تاكيد بعينه عليه في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي  
في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي  
الذي نزلت منه في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي في قوله تعالى انما هو في البحر الذي



تحقق الوعيد وان كان في الاشارة الى المصداق في وجبات كل انفس من اهل البيت كان  
 ادعها يوقه والفرقة بينه وبين اولادك جامع للمؤمنين وقيل السابق كاتب الشياطين  
 الشهيد كاتب الحقائق بل السابق نفسه او قرينة والشهيد جواد وعمله وحمل من الشهاب  
 على الامن كل الاضداد الى ما هو في الحكم العرفية كذا ذكره القاضيه القريض اللادع على ذلك  
 المعنى هو كل نفس مع الذين بركة الله سبحانه وتعالى في اية الخاتبة بالسابق يخص  
 بالحق اريد لا تشمل الخاتبة السابق الاولين ووجه القريض السابق على اكد ايضا شهادته  
 اليه من اقتضاه يخصه في كل نفس في الجوار لان الجوار هو ايشهد عليه ايضا حصل  
 النفس اقل الامم الى اشد غير طاهر الوجه انما كنت في غفلت من هذا على اقل العرف  
 والخطا على نفس اذما من احد الا ان مقتضاها من الاقرار كافر كذا في القاضيه على  
 افعال القبول قال في الجاهل هو انفسه انفسه وحل امره في السابق في الجاهل على  
 السوء لساعة قبله كان قيل فاما انفسه بافضل اقل الامم فقد كنت في غفلت من هذا  
 آه انه في فلتنا عندك عظمة اللفظ الجواب في الميعاد هو الغفلت لانها في  
 المحسوس والالف بها في صفة النظر عليه هكذا عباد القائلين انهم انهم عباد الله  
 في النظر عليه في ذلك اليوم حين نافذ في ذلك المانع للاصناف والفرقة في ذلك  
 عليه كذا في القاضيه القريض الذي سبق ذكره في الشيطان الذي يقضيه فالقاضي ان كلا  
 سوقه وان يشبهه عليه او شيطانا مقربا به يقوى ذلك في الاخرة انما تخصيصه عن نفس  
 وهو ليس جرمي ذكره السعي هل ما الذي عتيد هذا ما هو مكلف عندي خاتمة  
 او الشيطان الذي يقضيه هذا ما هو عندي في ملكه عند جبرهم شيئا باعني ان هذا  
 في ان جعلت في قوة في صفة انما جعلت في قوة في صفة انما جعلت في قوة في صفة  
 كذا في كذا في تفسير القاضيه القاضيه القاضيه القاضيه القاضيه القاضيه القاضيه القاضيه القاضيه  
 في الاصل حاصل انه في ان الشيطان في القاضيه القاضيه القاضيه القاضيه القاضيه القاضيه القاضيه

من من العين في يوم من الايام جائت تلك العين في سجدتها الاجلس في جماعة من الناس  
 فقال لها ايش في حال وكيفيت اريت هذه الجماعة فقلت له اريت بعضهم في يوم بعضهم  
 فقال ما في ذلك على كل حال وكل واحد منهم فقلت له ان شيا فسمع به على عيني فظنت اليه في  
 على وجه كل واحد منهم غراب يوضع جوارحه على عينه من طيب غراب بعضهم قد ينزلهم الى ارض  
 رأسه وغراب بعضهم يصعد للطرف الاعلى فقلت ما هذا حال المرصا في قوله تعالى  
 بعشركم الذي الرحمن تفيض شيطانا فيهم والاهل الشياطين يجلون على ارضهم  
 يستطون وتنايبه عليهم بعد غفلتهم هذه الامة من سوء الخرف وانما خلق الله  
 الا ليعرف في ذكره في تفسير الكبير الملائكة من المخلصين ولم ينزلهم مع ان المنفعة الكبرى في  
 هي العباد كما قال الله تعالى لا يستكبر عن عبادته فالله قلنا فيه وجه الاله ما في في خلق  
 الاله في اجابته ان الملائكة يتاجرون ما يفعل الكفر من ترك ما خلق الله وهذا يخص الجاهل  
 الشا انما عليه لانه كان مبعوثا الى الجن ايضا فاما قال في ذكره من ما ينزلهم هو كوني  
 الملائكة المبعوثين في حقهم بالذكور والجن والانس في الثالث ان عباد الاهل من كانوا يقولون  
 ان الله تعالى عليهم الشا خلق الملائكة لعبادة الرحمن في قوله من يتبنا لا يظلم له باق فنعبد  
 الملائكة وهم يعبدون الله تعالى في عبادتهم والخلق الملائكة لان الملائكة لان الاصل فيهم  
 الرابع الجن يتبنا الملائكة لان اصل من الملائكة وهم مستشرق على اصل اقتديهم لخلق  
 الملائكة لان اصل من الملائكة وهم فيهم الناس في قوله في ان الله فيهم الملائكة كان فيهم التقديم  
 بالجبرم الذي اقول خلق الاله الاية في ظاهر الملائكة كالاصل من عالم الارض  
 من غير من الزمان والخلق شارة الى ما هو في خلق الملائكة في الملائكة في بيوتهم  
 في كذا خلق كل شئ انهم في كذا في الاخرة في ذكره الاية من الملائكة هو الباقي العاقل  
 من الاله وكان من الجن والنسبة على الاله انهم في الاله لاجلها فلا مانع فيهم  
 وكذا من الملائكة بالنسبة لبيت علي السلام ايضا لانهم في الاله عند جماعة من المحققين

وذكر في سورة البقرة في قوله خلق  
 الجن والانس من نوره خلق الاله

وذكر في سورة البقرة في قوله خلق  
 الجن والانس من نوره خلق الاله























المطاع وهو فضل أو مستدء وأما من خاف مقام ربه أي مقامه بين يدي  
ربه تعلمه بالمبدء والمعاد كذا ذكر القاضى يعنى أن الرب منزله عن المقام فالأصل  
لا دنى ملا بسنة أنه مقام بين يديه فان قلت لا بد من العلم بالمعاد لئلا يناف  
عن مقامه بين يديه ربه فما الحاجة الى العلم بالمبدء قلت لو لم يعلم المبدء  
لم يخف مقامه بين يديه ربه لان المبدء هو الرب تعا كذا ذكر المحقق  
الستعدى والعصام وذكر في تفسير قوله تعا ولم يخاف مقام ربه وجوبها  
أخر وهو قوله مؤقف الذي يقف فيه العباد للحساب أو قيامه على أحوال  
من قام عليه إذا راقبه أو مقام الخائف عند ربه للمخاض بأحد المعنيين  
الى الرب يقيم أو يقو بلا أو ربه ومقامه مع المبالغة انتهى وذكر في الخوف  
السعدية وجوه أخرى فقد مر في سورة الرحمن ولعل ما ذكره فيها من  
الوجه الثاني نسب عنها ما ذكره المصنف ونفى النفس عن الهوى لعلمه بأنه سر  
أشارة الى أن ترتب الثواب على نهي النفس عن المحرمات إنما يتحقق إذا  
ترتب وتبني ذلك النهي عن علمه بجرمته وكونها فطرة فمن اجتنب عن  
المحرم لا لأنه حرام بل لأنه لا يوافق طبعه وميله لا يحق الثواب ذلك إلا  
كذا في حواشي الشيخ زاده ونزلت الأيات في أبي عزيز بن عمير ومصعب  
بن عمير وقد قتل مصعب أخاه أبا عزيز يوم أحد وروى رسول الله صلى  
تعا عليه وسلم حتى استشهد رضى الله عنه كذا ذكر أبو السعد فان الجنة  
هى المأوى ليس له سواها مأوى كذا ذكر القاضى روى أن رجلا استغنى  
سفيان الثوري رحمه الله تعا ورجل قال لزوجة إن لم أكن من أهل الجنة  
فانت طالق فافى بأنه لا ينجث إن كان يهتتم بالمعصية وتركها من قاصد  
تعا وحياء منه كذا ذكر الشيخ زاده في سورة الرحمن عند قوله تعا  
مقام ربه الأيات من سورة النازعات قد افلح أي نجح من المكروه

كذا ذكره قاضى

المكروه وظفر بما يرجوه كذا ذكره أبو السعد من تركى تطهر من الكفر  
والمعصية وتكثر من التقوى من الزكوا ونظير الصلوة أو ادى الزكوة  
وفي الحواشي السعدية قوله أو ادى الزكوة مخالفا لما جرت العادة  
القرآنية من تقديم الصلوة على الزكوة حيثما ذكر فان نفض بقوله  
تعا فلا صدق ولا صلى ولكن كذب وتولى يقال المحتمل لا ينقض به  
ولو سلم ولعل القائل به يخصه بمقام الترعيب انتهى وذكر اسم ربه  
بقلبه ولسانه فضلى بقوله تعا أجم الصلوة لذكرى ويجوز أن يراد  
بالذكر تكبير الحريمة كذا ذكره القاضى وذكر في حواشي السعدية  
فيستدل به على وجوب تكبير الافتتاح حيث ينطبه الفلاح وعلى  
أنها ليست من الصلوة لان الصلوة عطف عليها والجزء لا يعطف عليه  
الكل وعلى أن الافتتاح جائز بكل الهم من اسمائه تعا انتهى وذكر في حاشية  
الرموز والخبرية شرط عند الأكثرين ولذا ليس الطهارة شرطا لها حتى  
لو كبر المحدث فغنى بالماء ثم رفع رأسه وصلح جاز انتهى واليه ذهب أبو ج  
في حاشية تعا وأما الأمة الشافعية فالواحدة الآية ليس فيها ما يدل على  
ذلك الذكر هو تكبير الافتتاح كذا ذكره الشيخ زاده وقال القاضى تركى  
تصدق للفطر وذكر اسم ربه كثره يوم العيد فضلى صلوة انتهى وفي الحاشية  
الستعدية حرصه لان السجدة مكينة ولم يكن بمكة عيد ولا صدقة فظفر  
واجب بأنه لما كان الله تعا ان ذلك سيكون أشق على من فطره وفيه الأعباء  
عن القريب انتهى بل توترن الحيوة الدنيا اضرايه عن مقصد ينساق اليه  
الكلام كأنه قيل انزيبان ما يؤدى الى الفلاح لا تقطعون ذلك بل توترن  
الذات المعالجة الفانية فتسمون في تحصيلها فالخطاب اما للكفر المراد



بابنا والحيوة الدنيا هو الرضا والاطمئنان اليها والاعراض عن الاخرة  
بالكلية كما في قوله تعالى ان الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا  
واطروا نوابها الاية ولكل فالمراد بابنا وهما ما هو اهم مما ذكره لا يخلوا  
عنه الناس غالباً ترجيح جانب الدنيا على الاخرة في السعي وترتيب المبادي  
والالتفات على الاول لتشد يد التوحيج وعلى الثاني كذلك في حق الكفرة  
وتشد يد العقاب في حق المسلمين وقوى يؤثرون بالياء والاخرة حين  
وابقى حال من فاعلى يؤثرون اى تؤثرونها على الاخرة والحال ان الباصرة  
خير في نفسها كذا ذكره ابو السمود فان نعمها ملذ بالذات خالص عن القوائل  
لا انقطاع له كذا ذكره القاضى بخلاف نعيم الدنيا فان الاكل ملذ بواسطة  
دفع ألم الجوع وعلى هذا انه لا يخلوا عن القوائل كما لا يخفى ألم الجوع والشرب  
ملذ من حيث دفع ألم العطش كذا في الخواص السعدية الايات الاربعة  
من سورة الاعلى قد افلح اى فاز بكل مطلوب ونجا من كل مكروه كذا ذكره  
ابو السمود من زكها انماها بالعلم والعمل جواب القسم وحذف اللام  
للطول وكأنه لما اراد به لث على تكميل النفس والمبالغة فيه اسم عليه بما  
يؤدبهم على العالم بوجود الصانع ووجوب ذاته وكمال صفاته التي هي افضى  
درجات القوة النظرية وتذكرهم عظيم الابد لتعلمهم على الاستغراق  
في شكر نعمانه الذي هو منتهى كمالات القوة العلية وقيل مستطرد بذكر بعض  
احوال النفس ولجواب محذوف تقديره كيدمد من الله على كفار مكة  
لتكذيبهم رسولهم كما مدد منهم لثكذبتهم صلحا كما ذكره القاضى وقد خاف  
من دسيتها وتكرير فيها الابواب الاعتناء بمضمونه والايدان بتعلق القسم  
ايضا اصالة اى حسرت من نقضها واخفاها بالجهالة والفسوق واصل

واصل دستي دست كقضي وقصص كذا في القاضى و ابو السمود الايات  
في سورة الشمس اللهم انا نفوذ بدم الخيبة والخسران وانت المتعاقب  
وعليها التكلان اخبار تذكر ما يناسبها ذكر في الايات عن سهل  
اي روى عنه ابن سعد الساعدي الانصاري الخنزرجي المدني كان  
يوم موت النبي عليه الصلوة والسلام ايام خمس عشرة سنة ثمان وثمنا  
وقيل احدى وتسعين بالمدينة وهو اخر من مات بهما في الصحابة صحتا  
الله تعالى عليهم اجمعين على قول وقيل جابر رضي الله عنه واحصى تسعين  
امرأة وشهداء وفضاه النبي عليه السلام بين المتلاعنين وكان اسمه حزنا  
فسماه النبي عليه السلام رضي الله عنه ينبغي عملاً لآباء صحابي قال جاء رجل  
الى النبي عليه السلام فقال يا رسول الله ذكيتي على عمل اذا علمت اجتبتى الله و  
اجتبتى الناس فقال عليه السلام ازهد من الزهد بجزم اوله وقد يفتح وهو  
لغة الاعراض عن الشيء احتقاراً لمن قولهم شى زهيد اى قليل وفي خبر  
انك الزهد الاكل وفي اخر افضل الناس من من زهد اى قليل المال زهد  
الاكل قليلاً وشرعاً اخذت الضرورة من الخلال المتيقن حله فهو افضل  
واخص من الورع اذ هو ترك المشبهة وفيها احوال اخر الكل في فتح المبيح  
وذكر في جامع الرموز والفرق بين الورع والتقوى الورع اجتناب المشبهات  
والتقوى اجتناب المحرمات انتهى هذا هو زهد العارفين وهو المراد ههنا  
واعلم انه زهد المقربين وهو الزهد فيهمسوى الله تعالى من دنيا وجنة وغيرهما  
اذ ليس لصاحب هذا الزهد مقصد الا الوصول اليه تعالى والقرب منه كذا ذكر  
في فتح المبيح وذكر في فتاوى الفصول العبادية في كتب الحنفية رؤية الله تعالى  
اكثر من الجنة فينبغي ان لا يكفر بطلب الاعراض الا في الاخرة واما الزهد



في الحرام فواجب عام وفي المشبهة مندوب وقيل واجب في الدنيا بتصانفها  
واحقا وجميع شأنها التصغير الله تعالى بها وتحفير آياها وتحذير من غرورها  
كما سمعت فيما سبق من كتاب العزيز علم ان استصغارها واحتقارها يستلزم  
اهانتها وترك ما لا ترتب فيه من لذاتها وراحتها والاقتصار على ادنى ما يقيم  
نفسه اللهم الا زاييدا ندب اخذه كالخدا وثوب ثاب للخوجعة وعيد بقصد اظها  
النعمة لانه تعالى يحب اظها راثر نعمته على عبده كما في الحديث او راحة ندي فظلمها  
كنوم القيلولة للاستعانة به على قيام الليل فالزاهد على ما تقر لا يفرح بشيء  
منها ولا يحزن على فقده ولا ياخذ منها الا ما يعينه على طاعة ربه مع دوام الذكر  
والمرابطة والتفكير في الآخرة وقد فسر العلماء الدنيا فانها ما حواه الليل و  
النهار واظلمت السماء واقتله الارض واختلفوا في الزهد فيه منها فقيل  
الدنيا والدرهم وقيل المطعم والشرب والملبس والسكن وقيل الخيون والزوج  
كما علم مما مر ان كل لغة وشهوة ملازمة للنفس مما ذكر وغيره حتى الكلام بين  
المنعمين له ما لم يقصد به وجه الله تعالى وفي حديث مرفوع خرج الترمذي و  
قال غريب في اسنانه منكر الحديث وابن باحر الزهارة في الدنيا ليست بحريم  
لخلال ولا احصاء المال ولكن الزهارة في الدنيا ان لا يكون ما في يدك  
او ثوق مما في يد الله تعالى وان تكون في ثواب الصيبة اذا انت احسبت بها او  
رغبت فيها لو انها بقيت لك ولا يعارض ما من من تفسير لان الترمذي  
قال انه غريب آه ولان احمد رواه موقوفا على ابي سلم الخولاني بزيادة وان  
يكون ما دخلك في الخلق سوا وهو الصحيح وقد اشتمل على نفس الزهد  
في الدنيا بثلاثة امور كلها من اعمال القلب دون الجوارح ومن ثم كان ابو  
يقول لا يشهد واحد بزهد لانه في القلب ومنشأ اول تلك الثلاثة من

من صحة اليقين وقوته فانه تعالى تكفل بارزاق عباده كما في آيات كثيرة  
من كتابه وفي حديث مرفوع لمن سره ان يكون اغني فليكن بما في  
ايدي الناس وقال الفضيل اصل الزهد الرضا عن الله تعالى عن وجل والقنوع  
هو الزاهد وهو الغنى لمن حقق اليقين ووثق في امور كلها بالله تعالى  
ورضى بتدبيره له وانقطع عن التعلق بالمخلوقين رجاء وخوفا ومنع  
ذلك من طلب الدنيا بالاسباب المكروهة ومن كان كذلك كان زاهدا في  
الدنيا وكان من اغني الناس وان لم يكن له شيء من الدنيا ومنشأ ثانياها  
من كمال اليقين ومن ثم روى انه من صلوات الله <sup>عليه</sup> وسلم اللهم اقسم لنا من  
خشيتك ما نحول به بيننا وبين معصيتك ومن طاعتك ما تبلغنا به  
جناتك ومن اليقين ما تهوون به علينا مصائب الدنيا وفي كلام علي رضي  
من زهد في الدنيا هانت المصائب ومنشأ ثانيا لها من سقوط منزلة المخلوقين  
من القلب وامتلان من محبة الحق واظهار من رضائه على رضا غيره وان  
لا يري لنفسه قد را بوجه ومن ثم كان الزاهد حقيقة هو الزاهد في مدح  
نفسه وتعظيمها ولهذا قيل في الربيعة اشدهم الذهب والفضة وقيل  
لبعض السلف من معه مال هل هو زاهد فقال نعم ان لم يفرح بزيادته ولم يحزن  
بنقصه وقال سفيان الثوري رحمه الله تعالى الذهد في الدنيا قصر العمل  
ليس باكل القليظ ولا بلبس العباء ومن دعاه الله زهدنا في الدنيا  
وسع علينا فيها ولا تزدها عنا فترغب فيها وهذا نهاية الزهد فيها و  
فسر كثير من السلف الزهد الى ثلثة اقسام زهد فرض وهو اتقاء الشرك  
الاكبر ثم الاصغر وهو ان يرا بشيء من العمل قولا وفعل غير الله تعالى شرا  
اتقاء جميع المعاصي وعلم الزهد في الحرام فقط قيل يسمى زهدا وعليه الزهري



وابن عبيدة وقيل لاسمها الا ان هنم لك الزهد بنوعه الاخيرين  
ومما تركه المشبهات راسا وفضول الخلال <sup>وتمه</sup> قال بعضهم لا زهد  
اليوم لفقد المباح المحض وقد جمع ابو سليمان الداراني انواع الزهد  
كلها في كلمة فقال هو ترك ما يشغلك عن الله تعالى وعلم ان الدم الواز  
في الكتاب والسنة للذي ليس راجعا لزمانها وهو الليل والنهار  
فان الله تعالى جعلها خلفه لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا والماكانها  
وهو الارض لان الله تعالى جعلها لنا مهادا ولما اودعنا الله تعالى فيها  
من الجمادات والحيوانات لان ذلك كله نعمة الله تعالى على عباده قال الله  
خلق لكم ما في الارض جميعا وانما هو راجع الى الله تعالى بما فيها مما خلقنا  
لاجله من عبادة الله تعالى يجبك بفتح الحاء لانها كانت محزوما جوايا لا زهد  
واريد انعامه سكنت باؤه الا وهي ينقل حركتها الى الساكن قبلها فاجتمع  
ساكنان في حرك الاول لا لتفاهلها بالفتح تخفيفا الله لانها كانت محزوبين  
اطاعه ومحبة مع محبة الدنيا لا يجتمع كما دلت عليه النصوص والتجربة  
والتواتر ومن ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حبه الدنيا راس  
كل خطيئة والله تعالى لا يحب الخطايا ولا اهلها ولا انها هو ولعب الله  
تعالى لا يحبها ولان القلب بيت الرب لا يشرك له فلا يجب ان يشرك في  
بيت حبه الدنيا وغيره والحاصل اننا نقطع بان محبة الدنيا مبغوض  
عند الله تعالى فالزهد فيها محبوب <sup>له</sup> تعالى ومحبتها المنوعة هي اثارها النيل  
الشهوات والذات لانها ذلك يشغل عن الله تعالى وما محبتها  
لفعل الخير والتقرب الى الله فهو محمود طين نعم اموال الصالح للرجل  
الصالح يصل به <sup>وحمده</sup> ويضع به معرفا وفي الاثر انما يقوم

القيمة

القيمة جمع الله تعالى الذهب والفضة كالجبلين العظيمين ثم يقول هذا  
مالنا اعاد الينا سعد به قوم وشقي به قوم آخرون ثم المحبة لاسمها حقيقة  
عليه تعالى من الميل النفا في المراه بها في حقه تعالى غابتها وهي ارادة الثواب  
فيكون صفة ذات اولانا فيكون صفة فعل وفي حقا اطاعنا الله تعالى  
ونعظمنا اياته وموافقته على جميع مرادته مع رجاها ان يثبتنا على امثالها من  
واجتناب نهيها ونعم علينا نعمة التي لا تحصى وان زهد فيما ايدى الناس  
يجبك بفتح الحاء نظيره ما امر الناس اي لان قلوب عالمهم مجبولت بطبوعه  
على حب الدنيا ومن نازع انسانا في محبوبه كرهه وقلاه ومن لم يعارضه  
فيه احبه وقيل لا يبعد عندي ان الزاهد يحبه الانس والجن وقال الحسن  
لا يزال الرجل كرميا على الناس ما لم يطعم <sup>في الدنيا</sup> فيما ايدى لهم في يستحقون به ويكرهون  
حديثه ويبغضونه وقال ابو ايوب السجستاني لا يزهد الرجل حتى يعف عما  
في ايدي الناس ويتجاوز عما يكون منهم وكان عمر رضي الله عنه يقول في خطبته  
ان الطمع فقر وان الياس غنى وسال ابن سلام كعبا في حضرة عمر رضي عنهم  
ما يذهب العلم من قلوب العلماء بعد ان حفظوه وعقلوه قال يذهب الطمع  
وشره النفس وتطلب الحاجة الى الناس قال صدقت وقد تكاثرت الاحا  
بالاستغناء عن مسئلة الناس وقال اعرابي لاهل البصرة من سيدكم قالوا الحسن  
قال بم سادكم قالوا احتاج الناس الى علمك واستغنى هو من ثياهم فقال ما احسن  
هذا كذاة الفقيه المبيد رواه ابو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه القرظي  
صاحب السنن ولد سنة تسع ومائتين ومات سنة ثلاث وبعين ومائتين و  
ذكر الامام النووي في الاربعين حسد رواه ابن ماجه وغيره بكسانيد  
حسنة وذكر ابن حجر في شرحه واعترض جسنية رواه ابن ماجه بان في سندها

ديت



من قال احمد فيه انه منكر الحديث ليس بثقه وابن معين ليس  
ليس حديثه بشيء وابوزرعة منكر الحديث ابن ابي خاتم من ذلك  
ضعيف فهو لم ينفرد به بل رواه آخرون غيره فالتحسين انما جاء في ذلك  
وان قيل ان هؤلاء كلهم ضعفاء اذ غاية الامر ان حسن لغيره لا لذاته وكلا  
منهما يجتمع به بل رواية يجتمع به بل بمحض رادته هؤلاء او ثقه كثير من  
الحفاظ هذا بعض ما ذكره في الفتح المبين وعن الضحاك رضي الله تعالى عن النبي  
عليه السلام رجل من اهل الناس قال عليه السلام من لم ينس القبر والبلد وترك  
زينة الدنيا واتر ما يبقى على ما يقين ولم يعد عدا من ايامه وعد نفسه من  
الموت جمع موت كذا في القاموس وكذا في فتح المبين وفي الخبر ان الذاهد  
في الدم خرج قلبه وبدنه في الدنيا والاخرة والرغبة في الدنيا يتعب في الدنيا  
والاخرة قلبه وبدنه ليحيين اقوام يوم القيمة لهم حسنا كما مثال الخيال  
فيوم يومهم الى النار قيل يا رسول الله اولا يصطون قال كانوا يصطون في  
يصومون وياخذون وهناك من الليل لكنهم كان اذا اخرج شيء من الدنيا و  
ثبوا عليها انتهى المراد بالشيء ما كان دينيا محصنا لم يكن له دخل في  
صلاح الامر او خروجي واجب او سنة او مندوب فان ما كان بهذه المنة  
كان لسبب الرفع درجاته بخلاف المحض الزايد على قدر الحاجة كالمستهيبة  
واللذات المباحات فانها شواغل لاكثر الانفس عن توجهها الى الطلب  
الاعلى والمقصود الاسنى كذا في شرح الجديد للطريقة المحمدية واسناد  
ولغيره اسناد واحد بل يمين للاخر ثم استعمل في المعاقبة اسناد فلان  
الخبر الى فلاة ثم استعمل المحدثون بمعنى رواية عن شخص الى اصل  
الخبر ويراد في اسناد عند جمع كذا في حواشي شرح الخبئة حاصله ما ذكره

الطبي

الطبي في الكاشف وهو رفع الحديث الى قوله انتهى وانشا الى صحة السند  
بقوله جيد هذا ما خونه فتح المبين وذكره ايضا من اراد الاحتجاج  
من السند كابي دارود والترمذي وابن ماجه وموطا وغيرها ومص  
ابن ابي شيبة وعبد الرزاق وخوها مما يكثر فيه الضعيف وغيره او حدث  
من ذلك حتى ينظر في اتصال اسناده وحال روايته وان لم يتأهل له نظر  
فان وجد ما صح او حسن قلنا والالم جزله الاحتجاج به لئلا يقع في البطلان  
وهو لا يشعر وانما سويتا السند والمسند في ذلك لانه اصحابها لم يلزموا  
الصحيح والحسن مما صدر به بل دخلوا فيها الضعيف انتهى وفي الكاشف يجوز  
عند العلماء الاتصال باصحاب الضعيف دون الموضوع من غير بيان ضعفه  
في المواضع والقصص وفضائل الاعمال لانه صفات الله تعالى واحكام الحلال  
والحرام انتهى وفي شرح الخبئة ان بعض الكرامية وبعض المتصوفة نقل  
عنهم باحتمال الموضوع في الترهيب والترغيب وهو خطأ ثم فاعل نشاء  
عن جهل لانه الترهيب والترغيب بحملة الاحكام الشرعية والتفقوا على  
ان تعد الكذب على النبي عليه السلام من الكبائر وبالغ فيه ابو محمد الجويني فكفر  
من تعد الكذب على النبي عليه السلام والتفقوا على تحريم رواية الموضوع الا مقربا  
بينانه لقوله عليه السلام من حدث عني حديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين  
اخرجه مسلم انتهى وعنه عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي عليه السلام صلاح  
اول هذه الامة بالزهادة قد سبق تفسيرها واليقين هو الاعتقاد المجازم  
المطابق كذا في شرح الخبئة وغيره وهلاك اخرها بالجل وذكر في الطريقة  
السادس والعشرون من افات القلب الجمل والتقدير وهو ملكة اسالك  
المال حيث يجب بذلكم الشرع او المروة وهي ترك المضايقة والاعتصاف

موا



في المحقرات وذلك بخلاف باختلاف الاشخاص والاحوال من الآفات  
 والاجتناب والغنى والفقر ونحو ذلك واستد الجمل الامساك عن  
 بان لا يسمح ان ياكل او يلبس او يتداوى قيل يسمى شحاو ذكر فيها ايضا  
 قالوا يا رسول الله من الجواد ومن الخيل قال الجواد من جاد بحقوق  
 الله تعالى ماله والخيل من منح حقوق الله تعالى وجل على ربه وليس  
 الجواد من اخذ حراما وانفق اسرافا غايته رضي الله تعالى قال  
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما يجبل ربي الاعلى السخاوين  
 الخلق عم ابن عمر رضي الله تعالى عنهما طعام الجواد واد وطعام الخيل اداء عن  
 الصديق رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يدخل  
 الجنة خب ولا بخيل ولا نمام انتهى وفي شرح المزبور الخب بالكسر  
 والفتح الرجل الخداج والمراد بنفي الدخول نفي ابتداء الدخول من غير  
 تعذيب لعموم نجات الایمان من الغلو انتهى وصول الامل قال في  
 الطريقة والامل وهو العاشق من افات القلب رادة الحيوة الموقت  
 المتراخي بالحكم اعني بلا استثناء ولا شرط صلاح وغوائله اربعة احدها  
 الكسل في الطاعة وتأخير وتسوية التوبة وتركها وتسوية القلب عن  
 ذكر الموت وما بعده والمحرص على جمع الدنيا والافتغال بها عن الآخرة  
 فلا يزال العمل يشغل جميع الدنيا وتكثيرها خوفا من الشحوخة والمرض  
 ونحوها فمنهم من يفتي كفاية عشرين سنين ومنهم اقل ومنهم اكثر قال  
 مشايخ الصوفية من اعد كفاية سنة لعياله لا يلا ولا يخرج من  
 التوكل لما روي ان النبي عليه السلام ادخر لانا وجه فوت سنة فلذا  
 قال بعض الفقهاء ان من الطوابع الاصلية لا يعتبر في الغناء وان كان

وسب الامل حب الدنيا والغفلة عن قربة الموت  
 والاعتذار بالفتنة والشباب وهو المسمى الذي قال  
 عليه السلام الحكيم ان يدخل الجنة قالوا نعم  
 يا رسول الله قال قصروا الامل واحصلوا  
 الاجال بين ابصاركم وسحبوا من الله  
 الحيات فالامل ان كان التلذذ فهو حرام  
 والا فليس حراما ولكن مذموم حرام

الاصح ان ما زاد على قوت شهر يعتبر في الغناء واما من لا عيال له فله  
 ان يدخر قوت اربعين يوما وان ادخر زاد عليه خرج من التوكل اقول  
 مرادهم التوكل الكامل النقل لا اصل التوكل الفرض لما بينا في فصل العلم  
 واما ارادة طول الخيرة بالاستثناء بشرط الصلاح لزيارة العبادة فليس  
 بامل مذموم بل هو مندوب اليه **ت** عن ابي بكر رضي الله تعالى عنه ان رجلا قال  
 يا رسول الله ابي الناس خير قال طال عمره وحسن علقه انتهى ان شئت زيارة  
 التفصيل في هذا الباب فراجعها رواه الطبراني بحركة قبضة الورد  
 والنسبة طبراني ومنها الحافظ ابو القاسم سليمان بن احمد كذا في القاموس  
**وعن** سهل بن سعد رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كانت  
 الدنيا عدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا شربة ماء رواه ابن  
 ماجه والحكيم والترمذي وقال حديث صحيح وهو ما نقله سند ونقل  
 العدل الضابط عن مثله وسلم عن شدوذ وعلة كذا ذكره الطيب  
 في الكاشف **وعن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنهما قال سئمت رسول الله صلى الله تعالى  
 عليه وسلم يقول ان الدنيا ملعونة وملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاها  
 اي والي ذكر الله اي قاربه من ذكر خير وقيل والاها من الموالاة وجان  
 كونه من الموالاة التي هي جربان المحبة بين الاثنين وقد يجي من فعل ولا  
 يكون الا من واحد كذا ذكره زين العرب والمعنى الثاني من التلذذ المذكور  
 ما ذكره المصنف في الحاشية المنقولة عنه وهو تابع ذكر الانبياء عليهم الصلوة  
 والسلام والاولياء رضي الله تعالى عنهم ومناقبتهم انتهى والمعنى الاول  
 مناسب لما ذكره في فتح الميعاد والمعنى الثالث ما ذكره في شرح الجدي كما  
 نذكرها بعيد هذا وعالم ومتعلم رواه ابن ماجه والبيهقي والترمذي وذكر



في فتح المبين وفي روايته لما استغنى به وجه الله اي انها وما فيها من بعد  
الله تعالى الا العلم النافع الدال على الله تعالى ومعرفة وطلب قربه وذكر  
الله وما والاؤه وما يقرب الى الله تعالى فهذا هو المقصود منها انتهى  
يفهم منه ان ضمير الفاعل في ما والاؤه راجع الى ما هو ضمير المفعول المذكور  
الله تعالى وعكسه يفهم مما ذكر في الشرح الجدي وهو المعنى المعلوم  
فيها الا ذكر الله تعالى وما احبته الله تعالى يعني ما يحري في الدنيا مما يحبه  
الله تعالى غير المعلوم والباقي المعلوم وذكر العالم والتعلم تنبيها على شرفها  
فانها اذ اخلت في ما والاؤه انتهى وذكر ابن العربي قول وكان في كثير من الشرح  
الحاضرة منصوبا في بعضها مرفوعا وكذا ذكر الله كان في بعضها مرفوعا  
ايضا ورفع على جعل المستثنى منه وهو ما في قوله المعلوم ما فيها انكرة بمعنى  
شيء مرفوعه المحل المعلوم وجعل الاصفة بمعنى غير وعالم ومتعلم بالرفع  
عطف على ذكر الله بناء على ما ذكرنا انتهى وقال الترمذي حديث صحيح  
وهو ما عرفه مخرجه واشتهر رجاله كذا في الطيب وفي شرح الخبيرة  
فراجعه وعن ابى موسى الاشعري رضي الله عنه في القاموس الاشعري  
شاعر وهو ابو قبيلة باليمن منهم ابو موسى الاشعري رضي الله عنه  
انتهى وذكر بعض الأجلة في شرح العقائد العنصرية وهو جد الشيخ  
ابو الحسن الاشعري ان رسولا الله صلى الله عليه وسلم قال من احب  
دنياه اضر باخرته يعني نقص درجته في الاخرة لانه سفل ظاهره  
وباطنه بالدنيا فلا يكون فراعته لطاعة الله تعالى كما قيل ومن احب  
اخرته اضر بدنياه فاشرف ما يبقى على ما يقين رواه احمد ورواه ثقات  
وفي شرح الجدي بداح بن النبي عليه السلام بان الميل الى الدنيا ميل عن الاخرة

والميل

والميل الى الاخرة ميل عن الدنيا فانه امر صلى الله عليه وسلم باختيار  
الاخرة واخبر انها دار البقاوة الدنيا دار الفناء والعاقلة لا يوش  
ما يقين على ما يبقى انتهى وعن عايشة رضي الله عنها قالت قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا دار من لا دار له ومال من لا  
مال له ولها يجمع من لا عقل له يعني انها الفناء وجودها وعدوها  
مستتار فمن لم فيها دار كان له دار له ومن حيث كانت فانتهى كان من  
يجمع لها خالبا عن العقل لان العاقلة لا يجمع للفناء والضياح وان من  
أخذ هادرا بان انكسب من غير فاتها واستغفر في لذاتها وشهواتها  
كان ممن ليس له دار في الاخرة كذا في الشرح المزبور رواه البيهقي وهو  
صاحب التصانيف الجليلة في مذهبه سنة اربع وثمانين وثلاث  
مائة ومات سنة ثمان وخمسين واربع مائة كذا في فتح المبين وفي القاموس  
بيهقي كصيقل وقرب بنيسابور انتهى وعنه اية الدعاء عن النبي صلى الله  
من كانت همة الدنيا اي قصده يعني سفل ظاهره وباطنه بها حرم الله  
عليه بخوارى فاني بقت حجاب الدنيا ولم ابعث بعمار تقارواه الظن  
وعنه انس بن مالك الانصاري لم رزقي خادم رسول الله صلى الله عليه  
عليه وسلم كما صح عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة  
كان عمره عشرين سنة وكانت امه ام سمية انت به الى النبي عليه السلام  
في السنة الاولى من الهجرة فقالت له خذ غلاما يخدمك فقبله وقد  
قالت له يوم ايا رسول الله ادع الله له فقال اللهم اكثر ماله وولده و  
بارك له فيه وادخل الجنة قال فقد رزقت من صلبه سوى ولد ولدي  
مائة وخمسة وعشرين اي ذكره ولم يرزق الابنتين على ما قيل وان



ارضى لثمنه في السنة مرتين وانا ارجو الثالثة ومن بركة الثانية ان  
قهر ياره بجاده فقال له عطشت ارضنا فنوصاه وخرج الى البرية  
وكتمت ثم دعا فالله السماء ومطرت حتى جمع ارضه ولم يبعها الا  
الايسر او ذلك في الصيف وخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم الى بدر ولم يبق  
من البدر تبين لانه لم يكن في السنة من يقاتل وعزام النبي صلى  
ثمان غزوات واستمر في خدمته عليه السلام الى ان توفي وهو عند  
واض واستامر المدينة وشهد الفتح ثم وطن بالبصرة وكان  
آخر الصحابة موتا بها واما اخر الصحابة موتا مطلقا فهو ابو الطفيل  
بن واثلة الليثي رضي الله تعالى عنهم جميعا توفي سنة مائة وارضى  
ثابت البناني ان يجعل تحت لسانه شجرة كانت من شعر رسول الله  
صلى الله تعالى عليه ولم يفعل روى عنه ابو هريرة رضي الله تعالى عنه وغيره  
كذا في فتح المبين عن النبي صلى الله عليه وسلم والسلام قال من اصبح حزينا على  
الدنيا وفي القاموس واصبح دخل فيه وبمعنى صار انتهى وكل منهما محتمل  
هي هنا لكونه الثاني انصب اصبح ساخطا على ربه ومن اصبح يشكو  
نزلت به والضمير المحرور راجع الى لفظ من والجملة صفة مصيبة فانما  
يشكو الله تعالى جواب من ومن تضعف اي ذل لغني لينال محامدك  
اسخط الله عز وجل اي اغضبه كذا في القاموس ومن اعطى على  
صفة المجهول القران عند دخل النار بسبب عدم عمله بالقران فابعد  
الله هذا محتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه رواه الطبراني في الصغير  
ورواه ابو الشيخ في التواب من حديث ابي الدرداء الا انه قال في اخر  
من قعدا وجلسا الى غني هذا شك من الراوي فتضعف له الدنيا

نصيب

نصيبه ذهب ثلثا دينه في شرح شرعة الاسلام وغير الشيخ ابي البرود  
باري انه قال في معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم من تواضع لغني لغناه ذهب  
ثلثا دينه لان المراد بثلاثة اشياء بقلبه ولسانه وبيده فاذا تواضع بلسانه  
وبيده ذهب ثلثا دينه ولو اعتقد له بالقلب بعد التسان واليد ذهب  
كل دينه كذا في خالصه للحقايق انتهى ذكره ابن الجوزي في الموضوعات  
قال السيوطي ولم يصب فقد روى البيهقي في الشعب عن ابن مسعود  
وانس رضي الله تعالى عنهما يلفظ دخل على غني فتضعف  
لله ذهب ثلثا دينه وقال في كل منهما ما استاده ضعيف  
كذا ذكره علي القاري في موضوعاته ولا يجوز غنيته الا بسحق التوقير  
بغير غناه ولا يحقر مؤمنا لقله زائده في بعض الآثار ملعون من  
اكره شخص بسبب غناه واهان شخصا هكذا قرره في شرح شرعة  
الاسلام واما خذمة الكافر طمعا في فلو سد فلا يأس به وان فعل ذلك  
تغلبها من غير ان ينوي ما ذكرنا او قصد تغلبها لغناه كره له ذلك  
انه قام تغلبها لذاته وما هو عليه كره لان الرضا بالكفر كفر فكيف يتم  
الكفر انتهى والكلمة منقول عن صرة الفتاوى وعز انس رضي الله تعالى عنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل من احد يمشي على الماء الا ابتلت  
قدناه قالوا لا يا رسول الله قال كذلك صاحب الدنيا لا يسلطه الذنوب  
رواه البيهقي هل هنا للنفي وهو احد معانيها وفى حديثه مجيها بالدخول  
التابعد ها كما في قول تعالى هل جزاء الاحصان الا الاحصان فلا تنفها  
في الحديث عن فضة ابنت لالقدمين علي بن ابي طالب واختصاصها  
به بدون غيرها وما كانت لا الواحدة في الجواب لئلا يثبت اجابوا بيقولوا



لا يعنى انه عليه السلام طلب فهمه من على الماء لا يستل الا قدماه دون  
غيرهما من الاعضاء فقالوا لاذك لان الماشية على الماء يختلف ابتلاله  
باختلاف عمق الماء وورقته وكثرتة وقلته فيقول عليه السلام كذلك صاحب الدنيا  
لا يستلم من الذنوب شيئا للدنيا بالماء والذنوب بالابتلال وصاحب الدنيا  
بالماشية على الماء فان تباكه يختلف باختلاف كثرة الدنيا وقلتها كذا في صحيح  
الجديد وعن عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه عن وزيد بن زبير كذا في  
القاموس قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من انقطع الى الله  
كفاه كل مؤنة وزرقة من حيث لا يحتسب وفيه وعد لعامة المتقين بالا  
عن مضار الدنيا والخرة والفوز بخيرهما من حيث لا يحتسب على  
ما سيجي في تفسير قوله تعالى ومن يتق الله الاية ومن انقطع الى الدنيا  
وكلمه الله اليها رواه البيهقي وفيه وعيد شديد لا يخفى وعن عائشة  
رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان اردت  
البحر قبي فليقبلك من الدنيا كزاد الزاكي واياك وبجملته الاعنيان  
فانها منته وبلاء كذا في شرعة الاسلام وذكر في شرحها عن ابن الدرداء  
رضي الله تعالى عنه قال لان اقع من فوق قصر فاحطم اى انكسر احب الى  
من مجالسة الغنى لان سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول  
اياكم ومجالسة الموتى قيل من الموتى يا رسول الله قال الاغنيا وقال سهل  
بن عبد الله السمرى رحمة الله تعالى عليه اجتنب ثلثة اصناف من الناس  
الجباية الفاقلون والقراء المداهنون والمنصوفون الجاهلون ذكر في مشكاة  
الانوار انتهى وذكر في الطريقة عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه انه قال عيب الام العلم  
امناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويبدلون في الدنيا فاذا دخلوا في الدنيا

ص

وخالطوا

وخالطوا السلطان فقد خافوا الرسل فاعترلوهم وذكر في شرحها والمراد  
بالدخول التوغل بها بالحرص على جمعها واخراجها للاكتنا والانتكباب  
على ذلك واما المخالطة للامر بالمعروف واعلام الخلق وذم المظالم فليس  
من هذا القبيل بل يجب على ذي القدرة على ذلك من العلماء وانما اطلق  
المخالطة بناء على الغالب فان اصحاب الساطنة والتبغ غالبهم لم يلج  
الى القبر واخذ المال والزينة ونيل الشهوات فخالطتهم على ذلك لا يليق  
بامناء الرسل بل هي خيانه حيث جعلهم الله تعالى لحفظ ما ارسل به رسوله  
الى عباده لاطهار الخلق واحقاقه وابطال الباطل واقامة الدين وفي  
هذا الحديث قال ابن الجوزي موضوع ورده التبولي وقال له شواهد  
بمعناه كثيرة صحيحة وحسنه فوق الاربعين حديثا فهو على حديث حسن  
ولما استخلفني نوباوى لالتدبيره خلقا كذا نقل عنه حتى ترثيه رواه الترمذي  
والبيهقي ولطاكم وذكر المص في الطريقة واما لبس الثياب الرقيقة فان  
لم يكن للكبر والرياء فجاز بل مستحب في الاعياد والجمع ونحوها واما  
المخشنة والمرقعة فمستحبة في الكثر الاوقا ان لم يقصد بلبس الثياب وعن  
عبد الله بن الشيخ رضي الله تعالى عنه كسكت كذا في القاموس قال البيت  
البنى على السلام وهو يقراء الهيكم التكاثر قال يقول ابن ادم مالي مالي يغير  
بنسبة المال اليه وربما يفخر به كذا قيل هل لك يا ابن ادم من مالك الا ما  
اكلت فانيت او لبست فابليت وصدقت فامضيت اى اقيت للاخرة  
رواه مسلم وعن عصبة بن عياض رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى  
الله تعالى عليه وسلم ان لكل امية فتنه وفتنة امة المال رواه الترمذي ومسلم  
الفتنة هي هنا ما يوقع احدنا الضلالة والمعصية كذا في المفاتيح

والاولاد عن طاعة الله تعالى كذا في التناخر كذا في الاموال  
منه وفتنة من القبور فجلت زيارته المقابري  
عبارة عن الموت لان زيار القبر بسبب البيت عبور  
مضيقين اعادهم في طلب الدنيا عن غيرهم عاينهم  
من التبع الاخرى فيكون زيار القبور عبارة عن  
العبور ابوالسعود عليه السلام في الورد



**الثاني** من السبعة المذكورة **نصائح** **ومواعظ** على سبيل العموم **آياتها**  
 بدل منها وجبر محذوف او موقوفة لما ويجوز ان يكون خبر النصائح وقد  
 نسبت معانيها فقد ذكرنا ذكره في بدل من آيات او خبر محذوف والمعنى  
 فاذا ذكر في بالطاعة اذ ذكره بالثواب واشكروا الى على ما التفت عليكم و  
 لا تكفروا بجهنم النعم وعصيان الامر كما ذكره القاضي في تفسير  
 الكبير اعلم ان الله تعالى كلفنا في هذه الآية بامرين الذكر والشكر اما  
 الذكر فقد يكون باللسان وقد يكون بالقلب وقد يكون بالجوارح قد ذكرهم  
 اياها باللسان ان يمجده ويحجده ويقره واكتابه وذكرهم اياه  
 بقولهم على لثمة انواع احدثها ان يتفكروا في الدلائل الدالة على ذاته  
 وصفاته ويتفكروا في الجواب عن شبه القادحة في تلك الدلائل وثانيتها  
 ان يتفكروا في دلائل الدالة على كيفية تكليفه وحكامه وادامه ونواهي  
 ورعه ووعيده وقال بها ان يتفكروا في اسرار مخلوقات الله تعالى حتى  
 يصير كل ذرات المخلوقات كالمرآة المجلاة المحاذية لعالم القدس فاذا  
 نظر العبد اليها انتقل شعاع بصير منها الى عالم الجلالة وهذا المقام  
 مقام لانهاية له ولما ذكرهم اياه بجوارحهم فهو ان يكون جوارحهم مستغفرة  
 في الاعمال التي امروا بها خالية عن الاعمال التي نهوا عنها على هذا الوجه  
 سمي الله تعالى السعي الى الصلوة ذكر بقوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله فصا  
 الامر بقوله تعالى فاذا ذكرتم متضمن لجميع الطاعات فلهذا روي عن سعيد  
 جبير انه قال اذ كروا بطاعة فاجمله حتى يدخل الكل فيه اما قوله تعالى اذ كروا  
 فلا بد من حمل على ما يليق بالمواضع والناس في هذه الآية عبارة الاولى  
 اذ كروا بطاعة اذ كروا برحمتي الثانية اذ كروا بالدعاء اذ كروا بالاجابة

قال في قوله بالصلوة والتسبيح ونحوه اذ كروا  
 في معناه اجازة لكم وجملة حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذكره  
 في نفسه ذكرته في نفسه ومن ذكره في ملاءمة  
 في ملاءمة خير من ملاءمة جلايل من عينه  
 قال عليه السلام الاول ما يحكي العبد يوم القيمة صلاته  
 ولذا قال عليه السلام ومن هداه فقد هداه الله تعالى  
 اقام الدين ومن هداه فقد هداه الله تعالى  
 على السلام قال لما خلق الله تعالى جبرائيل عليه السلام على  
 صورة جعل له ثلثمائة جناح طول كل جناح ما بين المشرك  
 والغريب فنظر في نفسه فقال الرب هل خلقت اخلا على



والاعمال

والانسان وهو بمنزلة قوله تعالى ادعوني استجب لكم الثالثة اذ كروا في بالثبات  
 والطاعة اذ كروا بالثناء والتفهم الرابعة اذ كروا في المخلوقات اذ كروا  
 في المخلوقات الخامسة اذ كروا في الرضاء اذ كروا في البلاء السادسة اذ كروا في  
 بطاعتي اذ كروا بمعونتي السابعة اذ كروا بالمجاهدة اذ كروا بالهداية  
 الثامنة اذ كروا بالصدق والاخلاص اذ كروا بالخلاص ومزيد الاختصاص  
 التاسعة اذ كروا بالر بوبية في الفاختة اذ كروا بالرحمة والعبودية في  
 الخاتمة انتهى وذكر في تفسير الكواكب بيان فلولها انه كان من المسجدين للبيت في  
 بطنه الى يوم يبعثون وعن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول انا مع عبدي  
 ما ذكره وتحررت به شفاهه مثل اعرابي النبي صلى الله عليه وسلم ابي الاعمال افضل  
 قال ان تقارق الدنيا ولسانك رطب بذكر الله تعالى انتهى كلامه في العالم  
 واشكروا بالطاعة ولا تكفروا بالمعصية فان من اطاع فقد شكر ومن عصى  
 فقد كفر وقال البراءة قبل ما لفرق بين شكرت لزيد واشكرت لزيد في شكر  
 لانه اعتبار احسانه الصادق عنه فثنى عليه بذلك وشكرته اذ لم تلتفت  
 الى فعله بل تجاوزت الى ذكر ذاته دون اعتبار افعاله وهو بلوغ من شكرت  
 وانما قال واشكروا الى ولم يقل واشكروا في علمه بقصودهم عن ادراكه  
 تعالى بل عن ادراك الآلة كما قال الله وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها فان  
 ان يصير بعض افعاله في الشكر لله تعالى ثم قال ان قيل لم قال الله تعالى  
 بعد ولا تكفروا ولم يقتصر على احد اللفظين قيل لما كان الاشياء  
 شاكرة في شيء متاد كما في غيره فيصيح ان يوصف بها على حسب النظر الى  
 فعلية فلو اقتصر على قوله واشكروا الى لتوهم ان من شكر حرة او على نعمة  
 شاقفة امثل ولو اقتصر على قوله ولا تكفروا لتوهم ان ذلك هو عن تعاطي

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة يجي بكم  
 لهم اجنته كما يجي الظير فيظرون على حيطان فيقول لهم  
 فاذا ان الجنان من انتم فيقولون نحن من امة محمد صلى الله عليه وسلم  
 ثم يقول لهم هل رايتهم الخ لا فيقولون لا فيقول لهم ما وجدتم  
 هذه الذمجات فيقولون لا فيقول الله ذرا والدياسر  
 فيظن ان الله تعالى سزا لجنه نزل من ربه وانما تعطين

همهم



فعل فيجرون حث على فعل جميل فجمع بينهما لازالة هذا الوهم ولا في قوله ولا تكفرون تشبيها على ان ترك الشكر كفر ان قيل فلم قال ولا تكفرون ولم يقل ولا تكفروا ليطابق قوله والشكر والى قبل يخص الشكر بالله تعالى بالنهي عنه للتشبيه على انه اعظم قباحة بالنسبة الى الكفران نعمه فانه كفران النعمة قد يعنى عنه بخلاف الكفر به تعالى انتهى كلامه كذا في الشيخ زاده الاية في سورة البقرة يا ايها الذين امنوا قال الشيخ زاده نقلنا عن تفسير الكبير ان الله تعالى خاطب المؤمنين بقوله يا ايها الذين امنوا في ثمانية وثمانين موضعاً في القرآن قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان يخاطب اليهود بيا ايها المساكين فكانت سجادة وتعالى خاطبهم اولاً بالمساكين واثبت لهم المسكنة وهذا يدل على انه تعالى لما خاطب هذه الامة بالايان اولاً فانه تعالى يعطيهم الامانة العذاب يوم القيمة وايضا فاسم المؤمن اشرف الاسماء والصفات فاذا كان يخاطب الدنيا كان الاسماء والصفات فنرجوا من فضل ان يعاملها في الاخرة باحسن المعاملات انتهى استعينوا بالصبر عن المعاصي وحفظ النفس كذا ذكره القاضى وفي تفسير الكبير ذكر الصبر في القرآن في نيف وسبعين موضعاً انتهى والصلوة التي هي ام العبادات ومعراج المؤمنين ومطاباً رب العالمين كذا ذكره القاضى قال في تفسير الكبير وانما خصها بالذكر لما فيها من المعونة على العبادات انتهى فان الصبر الذي يحمل المشاق من غير جزع واضطراب سبب الى كل فعل خير ومبدأ كل فضل فان اول التوبة الصبر عن المعاصي واول الزهد الصبر عن المباحات واول الماراة الصبر عن طلب ما سوى الله تعالى ولهذا قال عليه السلام الصبر عن

الايمان

عن الايمان بمنزلة الراس عن الجسد والصبر كل خير فمن تحلى بحلته الصبر سهل الله تعالى عليه ملازمة الطاعات والاجتناب عن المنكرات وكذا الصلوة فانها تجب ان تفعل على طريق التذلل والخضوع للمعبود بسبب هذه الطريقة في الصلوة فقد ذل نفس لاختمال المشقة فيما بعدها من العبادات فلذلك قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر لاوى انه عليه السلام كان اذا خرب امر فزع الى الصلوة فقال يا ايها الذين امنوا استعينوا الاية ان الله مع الصابرين تعليل الامر بالاستعانة بالصبر خاصة لما انه المحتاج الى التعليل واما الصلوة في حيث كانت المؤننين اجل المطالب كما ينشئ عنه قوله عليه السلام وجعلت قرعة عيني في الصلوة لم يفتقر الامر بالاستعانة بها الى التعليل ومعنى المعية الولاية الدائمة المستتعبة للتصبر واجابة الدعوة ودخول مع الصابرين لما انهم المباشرون للصبر حقيقة فهم متبعون من هذه الخبيثة كذا ذكره ابو التتو وعلى هذا التوجيه فلا يرد بعض ما نقله الشيخ زاده عن البعض من انه قيل لم قلدهم لطاشعين اقول اما عدم ورود الاوّل فلما امر من عدم افتقار الامر بالاستعانة بالصلوة الى التعليل او كون الصبر عام من الصلوة واما عدم ورود الثاني فلان الصبر في قوله وانها كبيرة راجعة الى الاستعانة على ما في تفسير القاضى لا الى الصلوة حتى يقال لم اعتبر الصلوة دون الصبر وعلى تقدير رجوعه اليها فذكر الصلوة دون الصبر للتشبيه على انها اشرف منزلة من الصبر الايتان من سورة البقرة ولنبلونكم ولننصبنكم اصابة من يختبر احوالكم هل تصبرون على البلية ومستسلمون للقضاء بشئ من الخوف والجوع <sup>بقليل</sup> من ذلك وانما قلله بالاضافة الى ما وقاهم عنه ليخفف عليهم ويربهم ان رحمته

اي اصابهم  
اي التجار واليهام



لا يفارقهم وبالنسبة الى ما يصيب معاذهم في الاخرة وانما اخبر به قبل  
وقوعه ليوطنوا عليه فغوسهم ونقص من الاموال والانفس والثمرات  
عطف على شئ او الحروف وعن الشافعي رحمة الله عليه لخوف خوف الله و  
لجوع ضومر مصان والنقص من الاموال الزكوة والصدقات ومن الانفس  
الامراض ومن الثمرات موت الاولاد وعن النبي عليه السلام اذ مات ولد عبد  
قال الله تعالى عز وجل للملائكة اقبضتم ثمرة قلبه فيقولون نعم فيقول الله تعالى  
ما قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع فيقول الله تعالى ابنو عبدي بيتا  
في الجنة وسموه بيت محمد كذا في تفسير القاضى وبشر الصابرين وهو معطوف  
على قوله ولنبلونكم من حيث لا تعلمون لان محصوله قل لهم حاكيا عنى ولنبلونكم كذا  
في الشيخ زاده الذين اذا اصابهم مصيبة قالوا ان الله وانا اليه راجعون  
لخطاب الرسول الهى يتأتى من البشارة والمصيبة نعم ما نصيبه الانسان  
مكروه لقوله عليه السلام كل شئ يؤذى المؤمن فهو مصيبة وليس المصيبة بالبرهان  
باللسان بل بالقلب بان تصور ما خلق لجله وان راجع الى ربه تعالى ويتفكر  
فعم الله تعالى عليه ليرى ما بقى عليه اضعا فما استرده منه فهو على نفسه  
ويستسلم له والبشر به مخذوف دل عليه قوله اولئك عليهم صلوات من  
ربهم ورحمة الصلوة في الدعاء ومن الله تعالى التزكية والمغفرة وجمعها للتبعية  
على كثرة تنوعها والمراد بالرحمة اللطف والاحسان وعنه النبي عليه السلام من  
استرجع عند المصيبة خير الله مصيبة واحسن عقابه وجعل خلقا صالحا  
يرضاه واولئك هم المهتدون للحق والصواب حيث استرجعوا وسلموا  
لقضاء الله تعالى كذا في تفسير القاضى ذكر الشيخ زاده ولقول المصائب عند  
المصيبة ان الله وانا اليه راجعون فوائدها منها الاشتغال بهذه الكلمات عن

قوله تعالى ان الله وانا اليه راجعون  
غير منقطعة عنهم اي رحمة بعد رحمة وتبيل المصيبة  
من الصلوة توفيق القاعة والعبادة على المصيبة  
ومغفرة الذنوب والارادة الرحمة الخواب عبود  
الاسادة للذاتين حيث استرجعوا المصيبة  
وسلموا الى الله تعالى نفسهم عبود

عن كلام لا يلبق وثانها انها تسلي قلب المصاب وتقلل حزنه ومنها انها  
تقطع طبع الشيطان في ان يواقع في كلام لا يلبق ومنها انه اذا سمع غيره  
اقتدى به ومنها انه اذا قال ذلك بلسانه يندكر بقلبه الاعتقاد و  
لحسن والتسليم لقضاء الله تعالى وقد رتد انتزى الايات الثلاث من  
سورة البقرة ليس البراقع وحفص عن عاصم البر بال نصب والباقون  
برفعها وكلاهما حسن وترجيح توافقه وحفص ان تولوا وجوهكم  
قبل المشرق والمغرب البر كل فصل مرصني ولخطاب لاهل الكتاب لانهم  
اكثر والخوض في امر القبلة حين تحولت وادعى كل طائفة ان البر هو  
التوجه الى قبلة فرتد الله تعالى عليهم وقال ليس البر ما انتم عليه فان منسوخ  
ولكن البر ما بينتة والتبعية المؤمنون وقيل عام لهم وللمسلمين اي ليس  
البر مقصورا بامر القبلة كذا ذكره القاضى ثم ذكر الشيخ زاده لما ادعى اليهود  
ان البر هو التوجه الى المغرب وقال النصارى الى المشرق وقال الله تعالى  
ان صفة البر لا تحصل بمجرد استقبال المشرق والمغرب بل البر بجموع  
امور احدها الايمان بانه تعالى واهل الكتاب اختلفوا بذلك فاما اليهود  
فلقولهم بالجحيم وقولهم عزير ابن الله واما النصارى فلقولهم المسيح  
ابن الله واليهود وصفوا الله تعالى بالجل حيث قالوا ايد الله مغلولة و  
ثانها الايمان باليوم الاخر واليهود اختلفوا بذلك حيث قالوا ان يدخل الجنة  
الامن كان هودا و نصارى وقالوا ان تمسنا النار الا اياما معدودة  
والنصارى انكروا المعاد الجحيم وكذا ذلك تكذيب باليوم الاخر وثالثها  
الايمان بالملائكة واليهود اختلفوا بذلك حيث اظهروا العداوة لجبرئيل  
عليه السلام ورابعها الايمان بكتب الله واليهود اختلفوا بذلك لانه مع قيام الدليل



على ان القرآن كتاب الله تعالى ولم يقبلوه وخامسها الايمان  
بالنبيين واليهود اخلوا بدينك حيث قتلوا الانبياء وطعنوا في نبوة  
محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وسادسها بدل الاموال على وفق امر الله تعالى  
واليهود اخلوا بدينك لانهم اكلوا اموال الناس بالباطل حيث كتبوا  
دلائل حقيقة الاسلام على اتباعهم واستروا به ثمنا قليلا وهو ما  
يعود اليهم من هدايا التلفة وسابعها اقامة الصلوة وابتاء الزكوة  
واليهود كانوا يمتنعون الناس عنها وثامنها الوفاء بالعهد واليهود  
نقضوا العهد قال الله تعالى وارفوا بعهدي اوف بعهدكم وتاسمها  
الصبر في الباس والضراء وحين الباس والمراد بذلك المحافظة  
على الجهاد واهل اخلوا بدينك حيث كانوا غاية الخوف والجبن كما قال  
الله تعالى لا يقاوتونكم جميعا الا في حرمي محصنة او من وراء جدر يباسهم  
بينهم شديد يحبهم جميعا وقلوبهم شتى انتهى ولكن البر الذي  
باته واليوم الاخر والملائكة والكتاب والنبيين ولكن البر الذي  
ينبغي ان يعتم به بر من آمن ويؤيد قراءه ولكن البار والاول وفق و  
احسن والمراد بالكتاب الجنس والقرآن وقرانافع وابن عامر لكن  
بالتحفيف ورفع البر كذا ذكره القاضى وذكر في فتح العدير لابن الهمام في  
شروح الهداية صفة الاسلام وهو ما في الحديث ان يؤمن بالله تعالى  
اي بوجوده وربوبية لكل شئ وملائكته وكتبه اي انزلها ورسوله  
بارسالهم عليهم السلام واليوم الاخر اي البعث بعد الموت والقدر  
وشبهه من الله تعالى وهذا دليل على ان مجرد قول لا اله الا الله لا يوجب  
الحكم بالاسلام ما لم يؤمن لما ذكرنا وعليه هذا قالوا اشترى او تزوج امرأة

فاستوضعها

فاستوضعها صفة الاسلام ولم تعرفه لا تكون مسلمة والمراد من عدم  
المعرفة ليس ما يظهر من التوقف في جواب الامامة وما الاسلام  
كما يكون في بعض العوام لقصورهم في التعبير بل قيام الجمل لذلك  
بالباطل مثلا بان البعث الجمل يوجد ام لا وان ارسال الرسل وانزال  
الكتب عليهم كان اول انتهى وعليه ينبغي ان لا يسأل والمراد على هذا  
الوجه بان يقال ما لا ييمان وانما يذكروا صفة الايمان بحضورتها يقال  
هل انت مصدبه فاذا قالوا نعم كان ذلك كافيا كذا في البحر الرائق من شروح  
الكفر لكون ذكر في صفة الفتاوى نقله عن التا تاريخانية اذا سئل احد  
تفسير كلمات الامامة وقال لا اعلم لادين له وعرض الاسلام عليه واذا  
آمن جدر التكاثر ان كان له امرأة واذا بلغ الصبي وعلم جميع كلمات الايمان  
الا انه لا يحسن تفسيرها ولكن يتعقل امره في كل ذلك الرجل بمنزلة  
المرد فرق بينه وبين امراته ولا يرت من ابويه انتهى الى ذلك الاختلاف  
اشارة في فتح الميوس فراجع وما ذكره في جامع الرموز من انه لو قال الكافر  
لا اله الا الله محمد رسول الله صار مسلما كذا في الروضة ولا يشترط ان يعلم  
معنى هذه الكلمات اذا علم انه الاعلام على ما قال الشيخ الجليل ويشترط معرفة  
اسم صلى الله تعالى عليه وسلم دون معرفة اسم ابيه وجده على ما قاله ابن ابي عمير  
ثم يفتى على ابتداء اسلامه كما فهم من عنوان تلك المسئلة ولذا قال ابن حجر في  
فتح الميوس ما لو حفظ اجملا كالملايكة والكتب والرسول كان الايمان به اجمالا  
وما لو حفظ تفصيلا كجبرئيل وموسى والانبيا اشترط الايمان به تفصيلا  
حتى انه من لم يصدق بعين من ذلك فهو كافر اسرى وانى المال على حبه اي  
على حبه المالك قال عليه السلام لما سئل اي الصدقة افضل ان تؤتية وانت

الحق



صحيح شيخنا تامل العيش وتخشى الفقر وقيل الظير بته تامل المصدر  
 والمجاز والمجور وفي موضع الحال كذا ذكره القاضى وذكر في صحاح المصابيح  
 عن ابي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى  
 الصدقة اعظم درجة قال ان تصدق وانت صحيح صحيح شيخنا تامل  
 الغنى ولا تفصل حتى اذا بلغت الخلقوم قلت لفلان كذا ولفلان وقد كان  
 لفلان انتهى الشيخ النفل وقول القاضى تامل بيان او يدل من الجملة التي قبله  
 كذا في حاشية حواشي شيخنا وفي رجع الضمير الى الله تعالى نوع تعريف لباذل  
 الرثا واخذ بها التغيير كذا ذكره ابو السعود ذوى القربى مفعول اول الا ترى  
 قدم عليه مفعول الثاني اعنى المال للاهتمام به واليتاه به يريد به المحا  
 منهم ولم يقيد لعدم الالتباس وقدم ذوى القربى لان ايتانهم انسان  
 كما قال عليه السلام صدقتك على المساكين صدقة وعلى ذوى الرحم انسان صدقة  
 وصدقة المساكين وهو الذى اسكنه الخلة واصله دائم التكون كالمكبر  
 بدائم التكون كذا في القاضى المسكين ضربان منهم من كف عن السؤال وهو  
 المراد ههنا ومنهم من يسطر ويسئل هذا القسم داخل في قوله <sup>الذي</sup> <sup>الذي</sup> <sup>الذي</sup>  
 والتائلين كذا في الشيخ زاده وابن السبيل الما في سمي به ملازمة  
 السبيل كما سمي القاطع ابن الطريق وقيل الضيف لان السبيل ترغف به و  
 السائلين الذين الجاءهم الحاجة الى السؤال وقال عليه السلام للسائل  
 وان جاء على فرسه كذا في القاضى وفي الحديث كلام يدل على ما له وما عليه  
 فليطلب من موضوعات على القارى والضرورة التي شيخ السؤال ان لا يقدر  
 على الكسب للمرض والضعف الخلق ولا يكون عنده قوت يوم وسؤال الصدقة  
 والزكوة سؤال عما ذكر في الطريقة وذكر في شرحها فانه لا يجلس سؤال كل منهما

تفسير

271

لمن

لمن لقوت يومه وسر عورته واما القبول من غير سؤال فانه جمل لمن يملك  
 النصاب وفي المحيط الغنى ثلثة انواع غني بوجوب الزكوة وهو ملك نصاب  
 حولى تام وغني حرم الصدقة ويوجب صدقة الفطر والاصحبة وهو  
 ملك ما يبلغ قيمته نصابا من الاموال الفاضلة عن المخرج الاصلية وغني  
 يحرم السؤال دون الصدقة وهو ان يكون لقوت يومه وسر عورته انتهى ونز الرقاب  
 وفي تحليصها مثل معاونة المكاتبين او فك الاسارى او ابتياع الرقاب  
 لعنتها واقام الصلوة المفروضة واني الزكوة يجتمل المقصود منه ومن  
 قول والى المال الزكوة المفروضة ولكن الغرض من الاول بيان مصارفها  
 بالثاني اذها ولحق عليها ويجتمل ان يكون المراد من الاول نوافل الصدقات  
 باحقوق كانت في المال سوى الزكوة وفي الحديث نسخت الزكوة كل صدقة  
 كذا ذكره القاضى وفي حواشي شيخنا زاده ومن اوجب في المال حقا سوى الزكوة  
 ان يتمسك بهذه الآية ويقول وفي امور الهم حق للسائل والمحروم ويقول عليه السلام  
 في المال حقوق سوى الزكوة ويقول عليه السلام لا يؤمن بالله واليوم الآخر  
 من بات شبعان وجار طار الى جنبه وبالاجماع على وجوب دفع حاجة الضرر  
 وان لم يجب عليه الزكوة ومقصود المص من ايراد هذا الحديث الذي هو دليل  
 من انكر ان يكون في المال حق غير الزكوة ترجيح الاحتمالين الاوليين على  
 الاحتمال الثالث انتهى والموقوفون بهم هدم اذا عاهدوا عطف على امن والصابون  
 في البنساء والضرى ونصب على المدح ولم يعطف لفضل الصبر على سائر الاعمال  
 وعمر الزهري البنساء في الاموال كالفقير والضرى في الانفس كالمرض وحين الباس  
 وقت مجاهدة العدو اولئك الذين صدقوا في الدين واتباع الحق وطلب البر  
 اولئك هم المتقون من الكفر وسائر الرذائل والاية كما ترى جامعة لكالات

ومقصود



الانسانية باسرها دلل عليها صريحا وضمننا فانها بتكثيرها و  
تشعبها مخصصة في ثلاثة اشياء صحة الاعتقاد وحسن المعاشرة  
وتهديب النفس وقد اشير من الاول بقوله من امن بالله واليوم  
الآخر الى النبيين والى الثاني بقوله لا اتي المال الى وخر الرقاب والى  
الثالث بقوله واقام الصلوة الى اخرها ولذا وصف المسيح بالصدق  
نظرا الى ايمانه واعتقاده وبالنقوى اعتبارا للمعاشرة للخلق ومعاملة  
مع الحق واليه اشار بقوله عليه السلام من عمل هذه الآية فقد استكمل  
الايمان كذا ذكره القاضى الائمة من سورة وتزود واقان خير الزاد  
النقوى وتزود واقان خير الزاد النقوى وتزود والمعادكة النقوى  
فانه خير زاد وقيل نزلت في اهل اليمن كما يحق ولا يترددون ويقولون  
نحن متوكلون فيكونون كلاء على الناس فامر وان يتزودوا ويتقوا  
الايام في السؤال وتثقل على الناس والتقون يا اولي الابواب  
فان قضية اللب خشية الله وتقويه حثهم على التقوى ثم امرهم  
بان يكون المقصود بها هو الله فيبتاع عن كل شئ سوى الله تعالى  
وهو مقتضى العقل المعرى عن شوايب الهوى ولذلك خص اولي  
الابواب بهذا الخطا كذا ذكره القاضى هذه الآية من سورة البقرة  
واعلم ان المص قال في الطريقة اني اردت جمع الايات الدالة على  
فضيلة التقوى فوجدتها تجاوزت مائة وخمسين فوجدت  
صرح الامر فيها اكثر من الاربعمائة ثم قال في موضع اخر منها في اللغة  
من وقاه فأتى والوقاية فرط الصيانة اصلها وقى قلبت واوها  
تاء كافي تكلان وجاها واياها واوا كما في تقوى والفها اللثانيث لغو

تعالى على تقوى من الله وفي الشريعة لها معنيان عام وهي الصيانة  
والاجتناب عن مضر الاخرة فلها عرض عريض يقبل الزيادة والنقصا  
ادناها الاجتناب عن الشرك المجلد في النار واعلاها التنزه عما يشغل  
ستره عن الحق والتبتل اليه بشرائه وهو الحقيقي المراد بقوله تعالى اتقوا  
الله حق تقاة وخاض وهو المتعارف في الشرع المراد عند الاطلاق و  
عدم القرينة اعنى صيانة النفس عما يستحق به العقوبة من فعل او ترك  
فاجتناب الكبائر لازم فيه بالاتفاق واما الصفات فقبل لاناها مكفرة  
عن مجتبى الكبائر فلا يستحق بالعقوبة وقيل نعم لان بعض المفسرين  
حمل الكبائر على آية الكريمة على انواع الشرك فلم يتعين التكفير  
وقد سبق ان العقاب على الصغيرة جائز ولو مع اجتناب الكبائر  
عند اهل السنة وايضا لم يثبت تغيرها بالذات وعلى التسليم  
لم يعلم يقينا عدد الكبائر قيل سبع وسبعون وسبعائة وغير  
ذلك وقال عليه السلام فيما خرجه الترمذي وحسنه ابن حبان وحسنه  
وصححه عن عطية رضى الله تعالى عنه لا يبلغ العبد ان يكون للتقوى  
حتى يدع ما لا باس به حذرا عما يده باس ثم قال المص هذا الحديث  
في لزوم اجتناب الصفات وايضا المعنى اللغوي مرعى في الشرع  
ما امكن وفرط الصيانة يقتضى الاجتناب عن الصفات ايضا  
لكن الاحتراز عن جميع الشبهات لا يمكن في هذا الزمان فخرج ما  
الشبهة القريبة بالحرام اذا الطاعة بقدر الطاقة فتعين لزوم  
اجتناب كل حرام ومكروه تحريما في تحقق التقوى يايتها الذين  
اصنوا اتقوا الله حق تقاة اي حق تقواه وما يجب عنها وهو



استفراغ الوسع في القيام بالمواجب والاجتناب عن المحارم كما في  
قوله تعالى فاقوا الله ما استطعتم وعن ابن مسعود رضي الله عنه هو  
ان يطاع ولا يعصى ويذكر ولا ينسى ويشكر ولا يكفر وقد روى  
مرفوعا اليه على السلام وقيل ان لا تأخذ في لومة لائم ويقوم بالقسط  
ولو على نفسه او ابنه او ابويه وعن ابي اترابيين يدي التقوى خمس عقبات  
لا يناله من لا يتجاوزهن ايتار الشدة على النعمة وايتار الضعف على  
القوة وايتار الذل على العزة وايتار الجهد على الراحة وايتار الموت  
على الحياة وعن بعض الحكماء انه يبلغ الرجل سنام التقوى الى ان يكون  
يحيى لو جعل ما في قلبه في طبق فطيف به في الشوق لم يستحي ممن نظر اليه  
كذا ذكره القاضى وابو السمود قوله وهو استفراغ الوسع في القيام وبديل  
المال والمقدور ووصف كل اليهود فيه وليس فيه تكليف ما لا يطاوعه يقال  
انه نسخ بقوله تعالى فاقوا الله ما استطعتم كما روى عن ابن عباس رضي الله  
تعالى عنه كذا في بعض المصنفين ولا تؤمن الا وانتم مسلمون اى لا تكون  
على حال سوى حال الاسلام اذا ادرككم الموت فانه النهى عن المقيد  
بحال او غير قد يتوجه بالذات نحو الفعل نارة والقيد اخرى وقد  
يتوجه المجمع دونها وكذلك النفي كذا ذكره القاضى الابه من سورة ال  
ولكن منكم امة يدعون الى الخير يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر من  
للتبعض لان بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفاية ولانه لا  
يصلح له كل احد والمتمسدي له شروط لا يشترك فيها جميع الامة كالعلم  
بالاحكام ومراتب الاحسان وكيفية اقامتها والتمسك من القيام بها  
خاطب الجميع وطلب فعل بعضهم ليدل على انه واجب على الكل حتى لو تركوه

زاسا

زاسا التواجيبا ولكن يسقط بفعل بعضهم وهكذا كل ما هو فرض  
على كفاية او للتبعية بمعنى فكونوا امة تآمرون بكوله تعالى كنتم خيرا امة  
اخرجت للناس تآمرون بالمعروف والنهي عن المنكر والى الخبير يعنى الدعاء الى ما فيه  
صلاح ديني او دنياوي وعطف الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عليه  
عطف لخاصة على العام للايدان بفضلها واولئك هم المفلحون اى  
المخصوصون بكمال الفلاح روى انه عليه السلام سئل عن خير الناس  
فقال امرهم بالمعروف والنهي عن المنكر وانقاهم الله واصلحهم للرحمة و  
الامر بالمعروف يكون واجبا ومندوبا على حسب ما يؤمر به والنهي عن المنكر  
واجب كله لان ما انكره الشرع حرام والظاهر ان العاصي يجب ان ينهى  
عما يرتكبه لانه يجب عليه تركه وانكاره فلا يسقط ترك احدهما وجوب  
الاخر كذا ذكره القاضى الابه من سورة آل عمران وفي الحديث الصحيح من زانى  
منكم منكرا فليغيره بيده وان لم يستطع فبلسانه وان لم يستطع فبقلبه وذلك  
اضعف الايمان رواه مسلم عن ابي سعد الخدري رضي الله عنه كذا في المثارق  
فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا  
استدبتم قلت معنى الآية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم  
تقصير غيركم فالكلفة بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر من امر زانى  
ولم يمثل المخاطب لا يضركم كذا ذكره في شرح المثارق لابن مالك فواند  
رجل زانى من رجل متكرا وهو ايضا ذلك المتكركان عليه ان يتكفر غيره ويتبع  
هو ايضا رجل علم فلانا يتعاطى في المنكر هل له ان يكتب اليه بذلك  
قالوا ان كان يعلم انه لو كتب اليه يمنعه الاب عن ذلك ويقدر  
يحل له ان يكتب وان كان يعلم ان اباه لو اراد منعه لا يقدر عليه



قائه لا يكتب كيداً يفتح العداوة بينهما وكذلك بين الرجل والمرأة وبين  
السلطان والرعية ولطعم واما يجب الامر بالمعروف اذا التزم يسمون  
كذا في فتاوى قاضيان وتعاونوا على البر والتقوى على العفو والاعضا  
ومتابعة الامر ومجانبة الهوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان بالشي  
والاستقام واقوا الله ان الله شديد العقاب فان تقامه استدحا  
في تفسير القاضى هذه بعض الاية من سورة المائدة ياترها الذين امنوا  
كونوا قوامين لله مقيمين لاواصره متمثلين بها معظمين لها من  
لحقوقها كذا ذكره ابو السعود شهيداً بالقسط اى بالعدل ولا يجزئكم  
اى لا يجعلكم شأن قوم اى شدة بفضلكم لهم على ان لا تعدوا كذا في تفسير  
ابو السعود وذكر القاضى عدى بعلى لثبته معنى الخجل والمعنى لا يجعلكم شدة  
بعضكم للمشركين على ترك العدل فيهم فتعدوا عليهم بارتكاب ما لا يحل  
كثرة وقذف وقتل نساء وصبيته ونقض عهد قسفاً مما في قلوبكم انتم  
واذا دخل اهل الاسلام دار الحرب مغيرين لا ينبغي لهم ان يقتلوا ان يقتلوا  
النساء الا اذا قتلت المرأة او كانت ملكة او كانت ذارياً في الحرب يقتل  
ولا يقتل الصبيان والشيخ الفاضل الا ان يكون الصبي ملكاً وقد حضروا  
موضع القتال وكذا الشيخ الفاضل اذا كان له رأي وتماه في كتاب سير قاضى خان  
اعدوا هو اقرب للتقوى اى العدل اقرب للتقوى صرح لهم الامر بالعدل  
وبيت انه بمكان من التقوى بعد ما نهاهم عن الجور وبيت انه مقتضى الهوى  
واذا كان العدل حال الكفار فما ظنك بالعدل مع المؤمنين وانفق الله ان  
الله حينئذ يما تملون فجازيكم به وتكره هذا الحكم اما اختلاف السبب لما قيل  
الاولى نزلت في المشركين وهذه في اليهود ولمزيد الاهتمام بالعدل والمباينة

في اطفاء

في اطفاء نائرة الغيظ كما في تفسير القاضى الاية من سورة المائدة وانا رايت الذين  
يخوضون في اياتنا بالكذب والاستهزاء بها والطعن فيها فاعرض عنهم قولا  
مجا السهم وقم من عندهم حتى يخوضوا في حديث غيره اعاد الظهير على معنى  
الايات لانها القران واما ينسب الشيطان بان يستهلك بوسوسة  
حتى تنهى النهي وقرا ابن عامر ينسب الشيطان بالتشديد فلا تقعد بعد الذكرى  
بعد ان تذكر مع القوم الظالمين اى معهم ووضع الظاهر موضع الضمير  
دلالة على انهم ظلموا بوضع التكذيب والاستهزاء موضع التصديق  
والاستعظام كذا ذكره القاضى قال المفترون كان المشركون اذا جا  
المؤمنين وقروا في رسول الله والقران وشتموا واستهزوا فامر الله  
تعالى ان لا يقعدوا معهم قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما امر الله رسوله  
فقال اذا رايت المشركين يكذبون بالقران وبيك فارتك مجالسهم  
الاية من سورة الانعام ادعوا ربكم تضرعاً وخفية اى ذوى تضرع  
وخفية فان الاخفاء دليل الاخلاص انه لا يجب المعتدين المجاوزين  
ما امر وايدى في الدعا وغيره بنبه على ان الداعي ينبغي ان لا يطلب بالليلق به  
كريمة الانبياء والصعود الى السماء وقيل هو الصياح في الدعا والاسهاب  
فيه وعم النبي عليه السلام سيكون قوم يعتدون في الدعا وحسب المرء  
ان يقول اللهم انى اسئلك الجنة وما قرب اليها من قول وعمل واعوذ  
بك من النار وما قرب اليها من قول وعمل ثم قراء انه لا يجب المعتدين كذا  
ذكره القاضى فوائد والمختار عند اكثر المشايخ ان يكبر في الصديق خفية  
وبه نأخذ حذر زاعم بدعة الجهر بالذكر ومدار الامران الفعل متى حام حول  
السنة والبدعة معاً كان تركه اولى من اتيانه كما في الكرمات كذا ذكره القاضى



ذكر ابراهيم الخليلي في شرح الكبير عند بيا نكبير الشريفي وقال ابو جرحمة  
 الله تعالى ليس كلامنا في مطلق الذكر فانه مرغوب فيه في كل الاحياء بل في  
 الجهر به وهو بدعة لقوله تعالى ادعوا ربكم بضرع وخفية الا استثنا الشرح  
 فاذا تعارضت الأدلة في مقدار الاستثنى فالأخذ والعمل فيما ورأته بالأصل  
 هو الاحتياط اذ فيه الجمع بين الأدلة وبهذا ظهرت لا وجه لما جعل الفتوى  
 على قولها انتهى وفي الحقايق محل الخلاف التكبير جهر واستدل بهذا  
 على كراهة الذكر جهر وقد صحح ابن مسعود رضي الله عنه انه قال لقوم  
 يجمعون بين يهلون برفع الصوت ما اريكم الا مبتدعين حين اخرجهم  
 من المسجد فان قالوا رفع الصوت بالذكر جائز ذكره في الاحقاف قلت  
 ادنى درجة الاختلاف ايراث الشبهة ينبغي ان يجنب عنه من ادعى  
 سلوك طريق الورع كذا ذكره ابن ملك في شرح المجمع عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم ان جماعة رفقوا اصواتهم بالتكبير فقال عليه السلام ارفعوا على انفسكم  
 فانكم لا تدعون اصم ولا غايبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم كذا ذكره  
 الكواشي في تفسير قوله تعالى واذا سلك عبادي عني فاني قريب الاية ولا  
 تفسدوا في الارض بالكفر والمعاصي بعد اصلاحها ببعثة الانبياء و  
 شريع الاحكام وادعوه خوفا وطمعا ذوى خوف من الرد لقصور اعمالكم  
 وعدم التحقق فيكم وطمع في اجابته تفضلا واحسانا لفرط رحمة ان رحمة  
 الله قريب من المحسنين ترجع للقطع وتنبيه على ما يتوسل به الى الاجابة  
 وتذكير قريب لان الرحمة بمعنى الرحم اولانه صفة محذوف اي قريب  
 او على تشبيه بفصيل الذي بمعنى مفعول او الذي هو مصدر كالتقيض  
 او للفرق بين القريب من التبع والقريب من غيره كذا ذكره القاضي

الآيات

الآيات من سورة الاعراف خذ العفو اي خذ ما عفا لك من افعال الناس  
 ويسهل ولا تطلب ما يشق عليهم من العفو الذي هو ضد الجهر او  
 خذ العفو عن المذنبين او الفضل وما يسهل من صدقاتهم وذلك  
 قبل وجوب الزكوة وامر بالعرف المستحسن من الافعال واعرض عن  
 الجاهلين فلا تمارهم ولا تكافهم بمثل افعالهم وهذه جامعة لمكارم الاخلاق  
 امره الرسول باستجابتها كذا ذكره القاضي وذكر في معالم التنزيل روى  
 ان ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال عيينة لابن اخيه يا ابن  
 اخي هل لك وجه عند هذا الامير فتستأذن لي عليه فاستذن ابن الاخ  
 لعيينة فاذن له عمر رضي الله عنه فلما دخل عليه قال يا ابن نخطاب  
 والله ما نطمئنا للجزيل ولا نحكم بيننا بالعدل فغضب عمر رضي الله عنه  
 حتى هم ان يوقع به فقال له ابن الاخ يا امير المؤمنين ان الله تعالى قال  
 لبيته خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين وان هذا من الجاهلين  
 قال ما جد لها عمر حين تلاها عليه وكان واقفا عند كتاب الله تعالى انتهى  
 وفي تفسير ابي السعود قال لا ادري حتى اسأل ثم رجوع فقال يا محمد ان ربك  
 امرك ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك وروى  
 انه لما نزلت قال عليه السلام كيف يارب والغضب فنزل قوله تعالى واما  
 ينز عنك من الشيطان نزع ينفك منك من نخس اي وسوسة تحملك  
 على خلاف ما امرت به كاعتراء غضب وفكرة والنزع والنسج والنسج الغرز  
 شبة وسوسة للناس اغراء لهم على المعاصي وارغابا بغرز السائق ما  
 يسوقه فاستعد بانته انه سميع سميع استعانك به عليم يعلم ما فيه صلاح  
 امرك فيملك عليه ويسمع باقول من اذك عليم بافعالها فيجازيه عليها مغنيا

قيل ما نزلت  
 سؤال رسول الله عليه السلام  
 حين اتيه من جبرائيل  
 قال لا ادري



اياله عن الانتقام ومتابعة الشيطان الذين اتقوا استيناف مقررا  
لما قبله بيان انه ما امر به عليه السلام من الاستعاذه بالله عز وجل  
لم ينزل لما ينزل مسلوكة للمؤمنين والاخلال بها يدبها الفايدي اي ال  
الذين انصفوا بوقاية انفسهم عما يضرتها اذا متم طائف من  
الشيطان لانه منه وهو اسم فاعل من طاف بطوف كاتها طافت بهم  
ودارت حولهم فلم يقدر ان يؤثر فيهم او من طاف به الخيال بطيف  
طيفا وقرابن كثير وابوعر والكسائي ويعقوب طيف على انه يصد  
او تخفيف طيف كلين وهيتن والمراد بالشيطان الجنس ولذلك  
جمع طيفين تذكر واما امر الله به ونهى عنه فاذا هم مبصرون بسبب  
التذكير موافق الخفاء ومكابد الشيطانة فيحترزون عنها ولا يتبعون  
فيها والاية تأكيد وتقرير لما قبلها وكذا قوله واخوانهم يمدونهم اي  
واخوان الشياطين الذين لم يتقوا يمدهم الشياطين في النبي بالترين  
والخروج عليه وقرى يمدونهم من امدهم ويمادونهم كانهم يمينونهم با  
التسهيل والاعزاء وهؤلاء يمينونهم بالاتباع والامتثال ثم لا يقصرون  
لا يستكون عن اغوائهم حتى يردونهم ويجوز ان يكون الضمير للاخوان  
اي لا يكفون عن النبي ولا يقصرون كالمؤمنين ويجوز ان يراد بالاضواء  
الشياطين ويرجع الضمير الى الجاهلين فيكون الخبر جاريا على ما هو  
كذا ذكره القاضى الايات الاربعة من سورة الاعراف اتماما للمؤمنون اي  
الكاملون في الايمان المخلصون فيه الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم  
اي فرغت بجزء ذكره من غير ان يذكر هناك ما يوجب الفرغ من صفاته  
وفعالته استعظاما لشانه الخليل وتبهيبا منه وقيل هو الرجل يتم بحصية

يقال

يقال اتق الله فيخرج عنها خوفا من عقابه وقرى وجلت بفتح الجيم  
وهولحة وقرى فرقت اي خافت واذا تكلمت عليهم آية اي آية  
كانت زادتهم ايمانا اي يقينا وطمانينة نفس فان تظاهر الادلة وتعاقد  
الحجج والبراهين موجب لزيادة الاطمئنان وقوة اليقين وقيل ان نفس  
الايان لا يقبل الزيادة والنقصان وانما زيادته باعتبار زيادة المؤمن  
به فانه كلما نزلت الاية صدق المؤمن بها فزاد ايمانه عددا واما نفس الایمان  
فموجب له وقيل باعتبار ان الاعمال تجعل من الايمان فيزيد زيادتها والاصوات  
ان نفس التصديق يقبل التوبة وهي التي عبر عنها بالزيادة للفرق بين  
يقين الانبياء وارباب المكاشفات ويقين احد الامة وعليه مبنى ما قال على رضي  
الله تعالى عنه لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا وكذا بين مقام عليه دليل واحد  
وما قامت عليه ولائله كثيرة كذا ذكره ابو السعود قوله باعتبار زيادة المؤمن  
به اشارة الى ما ذكره التفتازاني في شرح العقائد الاية الدالة على زيادة الايمان  
محمول على ما ذكره ابو حنيفة من انهم كانوا امنوا في الجملة ثم تباين فرض بعد فرض  
وكافوا يؤمنون بكل فرض خاص وحاصله انه كان يزيد بزيادة صالحه الايمان  
به وهذا لا يتصور في عصر النبي صلى الله عليه وسلم والايمان واجب اجمالا فيما علم اجمالا  
وتفصيلا فيما علم تفصيلا وللخفاء في ان التفصيل ازيد واكمل وما ذكره  
من ان الاجمالي لا يخط عن درجة فانما هو بالتصاف باصل الايمان انتهى  
وقوله والاصواب ان نفس التصديق اشارة الى ما ذكره في كتاب المسيرة وهو  
من الخفية وسهم امام الحرمين وغيره لا يمتنعون الزيادة والنقصان باعتبار  
جهات هي غير نفس الذات بل يتفاوتة يتفاوت المؤمنون وروى عن ابي ج  
رحمة الله تعالى انه قال اقول ايمان كما يمان جبرائيل عليه السلام ولا اقول مثل ايمان جبرائيل



عليه السلام لان المثلية يقتضي المساواة في كل الصفات والتشبيه لا يقتضي  
انتهى وذكر في موضع اخر منه قال ابو حنيفة واصحابه رحمهم الله تعالى لا يزيد  
الايان ولا ينقص اختاره من الامام الاشاعرة امام الحرمين وجميع كثير من  
عامةهم الى زيادته ونقصانه وللخلاف مبنى على اخذ الطاعات في مفهوم الايمان  
وعدمه فعلى الاول وهو اخذ الطاعات في مفهوم الكنية على وجه الكنية كما  
هو مذهب الخوارج والمعتزلة او على وجه التكبير وهو مذهب المعتزلة وهم  
الشافعية يزيد زيادتها وينقص بنقصانها وعلى الثاني وهو عدم اخذ الطاعات  
في مفهوم الايمان لانه اسم للتصديق الخارج عن الازعان وهذا لا يتغير بضم  
الطاعات ولا المعاصي انتهى فعلى هذا فالتراع في المسئلة بين الفريقين  
اهل السنة لفظي كذا ذكره على القاري في شرح يقول العبد فان قلت قد  
يقر بان الايمان لا يتحقق بدون القطع وعدم التردد وظاهر قول ابراهيم  
عليه السلام حين قيل له اولم تؤمن قال ولكن ليطمئن قلبي يقتضي عدم  
الاطمئنان قبل ذلك وهو يناقض القطع وعدم التردد للخليل عليه السلام  
من اعلى الخلق مرتبة في الايمان فكيف طلب ما يطمئن قلبه بالايمان اجيب  
بانه اجيب ظاهر قوله الى تأويل وقيل الخطاب مع الملك حين قال له الملك  
اولم تؤمن فقال ما قال لي طمئن قلبه بانه جبرائيل والتأمل ليس بيقين  
قيل زيادة الاطمئنان وقيل طلب حصول القطع بالاحياء بطريق اخر وهو  
البيهي بسبب وقوع الاحساس به وهذا تأويل حسن وحاصله لما قطع السيد  
ابراهيم عليه السلام بذلك عن موجب اشتاق الى مشاهدة هذا الامر العجيب  
الذي جزم بشوئته كمن قطع بوجوده مشق وما فيها من اجتهت يانغة وانهار  
جارية نازعة نفسه في رؤيتها فانها لا تسكن ولا تطمئن حتى يحصل منها

وكذا

وكذا اشارتها في كل مطلوب لها العلم بوجوده وليس تلك المنازعة والطالب  
ليحصل القطع بوجوده مشق اذا الغرض بثبوته كذا ذكر المسيرة وشرحها  
وعلى برهان مالكم ومدبر امورهم خاصة يتوكلون بفوضون امورهم لا  
الى احد سواه وللمجمل معطوفة على الصلة قوله الذي يقعون الصلوة وما  
رزقناهم ينفقون مرفوع على انه نعت للموصول الاول او بدله او بيان  
له او منصوب على القطع المنبئ عن المدح او تلك اشارة الى ذكر صاتهم الحميدة  
من حيث انهم متفقون بها كذا ذكره ابوالتهود هم المؤمنون حقا لانهم  
حققوا ايمانهم بان ضموا اليه مكارم اعمال القلوب من الخشية والاحسان  
والتوكل ومحاسن اعمال الجوارح التي المعيار عليها من الصلوة والصدقة حقا  
منصوب لصفة مصدر محذوف او مصدر مؤكد كقوله هو عبد الله حقا لهم  
درجات عند ربهم كرامة وعلو منزلة وقيل درجات الجنة يرتقون باعمالهم  
ومغفرة لما فرط منهم ورزق كريم اعد لهم في الجنة لا ينقطع عدده ولا ينهي  
امده كذا ذكره القاضي الايات الثلاث من سورة الانفال يا ايها الذين امنوا  
استجبوا لله وللرسول بالطاعات اذا دعاكم اي الرسول اذ هو المباشرة  
لدعوة الله تعالى لما يحييكم من العلوم الدينية فانها حياة القلب والجهل  
سوته قال لا تعجبوا للجهول حلته فذلك ميت وتوبه كفى او ما يورثكم الحياة  
الابدية في النعيم الدائم من العقائد والاعمال او من الجهاد فانه سبب بقاكم  
اذ لو تركوه لغلبتهم العدو وقتلهم والشهادة لقوله تعالى بل احياء عند ربهم  
كذا ذكره القاضي وذكر في تفسير ابوالسعود وروي ان رسول الله صلى الله  
تعالى عليه وسلم مر على ابي ابن كعب رضي الله عنه وهو يصلي فدعاه فجعل في  
صلوته ثم جاء فقال ما منعك عن اجابتي قال كنت اصلي قال لم تخبر فيما اوحى



الى استجيوب الله ولترسول آه واختلف فيه فقبل هذا من خصايص دعائه  
عليه السلام لان اجابته عليه السلام لا تقطع الصلوة وقبل كان ذلك لا يرهم  
لا يحتمل التأخير والمصلح ان يقع الصلوة مثله انتهى والقاضي ذكر اللاحق  
القولين الاخيرين ثم قال ظاهر الحديث يناسب الاول وعلة المحنى الكازر  
بكونه مطلقا واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه تميل الغاية قربة من  
العبد كقوله تعالى ونحن اقرب اليه من حبل الوريد وتبنيه على انه مطلع على  
مكنونات القلوب ما عشي يغفل عنه صاحبها وحث على المبادرة الى اخلاص  
القلوب وتصفيتهما قبل ان يحول الله بينه وبين قلبه بالموت او غيره و  
تصويره وتخييل لتملكه على العبد قلبه فيفسح غرائمه وتغير مقاصده ويحول  
بينه وبين الكفر اذا اراد سعادته وبينه وبين الايمان ان قضى شقاوته  
وقرى بين المرء بالتشد يد على حذف الهزة والقادر كتمها على الراو اجراء الوصل  
يجرى الوقف على لغة من شد وفيه وان الله يحشرون فيجازيكم باعمالكم كما  
ذكره القاضي الآية من سورة الانفال يا ايها الذين امنوا ان تقوا الله  
يجعلكم فرقا ناهداية في قلوبكم تقرتونها بين الحق والباطل ونصرا بين  
الحق والباطل باعزاز المؤمنين واذلال الكافرين او مخرجا من الشبهة او نجاة  
عما تحذرون في الدارين او ظهورا يشهر احكامه ويبين اي ينشر صيغته من قولهم  
بش افضل كذا حتى سطع الفراقه اي الصبح ويكفر عنكم سيئاتكم ويسترها  
ويغفر لكم ذنوبكم بالتجاوز والعفو عنه وقيل التبيات الضغائر والذنوب  
الكبار وقيل المراد ما تقدم وما تاخر لانها في اهل البدر وقد غفر الله لهم  
وانته ذوالفضل العظيم تبنيه على طعه لهم على التقوى تفضل منه واحسا  
وانه ليس مما يوجب تقويهم عليه كالسيد اذا وعد عبده انما اعلى كل كما في تفسير

روى ابو بصير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صديق  
خير لكم وحق خير ان قيل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان صديقك خير من اهل بيته ما كان خيرا قال  
عم جويان خير لكم ما كنت خيرا  
انتهى بالجملة والمخطئ المستغنى  
خير لكم وذلك ان اعلمكم لغرضه على ما  
الانبياء والرسول قالوا من غير انبياء  
بدع ما ريت غير ذلك استغنى لكم

يا ايها الذين امنوا ان تقوا الله انفقوا الله  
الفرق كالغفران والشكران فسر المصطفى بعبارة  
والعزير فان صلاته العبد وتكون بين المصطفى واليقين  
توافق فيهما بين الحق والباطل وهذا النصر واعلا  
وقان يعرف بين الحق والباطل وهذا النصر واعلا  
تخلص عن الشبهة من الدلائل والبراهين القاضي  
فانها قران يقر بها المراد الاية من الطاعة فانه  
المرء عما يخاف وحذره عن المرد بين ما يجد من غير  
قران يقر به بين المرء وبين ما يجد من غير  
قوله او ظهورا يشهر احكامه ويبين اي ينشر صيغته من قولهم  
ما يكون سببا للظهور كما سبب الصبح فانما لا يكون  
من اتقى الله واطاعه يجعل له ظهورا وشرفا  
الناس بعلو القدر ورفعة الشأن ويشيع ذكر  
الجمل وصيته بينهم شيخ زاد رحمه الله عليه

القاضي

بالاتقان لا يظن  
قال القاضي  
بانه مما يقتضيه  
الايمان من اعانة  
والحفاظ على  
الالتفاتين  
او السعد

بالاتقان لا يظن  
قال القاضي  
بانه مما يقتضيه  
الايمان من اعانة  
والحفاظ على  
الالتفاتين  
او السعد

القاضي الآية من سورة الانفال يا ايها الذين امنوا اتقوا الله فيما لا يرضاه  
وكو نواع الصادقين ايمانهم وعهودهم او في دين الله قاطبة وقولا  
علا وقرى من الصادقين كذا في تفسير القاضي الآية من سورة التوبة  
فاستقم كما امرت لما بين امر المختلفين في التوحيد والنبوة واطيب في شرح  
الوعد والوعيد امر رسول الله بالاستقامة مثل امرها وهي شاملة للاستقامة  
في العقائد كالترتيب بين التشبيه والتعطيل بحيث يبقى العقل مصونا  
من الطرفين والاعمال من تبليغ الرحي وبيان الشرايع كما انزل والقيام بر  
ظايف العبادات من غير تعريض وافرط مقوت للحقوق وخوها وهي غاية  
العز ذلك قال عليه السلام شيتيني سورة هو ذلك ذكره القاضي ذكره في  
حواشي السعدية رواه الترمذي واللفظ شيتيني هو والواقعة والمرسلات  
وعم يتساءلون واذا الشمس كورت قال صاحب الكشف التخصيص بهود هذه  
الاية غير ظاهر اذ ليس في الاخرات ذكر الا سنقاة ولعل الاظهر انه شيتيه  
ذكر احوال القيمة وكانه عليه السلام شاهد فيه يوم يجعل الولدان شيتيا  
والاوات خبير بان ما وقع لبعض الصالحين في الرويات وجهها للتخصيص  
فان الشيطان لا يمثل به عليه السلام ومعنى شيتيني ليس ان يكون لها دخل  
في التشييب لان يكون مستقلا فيه فلا مانعة فاقبل انتهى ومن تاب  
سلك اي ومن تاب عن الشرك والكفر وامن معك وهو عطف على المستكن  
في استقم وان لم يؤكذب بمنفصل لقيام الفاصل مقامه وانظفوا ولا تخزوا  
عما حد لكم انه بما تعلمون بصير فهو مجازيكم عليه وهو في معنى التطيل للامر  
والنهي وفي الآية دليل على وجوب اتباع النصوص من غير تصرف واخراف  
بخو قياس واستحسان ولا تركوا الى الذين ظلموا ولا تملوا اليهم اذ لم يمل

يا ايها الذين امنوا اتقوا الله  
وكو نواع الصادقين ايمانهم  
علا وقرى من الصادقين كذا  
فاستقم كما امرت لما بين  
الوعد والوعيد امر رسول الله  
في العقائد كالترتيب بين التشبيه  
من الطرفين والاعمال من تبليغ الرحي  
ظايف العبادات من غير تعريض  
العز ذلك قال عليه السلام شيتيني  
حواشي السعدية رواه الترمذي  
وعم يتساءلون واذا الشمس كورت  
الاية غير ظاهر اذ ليس في الاخرات  
ذكر احوال القيمة وكانه عليه السلام  
والاوات خبير بان ما وقع لبعض  
فان الشيطان لا يمثل به عليه السلام  
في التشييب لان يكون مستقلا فيه  
سلك اي ومن تاب عن الشرك والكفر  
في استقم وان لم يؤكذب بمنفصل  
عما حد لكم انه بما تعلمون بصير  
والنهي وفي الآية دليل على وجوب  
بخو قياس واستحسان ولا تركوا الى

بالاتقان لا يظن  
قال القاضي  
بانه مما يقتضيه  
الايمان من اعانة  
والحفاظ على  
الالتفاتين  
او السعد

قال القاضي  
بانه مما يقتضيه  
الايمان من اعانة  
والحفاظ على  
الالتفاتين  
او السعد

بالاتقان لا يظن  
قال القاضي  
بانه مما يقتضيه  
الايمان من اعانة  
والحفاظ على  
الالتفاتين  
او السعد



فان الزكوة هو الميل اليسير كالترقي بزقيم وتعظيم فتمتكم النار بركونكم  
 اليهم وان كان الزكوة الى من وجد منه ما يستحق ظمنا كذلك فاطللك بالزكوة  
 الى الظالمين اي الموصوفين بالظلم ثم بالميل اليهم كل من بالظلم نفسه  
 والافتراء اليه ولعل الآية ابلغ ما يتصور في النهي عن الظلم والتهديد عليه  
 وخطاب الرسول ومن معه من المؤمنين بها للتثبيت على الاستقامة التي  
 هي العدل فان الزوال عنها بالميل الى احد طرفي افراط وتفرط فان ظلم  
 على نفسه او غيره بل ظلم في نفسه وقرى تركوا فتمتكم النار وبكسر التاء على لغة  
 تميم وتركوا على البناء للمفعول من اركنه وما لكم من دون الله من اولياء  
 من انصار يمينون العذاب عنكم والواو للحال ثم لا تنصرون اي ثم  
 لا ينصركم الله اذ سبق في حكمه ان يعذبكم ولا يبقى عليكم وشم لا استبعاد  
 نصره اياهم وقد اودعهم بالعذاب عليه واوجب لهم ويجوز ان يكون  
 منزلا منزلة القا بمعنى الاستعداد فانه لما بين ان الله يعذبهم وان غير  
 لا يقدر على نصرهم اي ذلك انهم لا ينصرون كما في تفسير القاضى الايتان  
 من سورة هود وما ابرئ نفسي اي لا انزهاها وعمر ابن عباس رضي  
 الله تعالى عنهما انه قال ليعلم ان لم اخنه بالغيب قال له جبرائيل ولا حين  
 همته فقال ذلك كذا في تفسير القاضى وذكر في تفسير الكبير لما قال يوسف  
 عليه السلام ذلك ليعلم اني لم اخنه بالغيب كان ذلك جاريا مجرى  
 مدح النفس فاستدرك ذنبه على انه لم يرد بذلك تركيه نفس والعجب  
 بجالد بل اظهرها انعم الله عليه من العصمة والتوفيق ان النفس  
 لا تمان بالستور من حيث انها بالطبع مائلة الى الشهوة فتم بها وتعمل  
 القوى والجوارح في اثرها كل الاوقات الامارحم ربي الا وقت رحمة

رب

رب الا الحمد لله تعالى من النفوس فخصم من وقيل الاستثناء منقطع  
 اي ولكن رحمة ربي هي التي تصرف الاساءة التي غفروا رحيم بغير همة  
 النفس ويرحم من يشاء بالعصمة كذا في تفسير القاضى الآية من سورة  
 يوسف ان الله لا يغير ما بقوم من العافية والتمه حتى يغير وما با  
 من الاحوال الخيلة بالاحوال القبيحة كما في تفسير القاضى هذا بعض من  
 الآية الواحدة الا بذكر الله تعالى من القلوب تسكن اليه كما في تفسير القاضى  
 هذا بعض من الواحدة وكلاهما من سورة الرعد ولا تخسب الله غافلا  
 عما يعمل الظالمون للخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بتبئته  
 على ما كان عليه من انه مطلع على قلبه وكثيره لا محالة او لكل من توهم غفلته  
 جهلا بصفاته واعترا اياها هاله وقيل انه تسليية للمظلوم وتهديد  
 للظالم انما يؤخرهم يؤخر عذابه اياهم وعمره بالنون كما في القاضى وهو  
 استئناف وقع تقييلا للنهي السابق كما ذكره ابو السعود ليوم شخص  
 فيه الابصار اي شخص فيه ابصارهم فلا تفرق اما كنهان هو ما  
 ترى مصطفيين مسرعين الى الداعي ومقبلين بانصارهم لا يبطرون  
 هيبية وخوفا واصل الكلمة هو الاقبال على الشيء مقضي رؤسهم رافعها  
 لا يرتد اليهم طرفهم بل بقيت عيونهم شاخصة لا تفرج ولا ترجع اليهم  
 نظرم فينظروا الى انفسهم وافندتهم هو اه اخلاء اي خالية عن الفهم  
 لغز الحيرة والرجشة ومنه يقال للاحمق والجبان قلبه هو اه اي لا رأى فيه  
 ولا قوة قال زهير من الظلمات جوجوه وهو اه وقيل خالية عن الخير خاوية عن  
 خلق كما في تفسير القاضى الآية من سورة ابراهيم اورد التعدي على القاضى  
 في تفسير هذه الآية ابراهيم الاول ما اوردته على قوله ابصارهم وهو الظاهر

احوالهم وانما لا يخفى على خفيته  
 والوعيد بان معاصيهم على



ابقاء الابصار على العموم ليكون ابلغ في القبول انتهى ولهذا قال ابو السود  
في تفسيره ترغ ابصار اهل الموقف فيدخل في زمرة الكفرة المبرهين والناظر  
اورده على قوله فلا تفر في اماكنها وهو قوله فيجبث فان الظاهر ان القرار  
ضد الحركة فيكون منافيا للمحاق كما لا يخفى مع ان علماء اللغة لم يفسروا الشخص  
به في الصحاح شخص بالفتح شخوصا ارفع وقال شخص بصره فهو شخص  
اذا فتح عينه وجعل لا تفر في انتهى واجاب عن الثاني بقوله الا ان يريد لا تقو  
الى حالها الاولى ثم قال ابو البقاء معطيين حال من الابصار وانما جاز  
ذلك لان التقدير يتشخص فيه صاحب الابصار او يكون الابصار دلت  
على اربابها فجعلت الحال من المدلول عليه ويجوز ان يكون مفعولا لفعل  
مخذوف تقديره تراهم معطيين وانت جنس بما فيه من البعد والتكليف  
والاولى وانته اعلم ان يكون حال المقدم من مفعول يؤخرهم وقوله تشخص  
فيه الابصار بيان حال العموم للخلاق ولذلك اشر فيه للجملة الفعلية فان  
المؤمنين المخلصين لا يستمرون على تلك الحالة بخلاف الكفار حيث يستمرون  
عليها ولذلك عبر عن حالهم بما يدل على المدوام والنبات فلا يرد على هذا  
توهم التكرار على التفسير الثاني به طبعين فتأمل انتهى وترى المجرمين يومئذ  
مقرنين قرن بعضهم مع بعض بحسب مشاركتهم في العقاب والاعمال كقول  
واذا النفوس زوجت او قرنوا مع الشياطين او مع ما اكتسبوا من العقاب الزائفة  
والملكات الباطلة او قرنت ايديهم وارجلهم الى رقابهم بالاعلال وهو محتمل  
ان يكون تمثيلا لما اخذتهم على ما افترقة ايديهم وارجلهم في الاصفاة متعلق  
بمقرنين او حال من ظهيرة الصفد القيد وقيل الفل قال سلامة بن جندل وزيد  
لخيل قد لا في صفاد ايض بساعد وبعضم ساق واصلة الشد يسر بيلهم قضائهم

من قتل

من قتلان وجاء قطران لغتان فيه وهو ما يستخلص من الابل فيطلع فيمنابه  
الابل الجري فيجر الجرب جردته وهو اسود منين يشتعل فيه النار بسرعة  
يطلى به جلود اهل النار حتى يكون طلاوة لهم كالقيد يصح عليه لدغ القطران  
ووحشة لونه ونين رجيح اسراع النار فيجلودهم على ان التفاوت بين  
القطرانين كالتفاوت بين النارين ويحتمل ان يكون تمثيلا لما يحيط جوارح  
النفس من المكائبة الردية والهيئات الوحشية فتجلب اليها انواع النيران  
والالام وعن يعقوب قطران والقطر الخاس او الصفر لطراب والانه المشاهير  
وهو بجملة حال ثانية او حال من الظهير مقرنين وتفتى وجوههم النار و  
تغشاها لانهم لم يتوجهوا بها الى الحق ولم يستعملوا في تدبيره مشاعرهم وحواسهم  
التي خلقت فيها لاجله كما تطلع على اقدارهم لا تقاها رغبة من المعرفة وحملوة بالجهل  
ونظيره قوله فمن يتقى بوجهه سود العذاب يوم القيمة وقوله تعالى يوم يسحبون  
في النار على وجوههم ليجزي الله كل نفس من مجرم او مطيعة لانه اذا بين ان المجرمين  
يعاقبون لاجرامهم علم ان المطيعين يثابرون لطاعتهم ويتبعون ذلك ان علق  
اللام ببرزوا ان الله سريع الحساب لانه لا يشغله حساب حساب كاذبا  
في القاضى الايات الثلاث من سورة ابراهيم ولا تقولوا لما نصف السنتم  
الكذب هذا حلال وهذا حرام كما قالوا في بطون هذه الانعام خالصة لذكورنا  
الاية ومقتضى سياق الكلام وتصدير الجملة بانما حصر المحرمات في الاجناس  
الاربعية الاماضم اليها دليل كالتباعد والخير الاهلية وانتصاب الكذب بلا  
تقولوا وهذا حلال وهذا حرام بدل منه او متعلق بتصرف على ارادة القول اي  
ولا تقولوا الكذب لما نصف السنتم فتقولوا هذا حلال وهذا حرام ومفعول



لا تقولوا والكذب منصب بتصف وما مصدر تية اي ولا تقولوا هذا حلل  
وهذا حرام لوصف المستك الكذب اي لا تخلوا ولا تختروا مجرد قوله تنطوب  
السنك من غير دليل وصف السنك الكذب بمبالغة في وصف الكلام با  
الكذب كان حقيقة الكذب مجعولة والسنك تصفها وتعرفها بكلامهم  
هذا ولذلك عدم فصيح الكلام لقولهم وجهها يصف الجلال وعينها  
تصف السحر وقول الكذب بالجر بدل الامن ما والكذب جمع كذوب او كذاب  
بالرفع صفة للاسنة وبالنصب على الذم او بمعنى الكلم الكواكب او هو  
جمع كذاب لتفتروا على الله الكذب بتليل لا يتضمن الفرض ان الدين  
يفتروا على الله الكذب لا يفلحون لما كان المقترى يفترى لتخصيص  
مطلوب ففي عنهم الفلاح وبتيد بقوله متاع قليل اي ما يفتررون  
لاجله او ما هم فيه منفعة قليل تنقطع عن قريب ولهم عذاب اليم  
في الاخرة كذا في القاضى الايتان من سورة النحل ادع اي من بعث اليهم  
السبيل ربك بالحكمة والمقالة المحكمة وهو الدليل الموضوع للحق التزليل للشبهة  
والموعظة الحسنه للخطابات المنفعة والعبير النافعة فالاولى لدعوة خواتم  
الطالبين للحقايق والثانية لدعوة عوامهم وجادلهم وجادل معانديهم  
بالتى هي احسن بالطريقة التى هي احسن طرق المجادلة من الرفق واللين  
وايثار وجه الاسبير والمقدمات التى هي اشهر فان ذلك انفع في  
تشكين لهم وتليين شعبيهم ان ربك هو اعلم ممن خيل عن سبيله  
وهو اعلم بالمهتدين اي اغنا عليك البلاغ والدعوة ولما حصول الهداية  
والضلال والمجازاة عليهما فلا اليك بل الله اعلم بالضالين والمهتدين  
وهو المجازى لهم كذا في تفسير القاضى الاية من سورة النحل واوفوا بالعهد

بما عاهد

بما عاهدكم الله تعالى من تكاليفه او ما عاهدتموه وغيره اذ العهد كان سؤلا  
مطلوبا من العاهد ان لا يضيعه ويبقى به مكانه القاصى هذا وقيل هو د الله  
ثلاثة عهد اخذ على جميع ذرية ادم عليه السلام بان يقروا برؤيته وعهد اخذ  
الله تعالى النبيين بان يقيموا الدين ولا يفتروا زوايه وعهد اخذ على العلماء  
بان يبينوا الحق ولا يكتموه كذا ذكره القاضى وغيره من المفسرين قال المحقق  
العصام بقى عهد العوام بان يتبعوا العلماء ويجتهدوا في العمل باقوالهم انتهى  
قال عليه السلام كل مولود يولد على فطرة الاسلام اراد به على الذين الذي كان  
يوم الميثاق فان الله تعالى خاطب ذرية ادم عليه السلام بعد ما اخرجهم من  
صلبه كالذرة واعطاهم العقول بعضهم سود وبعضهم بيض فقال لهم  
الست بربكم قالوا بلى الما ان البيض قال عن اعتقاد والسود قالوا عن خوف  
فالذين قالوا عن اعتقاد يموتون مسلمين والذين قالوا عن غير اعتقاد يموتون  
كافرين وهذا مذهب اهل السنة والجماعة كذا في المحيط البرهاني في الفصل الثاني  
والمثلثون في الجنائز وذكر في الطريقة في بيان عدم الوفاء بعهد الناس  
الوعد بنيتة الخلف كذب عمد الحرام واما بنيت الوفاء فهو جازم لا يجب عند  
اكثر العلماء بل يستحب فيكون خلفه مكرها تنزيها بدليل قوله عليه السلام اذا  
وعد الرجل فينوي ان يفي فلم يفي به فلا جناح عليه وعز الامام احمد رحمه الله تعالى  
ومن تبعة الوفاء واجب والخلف حرام ففيه شبهة للخلاف واية الفاق وشان  
السالك الاجتناب من الخلاف والاخذ بالوفا هذا بعض من الاية الواحدة في  
سورة بنى اسرائيل ولا تقف ما ليس لك به علم اي لا تقبل رأيت ولم تر وكنت  
ولم تسمع وعلمت ولم تعلم او معناه لا ترم احد بما ليس لك به علم او لا تشهد  
بالزور ولا تشرك بآفته في هذه الاية دلالة على النهي عن التقليد كذا في الكواكب



وذكر في تفسير القاسمي ولا تقف ولا تتبع وقرئ ولا تقف ومنه القافة  
انتهى وفي تفسير ابي السعود ولا تقف اي لا تكن في اتباع ما لا علم لك  
من قول او فعل كمن يتبع مسلكا لا يدري انه يوصله الى مقصده انتهى ان  
السمع والبصر والقواذكل اولئك اي ما تقدم ذكره من السمع والبصر  
والقواذ كان عنه مسؤلا المعنى ان المرء يسئل عن سمعه وبصره وقواذه  
فيقال له لم سمعت ما لا يحل لك سماعه لم نظرت ما لا يحل لك نظره اليه لم  
عرفت علي ما لا يحل لك العزم عليه كذا في الكواشي وفي القاسمي وقرئ والقواذ  
بقلب الفزة واو بعد الضمة ثم ابدلها بالفتح ولا تمشي في الارض المتعبد لزيادة  
التعظيم والاستعجابات المشي عليها لا يليق بالمرح مرجا بطرا وتكبيرا واختيالا  
وهو مصدر وقع موقع الحال اي ذاهج انك لو تخرق الارض اي لو تجعل  
فيها خرقا بشدة وطأنك ولو تبلغ لجبال طولها يتطاو لك كما في تفسير القاسمي  
الاية من سورة بني اسرائيل وفي الكواشي والمعنى ان المتكبر لا ينال بكبره  
وعظيمة شيا كمن يريد خرق الارض ومطاولة الجبال او المعنى اذا لم تقدر  
على قطع الارض باختيالك ولا تساوي رؤس الجبال يتطاو لك فلما  
ذامشيك بالتكبر اذا كنت عاجزا عن هذا المقدار وانما يقال له على  
سبيل الاستهزاء انتهى قال امام ابو القاسم بن عقيل رحمة الله تعالى قد نص  
القرآن على النهي عن الرقص فقال ولا تمش في الارض مرجا ورم الخنثال  
كذا في الطريقة وفي شرحها يعني حيث قال الله تعالى ان الله لا يحب كل  
مخنثال نخور والرقص استشد المرح والبطر يعني يكون داخل في النهي  
واصبر نفسك واحبها وثبتها مع الذين يدعونهم بالعداة في  
العشي في مجامع اوقاتهم او في طرفي النهار وقرأ ابن بالعدوة وفيه

ان العدو علم في الاكثر فيكون اللام فيه على تاويل التكبير **يريدون وجهه**  
رضاء الله وطاعته ولا تقدر عينك عنهم ولا تجاوزهم نظرك الى غيرهم  
وتقدر به بمن لتضمته معنى نبا وقرئ لا تقدر عينيك ولا تقدر من اعلاه وعداه  
والمراد نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يزدري بفقر المؤمنين  
وتعلوا عينيه عن رثائهم حتى يطرأوا الى طراوة ذي الاغصياء تريد زينة لطيف الدنيا  
حال من الكاف في المشورة وفي المستمكن في الفعل في غيرها ولا تطع من  
اغفلنا قلبه من جعلنا قلبه غافلا عن ذكرنا كما تيهن خلف في ذعائك الى  
طرد الفقراء عن مجلسك لصناديد قريش وفيه تنبيه على ان الداعي له الهدى  
الاستدعاء غفلة قلبه عن المقفولات واسما كره في المحسوسات  
حق في عليان الشرف بحلية النفس لا بزينة الجسد  
وانه لو اطاعه كان مثله في العباوة والمعتزلة لما غاظهم  
اسناد الغفلة الى الله تعالى قالوا الله مثل اجبتته اذا وجدت  
كذلك او التسمية اليه او من اغفل ابله اذا تركها بغير سمة اي لم يشهد بذكرنا  
كقلوب الذين كتبنا في قلوبهم الابدان واحتجوا على ان المراد ليس ظاهرا  
ما ذكرنا ولا بقوله واتبع هواه وطلبوا به ما امر غير مرة وقرئ واغفلنا  
باسناد الفعل الى القلب على معنى حسبا قلبه غافلا عن ذكرنا اياه  
بالمواخاة كذا في القاسمي وكان امره فرط والمعنى ضيق امره وقيامه وياومه  
واصل الافراط مجاوزة لحد كما في الكواشي وفي القاسمي تقدا ما على الحق  
وبنذله وراء ظهره يقال فرس فرط اي متقدم ومنه الفرط الاية من  
سورة الكهف ولينصرون الله من ينصرون من ينصرون وقد  
انجز وعده بان سلط المهاجرين والانسار على صنناديد العرب



واكبيرة العجم وقيصرتهم واورشليم وارضهم وديارهم كذا ذكره القاضى  
هذا بعض الاية من سورة الحج قد اطلع المؤمنون الفلاح الفوز بالمراد  
البخاة عن المكروه وقيل البقاء في الخير والافلاح هو الدخول في ذلك  
كالابشار الذي هو الدخول في البشارة وقد يجي متعديا بمعنى <sup>الادخار</sup>  
فيه وعليه قراءة من قرأ على بناء المفعول وكلمة قد هي هنا الافادة ثبت  
ما كان متوقعا الثبوت من قبل فالاجابة على صيغة الماضى للدلالة على  
تحققه لا محالة قال النبي عليه السلام لقد انزل علي عشرين آيات من  
قام بهن دخل الجنة وقرئ قد اطلع العشر كذا في تفسير الكوازي الذين  
هم في صلواتهم خاشعون اي خائفون من الله عز وجل وعم نواله  
لا اله غيره منذ اللون له منزلة ابصارهم ساجدهم كذا في التفسير  
الخشوع المأمور به المستحب وهو ان يكون منتهى نظره في القيام الى موضع  
سجوده وفي الركوع الى قدميه وفي السجود الى ارضية انفه وفي القعود  
الى حجره وفي التسليمين الى كتفه اليمين واليسار كذا في غيره  
كما في شرح القهستاني روى انه عليه السلام كان اذا صلى رفع بصره الى السماء  
فلما نزلت رى بصره سجدة وانته عليه السلام رأى مصليا يصيب بلجينة فقال  
لو خشع قلب هذا خشعت جوارحه والذين هم عن التفوى ما لا يعينهم  
من الاقوال والافعال موصوفون اي في عامة اوقاتهم والذين هم  
للزكوة فاعلون وصفهم بذلك بعد وصفهم بالخشوع في الصلوة  
ليدل على انهم بلغوا الغاية في القيام على الطاعات البدنية والجنبة  
عن المحرمات وسائر ما توجب المرقة اجتنابه والزكوة <sup>على المعنى</sup>  
العينية والمراد الاول لانه الفاعل فاعل الحدث لا المحل الذي هو موقعه

او الثاني

والثاني على تقدير مضاف والذين هم كفروجهم حافظون لا يبذلونها الا  
على اوجهم او مملكت ايمانهم زوجاتهم او سرتاتهم كذا في القاضى فيه  
اشارة الى ان قوله ملك ايمانهم وان كان يعنى الرجال ايضا لكن يختص  
بالاثاث بالاجماع وكذا قيل او مملكت ايمانهم من النساء ولو بين المص  
سبب العدول الى ما ذكره الزمخشري لا تستغنى عما ذكرنا لعدم تجاوز  
ذلك الوجه الرجال كذا في التعدي فانهم غير ملومين الضمير حافظون فان  
بذلوها لا ذلوا عليهم او ايمانهم فانهم غير ملومين على ذلك فمن ابتغى وراء  
ذلك المستثنى فاولئك هم العادون اي الكاملون في العداوة والذين  
هم كما انانهم وعهدهم لا يؤمنون عليه ويهاهدون من جهة الحق والخلق  
راعون قائمون بحفظها واصلاحها والذين هم على صلواتهم يحافظون اي  
يراضون عليها ويؤدونها في اوقاتهم ولفظ الفعل لما للصلوة من الجد  
والتكرار ولذلك جمعه غير حمزة والكسائي وليس ذلك تكرارا لما  
وصفهم به اولافان الخشوع في الصلوة غير المحافظة عليها وفي  
تصدير الاوصاف وختمها بامر الصلوة تعظيم لشانها اولئك الجاسعون  
لهذه الصفات هم الوارثون الاحقاء يستموا وراثا دون غيرهم الذين  
يرثون الفردوس بيان لما يرثون وتفيد للوراثه بعد اطلاقها فحينما  
لها وتأكيدا وهي مستعارة لاستحقاقهم الفردوس من اعمالهم وان كان  
مقتضى وعده مبالغة فيه وقيل انهم يرثون من الكفار منازلهم فيها حيث  
فوتوها على انفسها لانه تعالى خلق لكل انسانا منزلا في الجنة ومنزلا  
في النار <sup>منها</sup> خالدون انت الضمير لانه اسم للجنة او لطبقاتها الاعلى  
كأن تفسر القاضى واج التهود الايات العشر من سورة المؤمن ان

او من رد عليه الاستثناء صح



الذين هم من خشية ربهم من خوف عذاب مشفقون حذرون والذين  
هدى ايات ربهم المنصوبة المنزلة يؤمنون بتصديق مدلولها والذين  
هم برهم لا يشركون شركيا جليا ولا خفيا والذين يؤتون ما اتوا  
يعطون ما اعطوه من الصدقات فرحوا بما اتوا يفعلون ما فعلوا من الطاعات  
**وقلوبهم وجله خائفه** ان لا يقبل منهم ولا يبيع على وجه لا يقبواخذ  
به **انهم الى ربهم راجعون** لان مرجعهم اليه **اولئك يسارعون في**  
**الخيرات** يرغبون فيها السند الرغبة في بارونها ويسارعون في نيل الخيرات  
الدنيوية الموعودة على صلاح الاعمال بالمبادرة اليها قوله تعالى فانهم لهم ثواب  
ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة **وهم لها ساقبون** لاجلها فاعلون  
السبق اولساقبون الناس الى الطاعات او الثواب او الجنة او ساقبونها  
اي ينالون قبل الآخرة حيث تجلت لهم في الدنيا كذا في تفسير القاضيه واي  
استعود والايات مضمون سورة المزبور **وقل اعوذ بك من هزات الشياطين**  
ورسوا وسهم واصل الخنز الخنز ومنه مهران الرأض شبهتهم الناس على  
المعاصي بغير الرأض الذرات على المشي والجمع هزات او التنوع الوسول  
او المقدد المضاف اليه **واعوذ بك رب ان يحضرون** ويجوموا حولي في شئ  
من الاحوال وتخصيص حال الصلوة وقراءة القرآن وحلول الاجل لانها  
احرى الاحوال بان يخاف عليه كذا في القاضيه الاية ايضا من سورة المزبور  
**فاذا نفيخ في الصور** لقيام الساعة كذا في القاضيه وقد سبق تحقيقه في الاول  
من التسعة المذكورة والقراءة بفتح الواو وبكسر الصاد يؤتيان الصور  
جمع **فلا انساب بينهم** تنفهم لزوال التعاطف والتراحم من فطر الخيرة و  
استيلاء الدهشة بحيث يوم يفر المرء من اخيه واهله وصاحبته

وبنيه

وبنيه او يفتخرون بهايومئذ كما يفعلون اليوم ولا يتسألون لا يتسألون  
بعضهم بعضا لا يتسألون بنفسه وهو لا ينافي قوله واقبل بعضهم على  
يتساءلون لانه عند النسخة وذلك بعد الحاسبة او دخول اهل الجنة للجنة  
والنار النار كما في القاضيه الاية في سورة المزبور ولا ياتل ولا يحلف افتعال  
من الاية او ولا يقصر من الاول ويؤيد الاية قوله ولا ياتل ولا يحلف افتعال  
ابن بكير رضي الله تعالى عنه وقد خلفان لا ينفق على سطح بعد وكان ابن خالته  
من فقراء المهاجرين اولوا الفضل منكم في الدين والشعة في المال وفيه دليل على  
فضل ابن بكير رضي الله تعالى عنه وشرفه كذا ذكره القاضيه وفي الحواشي السعوية  
والمكثرون يحملون الفضل على فضل المال لكن لا يخفى ان يستفاد من قوله  
والسعة فيلزم التكرار انتهى ان يؤتوا اي ان يؤتوا او في ثوابه وقرئ  
بالتاء على الالتفات اولو القرى والمسكين والمهاجرين في سبيل الله  
صفة لموصوف واحد اي ناسا جامعين لها لان الكلام فيمن كان كذلك  
اولو صوقا اقيمت مقامها فيكون المبلغ في تعليل المقصود ويعفو عما  
فرط منهم وليصفوا بالانحاض عنه الاتحسون ان يغفر الله لكم على عفو  
كم وصفكم واحسانكم الي من اساء اليكم والله غفور رحيم مع كمال قدرته  
فتحلقوا باحلاقه روى انه عليه السلام قرها على ابن بكير رضي الله تعالى عنه فقال  
بالحاجت ورجع الى سطح نفقته كذا في القاضيه وقال ابو السعود في تفسيره  
قال والله لا انزعها ابدا انتهى وفي الكواشي لما خلف الصديق رضي الله  
تعالى عنه ان يقطع نفقته عن ابن خالته خاصة في عايشة رضي الله تعالى  
عنها وكان سكينته يومها جارا انزل انتهى الاية من سورة الشورى  
يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتنا غير بيوتكم التي تكونونها فان



الاجر والمجير ايضا لا يدخل الا باذنه حتى تستأشروا من المهيئين  
بمعنى الاستعلام من اهل الشيء اذا ابصره فان المستأذن المستأش  
مستعلم للحال مستكشف انه هل يراد دخوله ويؤذن له او من المهيئين  
الذي هو الاستبصار فان المستأذن مستوحش خائف ان لا  
يؤذنه له فاذا اذن استأش او تعرفوا اهل ثمة انسان من الناس  
وتسألوا على اهلها بان تقولوا السلام عليكم وادخل ام لا وعنه عليه السلام  
التسليم ان يقولوا السلام عليكم وادخل ثلاث مرات فان اذن له دخل والا  
رجع ذلك خير لكم اي الاستيذان والتسليم خير لكم من ان تدخلوا  
بغته او على تحية لها هيته كذا ذكر القاضى قال كما زود الله لآمن  
من واحد منها فلا وجه لا اعتبار التفصيل في قوله تعالى ذلكم خير لكم الا بما ذكرنا  
من انه اما مجرد عن التفصيل واما ان يكون التفصيل تقديرنا انتمى الرجل  
منهم اذا دخل بيتا غير بيته قال حبيتم حسبا جا وحيتم مساء فدخل في بيتها  
اصاب الرجل من امراته في حاق وروي ان رجلا قال للنبى عليه السلام  
استأذن على امي قال نعم قال لا خادم لها خيرى استأذن عليها كلما  
دخلت قال عليه السلام احب ان تراها عريانة قال لا قال عليه السلام فاستأذن  
لعلكم تذكره وروى متعلق بمحمد وى انزل عليكم او قيل لكم هذا اذ اذن  
تذكره وتعلموا بما هو اصلح لكم كذا في القاضى وذكر في الشيخ زاده ثم اذا اذن  
اذن له فعند ذلك يسلم على اهل ثانيا نقوله تعالى واذا دخلتم بيوتا فسلموا  
على انفسكم فاننا امرنا بالسلام بعد الدخول وعن ابي موسى الاشعري  
رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول  
الاستيذان ثلاث كما رواه المص بالمره الاولى يستنصتون والمره الثانية

يستصلحون

يستصلحون وبالثلثة يا ذنون او برودة اعلم ان السلام يستعمل للسلين  
وهي تحية اهل الجنة ومجلبه للمجبة والمودة وناف للحقد والضعيفه روي  
انه عليه السلام قال لما خلق الله تعالى ادم عليه السلام ونفخ فيه الروح وعطس  
فقال له الله تعالى ربك يا ادم اذهب الى هؤلاء الملائكة فقل السلام  
عليكم فلما فعل ذلك رجع الى ربه فقال هي تحيتك وحيته ذر بيتك روي  
عنه عليه السلام حق السلام على المسلم يست يسلم عليه اذ القيد وحيته اذا  
دعا وبفصح له بالفيت وتشمته اذا عطس ويورده اذا مرض ويشهد  
بجنازة اذا مات ثم اذا عرض في دار من حريق او هجوم سارق او ظهور  
منكر فحيث لا يجب الاستيذان والتسليم فان كلام مستثنى بالدليل وهو  
ما قال الفقهاء من ان مواقع الضرورة مستثنى من قواعد الشرع وان الضرورة  
تبيح المحظورات قال صاحب الكشاف كم من باب من ابواب الدين هو عند  
الناس كالشرعية المنسوخة قد تركوا العمل به وباب الاستيذان من ذلك  
انتهى الاية من سورة النور ايضا وقال القاضى عند تفسير قوله تعالى واذا  
حيتم تحية فحيوا باحسن منها او ردوها اللهم هو رعد الله في السلام ويد  
على وجوب الجواب اما باحسن منه وهو ان يزيد ورحمة الله ان قاله المسلم  
قال وبركاته وهي النهاية واما برده مثل لما روي ان رجلا قال لرسول الله  
صلى الله تعالى عليه وسلم السلام عليك وعليك السلام ورحمة الله وقال  
اخر السلام عليك ورحمة الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وبركاته  
وقال اخر السلام عليك ورحمة الله وبركاته قال عليه السلام وعليك وقال  
الرجل نفسني فابى ما قال الله تعالى وتلا هذه الاية فقال عليه السلام انك  
لم تترك لي شيئا فرودت عليك مثل انتهى وذكر الشيخ زاده كان تحية



العرب قبل السلام حياك الله اي اطال حيوتك ويقول بعضهم عش  
 الف سنة وقيل تحية النصارى وضع اليد على الفم وتحية اليهود الاشارة  
 بالاصابع وتحية المجوس الاغنياء وتحية العرب قولهم حياك الله وتحية  
 المسلمين ان يقولوا السلام عليك ورحمة وبركاته انتهى وقال القاضى  
 ايضا عند قوله تعالى واذا جاؤك حيوتك بما لم يحيتك به الله فيقولون السلام  
 عليك وانم صباحا والله سبحانه وتعالى يقول وسلام على عباده الذين  
 اصطفى انتهى وذكر الشيخ زاده في بيان قوله فيقولون السلام عليك الموت  
 وهم يوهونه عليه السلام انهم يقولون السلام عليك وكان عليه السلام  
 يرد عليهم بقوله عليكم بدونه الواو **وروي** ان عائشة رضي الله <sup>عنها</sup> تعالما كتبت  
 قولهم السلام عليك قالت لهم عليكم السلام واللعنة فقال عليه السلام  
 مد يا عائشة عليك بالرفق واياك والصف والفحش قالت اولم تسمع  
 ما قالوا قال عليه السلام اولم تسمعي ما ردت عليهم استجاب لي فيهم  
 ولا يستجاب لهم في فقالت اليهود فيما بينهم لو كان رسولا كما يقول  
 لم لا يستجاب دعائه علينا فنزل قوله تعالى واذا جاؤك الآية ومعنى قوله  
 انم صباحا من النعومة ليصر صباحك ناعما ليتا لبؤس ولا شدة انتهى  
 وذكر في الاستر وشنتية من كتب الفقه وان اتى دار غيره يستأذن  
 للدخول ولا يقوم مقابلته الباب بل في احد طرفيه ولا ينظر داخل الدار  
 من ثقب الباب او الخائط ويستأذن ثلاثا يقول في كل مرة السلام عليكم  
 يا اهل البيت ايدخل فلان وكلمت بعد كل مرة مقدرا ما يفرغ الأكل والمتوضي  
 والمصلى باربع ركعات فاذا ان له دخل والارجع سالما من الحقد والعداوة  
 ولا يجب التبتلان على من ارسله صاحب البيت فاذا نودي من البيت

واختلف في السلام على اهل الذمة  
 فقال ابن عباس والشعب وقاد وهو  
 واجب لظاهر الامر بذلك وقال مالك  
 ليس بواجب فان ردت الرد عليك  
 وقال بعضهم يقول في الرد عليك وقال  
 السلام اي ارفع عنك وقال  
 بعض المالكية يقول في الرد  
 السلام عليك بكسر التين  
 يعني ليجاز شئ زاده رحمه الله

على الباب

على الباب لا يقول انا فانه ليس بجواب بل يقول ايدخل فلان فاذا قيل لا رجوع  
 سالما واذا دخل بالاذن يسلم اولا ثم يتكلم انشاء وان دخل بيضا ليس فيه  
 احد يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فان الملائكة ترد السلام  
 عليه ويسلم على القوم حين دخل عليهم وحين يفارقتهم ومن فعل ذلك  
 يشركهم في كل خير علموا وان لقبهم ويفارقتهم في اليوم مرارا وحالت  
 بينه وبين من سلم عليه شجرة او جدار جدد السلام فان ذلك يستوجب  
 الرحمة وان دخل مسجدا وبعض القوم في الصلوة وبعضهم لم يكونوا فيها  
 يسلم ان شاء وان لم يسلم لم يكن تاركا للسننة قال له غيره اقرامنى سلاما  
 على فلان وجب عليه ان يبلغه على فور قد ومد فانه اذا اعتد فلان يؤخر فاذا  
 بلغه يجب عليه ان يرد عليه **وروي** ان الحسن بن علي رضي الله تعالى  
 عنهما قال لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ابي يسلم عليك فقال  
 وعليك وعلى ابيك السلام فيسلم الراكب على الماشي والماشي على القائم و  
 القائم على القاعد والقليل على الكثير والتصغير على الكبير والرجل على المرأة  
 فيما يجوز فيه والمصري على القروي وقيل على العكس من مرتب قومه باكلون  
 ان كان جايعا ويعرف انهم يدعونهم يسلم عليهم والافلا ولا يسلم المتفقه  
 على استاذه ولا الخصمان على القاضى ولا احد على المدرس وقت تدرسيه  
 ولا على معلم القرآن وقت تعليمه فان سلم على استاذه او الخصمان على القا  
 واحد على المدرس او على المعلم لا يجب عليهم الرد لان جلوسهم للحكم <sup>التعلم</sup>  
 لا لردة السلام فان رده جاز وفي دعوى قاضه خان لا ينبغي لمن يدخل مجلس  
 القضاء لاجل الخصومة ان يسلم على القاضى ولو سلم لا يجب على القاضى  
 سر سلامه فان اراد القاضى جوابه ينبغي ان لا يزيد على قوله وعليكم ولو



سلم الشاهد على القاضى يرتد القاضى عليه ولا يجب رد سلام السائل  
 لانه لا يسلم للتحية بل للسؤال انتهى علم ان ذاب المصرا كان في هذه  
 الرسالة ان ياخذ من كل سورة على الترتيب المعهود ما يكتب مقصوده في  
 هذا الباب وهو ذكر النجاج والمواظ على سبيل العموم ناسب ان يذكر  
 ههنا ايضا قوله تعالى فان لم تجدوا فيها احد الاية مع شدة اتصاله بما قبله فلا  
 وجه لعدم ذكره مع تفسيره على ما في القاضى فان لم تجدوا فيها احد الاذن لكم  
 فلا تدخلوا حتى تؤذن لكم حتى ياتي من ياذن لكم فان المانع من الدخول  
 ليس الاطلاع على العورات فقط بل على ما يخفيه الناس عادة مع ان  
 التصرف في ملك الغير بغير اذنه محظور واستثنى ما اذا عرض فيه حرق  
 او غرق او كان فيه منكر وخطرها وان قيل لكم ارجعوا فارجعوا ولا تلجوا  
 هو اذنى لكم الرجوع اظهر لكم عما لا يجتوا الاحاح والوقوف على الباب عند  
 من الكراهة وترك المروة او انفع لدينكم ودينكم والله بما تعملون عليم  
 فيعلم ما تاتون وما تذررون ما حوطبتم به فيجازيكم عليه ليس عليكم جناح  
 ان تدخلوا بيوتنا غير مكنونة كالربطة والظنات ولخوانيت فيها متاع  
 لكم استمتاع لكم كالاستسكان من مطر والبرد وايقاء الامتعة والجلوس  
 للمعاملة وذلك استثناء من الحكم السابق الشمول البيوت المكنونة  
 وغيرها والله يعلم ما تبدون وما تكتمون وعيد لمن دخل مدخلا لفسنا  
 او تطلع على عورات انتهى ما ذكر قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم  
 ويحفظوا فروجهم الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم ولما كان المستثنى  
 منه كالشاذ النادر بخلاف الغض اطلقه وقيد الغض بحرف التبعية  
 وقيل حفظ الفروج خاصة سترها ذلك زكى يقع لهم واظهر لما فيه من البعد

المانع ينطبق بسورة طه  
 سورة المنجب

اخذوا بالشيء من  
 ما من فيهم من الزنا الا  
 بغيره من غير ما من البلاد  
 فان الزنا جليل الموت والظلم  
 نفعا حيا من حيث التلاوة  
 انما فرغ الله تعالى ان ينهاها ايضا  
 قوله انظر لهم من الزنا والنظر

لثبات جميع ما ذكره  
 وسرى كبريائه ان لا يخفى

البعد عن الرتبة ان الله خير بما يصنعون لا يخفى عليه اجابة ابصارهم  
 واستعمال لسائر حواسهم وحرريك جوارحهم وما يقصدون بها  
 فليكونوا على حذر في كل حركة وسكون كذا في القاضى فان قلت لم يذكر  
 ههنا قوله تعالى قل للمؤمنات يغضضن الاية مع شدة اتصاله بما قبله قلت  
 احكام النساء لا يناسب مقصود ههنا كما لا يخفى الاية من سورة النور  
 وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون اذ لا يكاد يخلوا احد منكم من توحيط  
 سيمتها في الكف عن الشهوات وقيل توبوا كما كنتم تفعلونه في الجاهلية  
 فانه وان حبيب بالاسلام لكنه يجيب الندم عليه او لغزم الكف عنه كما  
 يتذكر وقراء ابن عامر اية المؤمنون وفي الزخرف يا ايها الساحر وفي الرحمن  
 اية النقلان بضم الهاء في الوصل في الثلاثة والباقيون بفتحها ووقف  
 ابن عامر والكسائي عليهما ايها بالالف ووقف الباقيون بغير الف  
 لعلكم تفلحون بسعادة الدارين كذا في القاضى وذكر ابو السعود في  
 تفسير قوله تعالى توبوا الى الله جميعا تلويح للخطاب وصرف له عن رسوله  
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى الكل بطرفي التقلب لابرز كمال العناية  
 بما في خيرة من امر التوبة اثرها من معظما المرات الحقيقية بان يكون سجانه  
 وتعالى وهو الامر بها لما انه لا يكاد يخلوا احد من المكلفين عن نوع تفریط  
 اقامة مواجب التكليف كما ينبغي ناهيك بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم  
 شيتنى سورة هود لما فيها من قوله عز وجل عم نواله ولا اله غيره فاستقم  
 كما امرت انتهى هذه بعض الاية من سورة النور وتحقيق التوبة ليجي  
 انشاء الله تعالى انما كان قوله للمؤمنين اذ ادعوا الى الله ورسوله ليحكم  
 اي الرسول عليه السلام بينهم اي بين خصومهم سواء كان منهم او من



غيرهم كذا ذكره ابو السعود ان يقولوا اسمنا واصلنا اولئك هم المفلحون  
 وقرئ قول بالرفع وليحكم على البناء للمفعول واسناده الى الظهير مصدره  
 على معنى ليفعل الحكم ومن يطع الله ورسوله فيما يامر به كذا في القاض  
 لا يرد عليه سؤال شريك الظهير المقتضى للتسوية على ما ذكره ابن  
 ملك في شرح حديث بئس الخطيب انت قل من يعص الله ورسوله  
 من اراد التحقيق فليراجعه او في الفرائض والتارة استيناف جيبه  
 لتقرير مضمون ما قبله من حسن حال المؤمنين وترغيب من عداهم في  
 الانظام في سلمهم كذا ذكره ابو السعود ويحشى الله على ما صدر عنه  
 من الذنوب ويتقده فيما بقي من عمره وقرئ ابو بكر و ابو عمر و خلافة بخلاف  
 عنه ويتقده بلكان الها فاولئك هم القائلون بالنعم المقيم كذا في  
 القاض الايتان من السورة المزبور ايضا فليخدر الذين يخالفون  
 عن امره يخالفون امره بترك مقتضاه ويذهبون مما اخلاف سمته  
 عن امالهم معنى الاعراض او حمل على معنى يصدر عن امره ورون  
 المؤمنين خالفوا الامر اذا صد عنه وونه وحذف المفعول لما ان المقصود  
 بيان المخالف والمخالف عنه والضمير لله تعالى لانه الامر حقيقة او الرسول  
 صلى الله تعالى عليه وسلم لانه المقصود بالذكر ان يصيبهم فتنة اي حنة  
 في الدنيا او يصيبهم عذاب اليم في الآخرة وكلمة اوله لخلودون بل جمع  
 واعادة الفعل صريحا للاعتناء بالتهديد والتحذير واستدل به على  
 ان الامر للايجاب فان ترتيب العذابين على مخالفة كما يعرف عنه  
 التحذير عن اصابتهما يوجب وجوب الامتنان به حتما كذا ذكره ابو  
 السعود هذه بعض الآيات من سورة التور ويوم بعض الظالم

عائدين  
 والاراد حقيقة المصنف والظاهر  
 فغنى قوله بعض الظالم ان  
 ياكل يديه الى التيقن في  
 بيتك فلا يزال هكذا كلما  
 نبت يده الا كما نامة  
 نبت يده في الآخرة  
 على ما فعل الله في الآخرة

على يديه من فرط الحسرة وعض اليدين واكل البنان وحرق الاسنان  
 ونحوها كنبات من الفيض والحسرة لانها من رواد فرها والمراد بالظالم  
 الجنس وقيل عقبة بن ابي معيط كان يكثر بحالة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
 فدعا الى ضيافته فابي ان ياكل طعامه حتى ينطق بالشهادتين ففعل وكان  
 ابي بن خلف صديقه فعاتبه فقال صبات فقال لا ولكن الى ان ياكل  
 من طعامي وهو في بيتي فالحبيبت منه فشهدت له فقال لا ارضى منك  
 الا ان ياتي فتطام قفاه وتبرق في وجهه فوجد ساجدا في دار الندوة فتم  
 ذلك فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا القالك خارجا من مكة الا علوت راسك  
 بالسيف فاسير يوم بدر فامر عليا رضي الله تعالى عنه بطعن رسول الله  
 ابيبا احد في المبارزة فوجه الى مكة ومات كذا في القاض وروي عن القحطاني  
 انه قال لما برق عقبه في وجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عاد بزاقه في وجهه  
 فاحترق خذاه فكماله اثر ذلك فيه حتى الموت كذا في الشيخ لانه يقول باليتني  
 هذه الجملة حال من فاعل بعض كذا في الشيخ زاده اتخذت مع الرسول سبيلا  
 طريقا الى الجنة او طريقا واحدا وهو طريق الحق ولم يتشعب به طريق الضلالة  
 يا ويلتي وقرئ بالياء على الاصل ليتني لم اتخذ فلانا خليلا يعني من اصل  
 وفلان كناية عن الاعلام كما ان هناك كناية عن الاجناس لقد اضلعت عن  
 الذكر تقليل لتمنية المذكور وتوضيح لتعليله وتصدير اللام القسمية  
 للمبالغة في بيان خطاؤه واظهاره وحسرة اي والله لقد اضلعتني عن ذكر الله  
 او كناية او موعظة الرسول او كلمة الشهادة كذا ذكره ابو السعود بعد ان جازف  
 وتكلمت منه وكان الشيطان يعنى لخليل المضل والبلدس لانه حله على  
 مخالفة ومخالفة الرسول او كلا من شيطان من جن وانس للانسان

وقيل لا تعاضد كل حجاب بين اجناب  
 مصيبة الله تعالى قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
 المراد عن خليل فليست احد من جنالك عيوه

قوله في يا ويلتي  
 عن باب الاضاعة اي يا  
 ويلتي ومعناه هلكتي  
 بلاني

اي الكافر في جلاله







في عبادة علي بن ابي طالب عابدا كعابد كذا ذكره القاضي يعني هذا  
 الوجه الثاني للاضافة مني علي بن ابي طالب بكر العيون وتخفيف الباء مع غلط  
 من زعم انه بضم العين وتشديد الباء كذا ذكره السعدي هو نا هيتين او  
 او مشيا هيتنا مصدر وصف به والمعنى انهم يشنون بسكينته وتواضع  
 واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما سلمامنكم ومشاركة لكم لاخير  
 بيننا وبينكم ولا شر وسلام من القول يسلمون فيه من الايذاء و  
 الاثم ولا ينافيه اية القتال لتسخه فان الاعضاء عن التفاهة وترك  
 مقابلتهم في الكلام والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما في الصلوة  
 وتخصيص البيوت لان العبادة بالليل احزوا بعد من الريا وتأخير  
 القيام للروى وهو جمع قائم او مصدر اجرا محراه والذين يقولون  
 ربنا اصرف عنا عذاب جهنم ان عذابها كان غراما لازما ومنه الفريم  
 ملازمة وهو ايدان بانهم مع حسن مخالطهم مع الخلق واجتهادهم  
 في عبادة الحق وجلون من العذاب مبتهلون الى الله تعالى في صرف عنهم  
 لعدم اعتدادهم باعمالهم ورفوفهم على استمرار احوالهم انها ساءت  
 مستقرا ومقامها اي بسبب مستقرا وفيها ظلم يفتنه المميز والمخصوص  
 بالذم ظلمين محذوف بهير ببط الجملة باسم انهم مستقرا حال او تمييز  
 والجملة تعليل للعلة الاولى او لتعليل ثان وكلاهما احتملان الحكاية  
 والابتداء من الله والذين اذا انفقوا لم يسرفوا لم يجاوزوا واحد الكرم  
 ولم يقرروا ولم يضيئوا تضيق الشح وقيل الاسراف هو الانفاق  
 في المحارم والتقيين منع الواجب وقراء ابن كثير وابوعمر وبنفخ الياء  
 وكسر التاء وقراء الكوفيين ونافع وابن عامر بضم من اقرى بالشتند

اي تسلمتكم سلما بالفتح السلام مقام التسلم  
 بربك بالتسليم العظيم  
 وذكر في التفسير وليس فيه نص في قولهم  
 مع الكفر حتى يقال نسختها بالفتح القفال كما  
 نقل عن العالمين

(Faint handwritten text, likely bleed-through from the reverse side of the page)



بمعنى ان القدر والاعمال وال...  
انما بمعنى واحد وهو القدر  
وهو ضد الاستيفاء والاستيفاء  
الاستيفاء هو التوقف على  
الاستيفاء هو التوقف على  
الاستيفاء هو التوقف على

والكل واحد كذا ذكره القاضي قال السعدى قوله والكوفون يضم الياء من  
اقتصر كذا في بعض النسخ وهو فاق قرأتهم بفتح الياء وضم التاء فلا يصح  
على عادة من جعل ما اتفق عليه اكثر القرطى اصلا وهو هنا قراءة الكوفيين  
وكان بين ذلك قوما وسطا وعدلا سمي به لاستقامة الطرفين كما سمي  
سواء لا استواءهما وقرئ بالكسر وهو ما يقام به الحاجة لا يفضل عنها  
ولا ينقص وهو جنس ثمان او حال مؤكدة ويجوز ان يكون الخبر قوما وبين  
ذلك لقوا وقيل انه اسم كان ككنة مبنية لاحضافة الى غير متمكن وهو مصنف  
لان معنى القوام فيكون كالاخبار بالشئ عن نفسه والذين لا يدعون  
مع الله لها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله امرها بمعنى حرم  
قتلها الا بالحق متعلق بالقتل المحذوف او بلا يقتلون ولا يزنون نفى  
عنهم امهات المعاصي بعد ما ثبت لهم اصول الطاعات اظهرها لكمال ايمانهم  
واشعار بان الاجر المذكور موعود للجامع بين ذلك وتقرضا للكفرة باضداد  
ولذلك عقبه الوعيد بقوله فقال ومن تفعل ذلك يلق انما جزاء الله  
او انما باضداد الجزاء وقرئ ايا ما اي شدا يد يقال يوم ذوايام اي يصعب  
له العذاب يوم القيمة بدل من يلق لانه في معناه كقولهم متى تأتانا تأتم بنا  
ويارنا نجد حطبا جزلا ونارنا تجا وقرئها بوعمر وبالرضخ على الاستيفاء او  
الحال وكذلك ويجلد فيه مهانا وابن كثير ويقوب يضغف بالجنم وابن  
عامر بالرفع فهما مع التشديد وخذف الالف في يضغف وقرئ ويجلد على  
بناء للمفعول مخففا وقرئ مثقلا ويضغف له العذاب اه مبتداء وخبر كانه  
جواب عما يتوهم ههنا من المخالفة بين قوله يضغف له العذاب وقوله ومن  
جاء بالسببة فلا يجزى الاشلهما وفيه بحث فانه قد قرئ في كتب النحو وعلم

قال نسطور القوام بالفتح  
العدل والاستقامة وبالکسر  
ما يدوم عليه الامر  
سنة كسب

لان الخلل والخبر من صفات  
الافعال والاولى بضم الف  
الاعيان سبب لان

الاصول

والضمير لانفاق على الضمير وعلى الواو جاز كونه للمبار  
على سبيل البدل كذا في حاشية العزقي مسهل  
حيث لا يخرج احد على الاخر بالنسبة اليه كونه  
وسطا بينهما كمن الدائم فانه يكون نسبة جميع  
الدائم اليه ونظير كون القوام من الاستقامة الشعاع  
من الاستواء ويجوز ان يكون من باب شعاع شعاع  
واحدان يقولون ويجوز ان يكون من باب شعاع شعاع  
كذا في السعدى مسهل  
قوله في ضاعف جزم ومرة العا  
علا انه بدل من بدل من الاستقامة  
قوله من نورنا لان الالف في البيت ابدل  
تلك من نورنا لان الالف في البيت ابدل  
القول الالف في معنى الانبياء والبيس  
ما عظم من الخط الباس في معنى الانبياء  
الاصح في معنى الانبياء والبيس في معنى الانبياء  
اصحها ان الالف قبل الالف في البيت ابدل  
من نورنا التأكيد في معنى الانبياء والبيس  
من نورنا التأكيد في معنى الانبياء والبيس  
وخطت نورنا المصروف قال سيبويه يجوز  
معنى الطلب للمصروف قال سيبويه يجوز  
انت فاعلمن وقيل بانها فعل ماض وبله  
منه للبيس وذكر ضمير النار في الالف للتشبيه  
مالتقيا وقيل هو فعل ماض والالف للتشبيه  
كمن الفعل لتقليب الخطب على النار شعاع زاور  
فيكون قوله ومن يفعل ذلك اشارة الى مجموع ما  
وكن من الشرك والمعاصي فيسره قوله يضغف له العذاب

قوله وهو خبر ثاب كان واسمه الضمير مستتر فيه العايد الى الاتفاق المذكور عليه بقوله  
اتفقوا بين ذلك خبره وقوما ضمير بيده خبره او بين ذلك خبره وقوما حال مؤكدة او قوما هو الخبر  
وبين ذلك حرف لغو لكان على راي من يرى اعمالها في الظرف وقال القرطبي انما شئت جعلت بين ذلك اسم  
كان كما تقول كان وود هذا كافيا بمعنى كان اقل من هذا كافيا فيكون معنى الالف وكان الوسطا في طريق الاكراه  
والمتغير قواما اعدلا وتصنف هذا التأويل ظاهر لانه في قوة ان يقال وكان الوسطا وسطا لانه القوام هو  
الوسطا ثم ادقنا ذكر ان من جملة صفات عبادة الرحمن الاحترام في الشرك والقتل بخبر حتى وانما بين  
ان من ارتكب هذه الاشياء يلق جزاء الله ويعاقب عليه ثم استثنى منهم التائب سبب زيادة  
قوله متعلق بالقتل المحذوف اي حرم الله قتلهما بجميع الاسباب الاسباب لخلق او بلا يقتلون اي لا يقتلوا  
بسبب من الاسباب الاسباب لخلق اي الاسباب التي الذي جعل به قتل المارء المسلم وهو الرودة بعد الايمان و  
الزنا بعد الاحصاء وقتل النفس المعصومة من غير ان يظلم عليها ما يوجب قتلها فانه الاصل والنفس  
البشرية العصمة وحرمة القتل وحقق وجواز القتل انما ثبت بالعارض من اجل قتل بسبب العيا وض يخلق النفس  
التي حرم الله نظير لاجل نفسها قوله نفى عن هولاء امهات المعاصي لانه جواب عما يقال انما قاله في نفى  
هذه القبايح فلا وجه لغفها عنهم لانه انما حرم في صفة من احد اذا كانت الصفة المنفية مما يتوهم بشئ بهاله في  
تقر بوجوب انما تصانف بالخصائل الساقفة لا يستلزم الاجتناب عن هذه القبائح فان الموصوف بتلك  
الصفات قد يتبدل بالشرك ويقتل النفس غير حق وبالزنا فيبين الله تعالى ان المراد لا يصدر بتلك الخصائل وحدها  
من عباد الرحمن حتى يجنب الكلبا شر ايضا الا انه خص من الكلبا يرامها بها واشهر ذلك ان الاجر المذكور بقوله  
او الملك جزون القرية بها صبر والاية موعودا لهما معين بين الخلق بالفضل والخلق غير الرزاق وفي هذا النفي ايضا  
تفريغ بما كان عليه الكفار كانه قيل وعباد الرحمن هم الذين لا يدعون مع الله الهيا اخر وانهم يدعون ولا يقتلون  
بغير حق وانهم يقتلون ولا يزنون وانهم تزنون وحسن النفي بقرينة ان لم يكن للنفي عنه مظنة للثبوت للمعنى  
له دوى عز ابن عباس رضي الله عنه انه قال ان ناسا من اهل الشرك قتلوا وزنوا فكثر واكثر حتى سئلوا الله  
صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذين يدعون اليه يخسرون لو خسرنا انما علمنا كفارة فنزلت قوله جزاء واعم  
او اما يعني ان الاتام عباد عمن عقوبة الاتم وجزاءه وقد يطلق على نفس الاتم فان كان المراد به توبة الالف  
الاسم لا بد من تقدير المصانف لان الاتم لا يلق نفس منه بل يلق جزاءه قال ابو سلمة الاتام الاتام واحد  
والمراد بهذا جزاء الاتم فاطلق اسم الشئ على جزاءه وقيل الاتام اسم من اسماء جهنم وقيل اسم واحد في  
جهنم ويذكر فيها الشجران

الاشباع والتكثير والافعال  
بمعنى ان القدر والاعمال وال...  
انما بمعنى واحد وهو القدر  
وهو ضد الاستيفاء والاستيفاء  
الاستيفاء هو التوقف على  
الاستيفاء هو التوقف على  
الاستيفاء هو التوقف على



قوله تعالى انما الاثم تاب المشهور بين المفتريين انه استثناء متصل لانه من الجنس  
 وقيل انما لا يظهر معنى الاثم لانه المشتمل منه حكوم عليه بانه ايضا عطف له العذاب فيصير المقدر  
 الاثم تابة وامر وعمل صالحا فانه لا يصنع عطف له العذاب ولا يلزم من النقاء التضعيف استثناء العذاب  
 لغير المصطفى فالاول ان يكون استثناء منقطعاً والمعنى لكن من تاب وامر وعمل صالحاً  
 فاولئك يبذل الله سيئاتهم حسنة اذا كانت كذلك فلا يلحق عذاباً البتة انتهى ما قيل  
 اجيب عن بيان الظاهر بما قاله جمهور المفتريين وما قاله القائل المذكور غير لازم اذا المقصود  
 الاخبار بان من فعل كذا فانه يحل به ما ذكره لان يتوب واما اصابة اصل العذاب وعدمها فلا تعرض له الاية  
 وقوله تعالى فاولئك يبذل الله سيئاتهم حسنة يحل وجوب احداهما ان يتبدل بغيرها حسنة في الاخرة  
 كما كان منهم عسيرة والتمامة على كل سيئة كانت منهم في الدنيا كما روى عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لياتي يوم  
 القيمة وتذروا انهم استكثروا من السيئات فيقول له يا ابا هريرة ومن قال هم الذين يبذل الله سيئاتهم حسنة و  
 اليه ان يشار المصنف بقوله بان يجوز اسواق معاصيهم بالتوبة ويثبت مكانها الواجب طاعتهم كما تهم لم يعملوا في  
 الدنيا سوى الطاعات والوجه الثاني ان يكون التبدل في الدنيا بانه يبذل الله بايع اعمالهم الواقعة في الشرك  
 بحسن الاعمال في الاسلام فيبذل لهم بالشرك ايماناً وبقتل المسلمين قتل المشركين وبالزنا عفة واحساناً  
 فكانت ثوابهم بانه يوفهم هذه الاعمال الصالحة فيستوجبون لها الثواب ويحتمل ان يكون المراد بالتبدل  
 بتبدل ما في نفوسهم من الملكات السيئة بالملكات الحسنة فانهم قبل التوبة كالملك المعاصي ككيفية وانسخ في  
 نفوسهم وبعد التوبة نزول تلك الكيفية ويحذف بدلها الميل الى الطاعة عن ابن عباس قال كان المشركون  
 في مكة قالوا قبل نزول قوله تعالى الامن تاب وامر وعمل صالحا الاية وما يعنى عن الاسلام وقد وعدنا بان الله  
 وقبلى النفس التي حرمت قتلها واتينا الفواش ففزلت هذه الاية بمكة وعنه قال قرأنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ما يدعون مع الله انها اخر الى قوله ويجل فيه مهاناً ثم نزلت الامن تاب فما رآيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرح  
 بها وبانما فتحنا لك فتحا مبيناً وما تفرحهم اتحاد الشرط والمجاز في قوله تعالى ومن تاب وعمل صالحا فانه يتوب الى الله تابة  
 فانه في قوله ان يقال من قاله وصلى فانه يصلي صلوة وليس مثله فائدة ظاهرة اشار المصنف الى توجيه الكلام بوجوبها  
 ان الجزاء فيه معنى زائد على ما في الشرط وذلك المعنى مستفاد ايمان قوله متاباً وتبكي بعد تقييده ناصبة بكونه رجوعاً  
 الى الله عز وجل فانه الشرط هو التوبة بمعنى الرجوع عن المعاصي بتركها والندم عليها الى الطاعة لانه يتدارك بها ما فرط او عصى  
 بغير ترك المعصية والدخول في الطاعة والمجاز هو الرجوع الى الله تعالى رجوعاً عن عاصيته عند الله متباً عليه نحو الخبيثات وعقوباتها  
 ورفع الدرجات وانواع الكرامات او استفاد من لفظ الجلالة في قوله تعالى فانه يتوب الى الله متاباً فانه تعالى لما كان موجوباً بانه  
 يعرف التائبين ويجبرهم ويفعل بهم ما يستوجبون كان قوله يتوب الى الله في قوة افعال يتوب اي من يعرف حق التائبين  
 ويعين اليهم ويفضل عليهم فكانه قيل من تاب عن المعاصي الى الطاعة في الدنيا فانه تلك التوبة منه في الحقيقة  
 توبة الى الله ذي الجلال والاکرام او مستفاد من لفظ المضارع بان يراد بقوله يعقوب الرجوع الى توابه  
 في الاخرة بخلاف الرجوعين الاولين اذ ليس المراد به فيهما الرجوع في الاخرة بل المعنى  
 فيها ان ما اتى به من التوبة في الدنيا هو التوبة الى الله تعالى شيخ زاده رحمه

الاصول ان تكرير الكلمة لا يفيد نفي واحدة من الخصال فالمعنى لا يفعلون  
 بشئاً منها فكان معنى ومن يفعل ذلك ومن يفعل شيئاً من ليتحد مورداً  
 الاثبات والنفي فعمل المضاعف بالنسبة الى عذاب من رزها من المعاصي  
 وانه تعالى علم كذا ذكره التعدي والقاضي استدلال على دعواه بقوله ويدل  
 عليه قوله الامن تاب وامر وعمل صالحا وجه الدلالة ان استثناء التوبة  
 يدل على اعتبار الكفر في المستثنى منه ثم رده التعدي بقوله لكن لقائل ان  
 يقول المستثنى هو الجامع بين التوبة والايان والعمل الصالح فلا يلزم اجتماع  
 الكفر والمعصية في المستثنى منه تأمل فاولئك يبذل الله سيئاتهم حسنة  
 بان يجوز اسواق معاصيهم بالتوبة ويثبت مكانها الواجب طاعتهم او يبذل  
 ملكة المعصية في النفس بملكة الطاعة وقيل بان يوفقه لاضداد ما سلف  
 او بان يثبت له بدل كل عقاب ثواباً كذا ذكره القاضي روى انه صلى الله تعالى  
 عليه وسلم قال لياتي يوم القيمة وراؤ الواتهم استكثروا من السيئات  
 قبل من هم يا رسول الله قال الذين يبذل الله سيئاتهم حسنة كذا ذكره  
 التعدي وكان الله غفوراً رحيماً فلذلك يعفون السيئات ويثبت على  
 الحسنات ومن تاب عن المعاصي بتركها والندم عليها وعمل صالحاً يتلاقى  
 به ما فرط او خرج عن المعاصي ودخل في الطاعة فانه يتوب الى الله يرجع الى  
 الله بذلك متاباً مرضياً عند الله تعالى ما حيا للعقاب محصلاً للثواب او توباً  
 متاباً الى الله الذي يحب التوابين ويصططع بهم او فانه يرجع الى الله والى  
 توابه مرجعاً حسناً وهذا تعميم بعد تخصيص والذين لا يشهدون الزواجر  
 لا يعيرون الشهادة الباطلة ولا يحضرون محاضر الكذب فان مشاهدة  
 الباطل شركة فيه واذا مررت بالغو ما يجب ان يلغى وي طرح مزواكر امامه من

بان يتبدل بالشرك ايماناً ويتبدل المشركين  
 بقول المشركين وبالزنا عفة واحساناً كذا  
 في الكساف كذا ذكره السعدي مصلح



عنه مكرمين انفسهم عن الوقوف عليه والخوض فيه ومن ذلك الاعضاء  
عن الفواحش والصفح عن الذنوب والكناية عما يستحسن القصرح به  
والذين اذ اذكروا بايات ربهم بالوعظ والقراءة لم يخروا عليها صمًا وعيانا  
لم يقيموا عليها غير واعين لها ولا متبصرين بما فيها كمن لا يسمع ولا يبصر  
بل اكبروا عليها سامعين باذان واعية مبصرين بعيون واعية فالمراد من  
التفني في الحال دون الفصل كقولك لا يلقا في زيد مسلما وقيل الها للتعاضد  
المدلول عليها بالتقوى والذين يقولون ربنا هب لنا من ان وجنا وذرياتنا  
قرة اعين بتوفيقهم للطاعة وحياسة الفضائل فان المؤمن اذا شاركه اهل  
في طاعة الله تعالى يتسر بهم قلبه وقرتهم عينيه لما يرى من مساعدتهم له في  
الدين وتوقر لحوافهم به في الجنة ومن ابتدائية او بيانية كقولك رايت منك  
اسدا وقراء حجرة وابوعمر والكسائء وابوبكر وذاتنا وتكبير الاعين لاراد  
تكبير القرعة تعظيما وتقليلا لانه المراد اعين المتقين وهي قليلة بالاضافة  
الى عيون غيرهم كذا ذكره القاضى القرطوبى وهو البرد وقرور العين كناية عن  
الفرح والسرور فان السرور دمة باردة والحزن دمة حارة كذا  
ذكره الشيخ زاده واجعلنا للمتقين اماما يقتدون بنا في امر الدين باصناف  
العلم والتوفيق للعمل وتوحيد له دلالة على الجسد وعدم البر كقول  
ثم يخرجكم طفلا اولاد مصدرة اصله اولاد المراد واجعل كل واحد منا  
اولادهم كنفس واحدة لا تخاد طريقتهم واتفاق كلمتهم وقيل جمع ام كصائم  
وصيام ومعناه قاصدين لهم مقتدين بهم كذا ذكره القاضى وحاصل توجهه  
ثلاثة وجوه ولكن في الحقيقة هو الوجهان لانه قوله اولاد مصدرة عين  
الاول وفيه وجه آخر وهو رعاية الفاصلة كذا ذكره الفريق وما اورده

ابو السعد

ابو السعد على المفترين ومنهم لقاضي وهو ان مدار الكل صدور هذا  
الدعاء اما عن الكل بطريق المعينة وهو محال لاستحالة اجتماعهم في عصر  
واحد فاطنك باجتماعهم في مجلس واحد واما عن كل واحد منهم بطريق  
تشريك غيرهم في طلب الامامة وهو ليس ثابت جزما فاننا نخشاه الشق  
الثاني ولا نسلم وقوله وهو ليس ثابت جزما لما ذكر في الخبر الرايق السنة  
ان لا يخص المصلي نفسه بالدعاء لقوله تعالى واستغفر لذنبك وللمؤمنين  
والمؤمنات ولحديث من صلى صلوة لم يدع فيها للمؤمنين والمؤمنات فهو  
خارج انتهى مع انه ذكر في الدرر ان الظن الغالب من ادلة الشرع  
اولئك يجزون العرفة اعلى مواضع الجنة وهي اسم جنس اريد به الجمع  
لقوله تعالى وهم في الغرفات امنون وللقرارة بها وقيل هي من اسماء الجنة بما  
صبروا وبصبرهم على المشاق من مضمض الطاعات ورفض الشهوات  
وتحمل المجاهدات ويلقون فيها تحية وسلاما دعاء بالتعير والسلامة  
اي تحيتهم الملائكة ويسلمون عليهم او يحيي بعضهم بعضا ويسلم او  
بتحية دائمة وسلام من كل آفة وقراء حجرة والكسائء وابوبكر يلقون من  
لحق خالد بن فيها لا يموتون ولا يخرجون حسنة مستقر ومقاما مقابل  
ساعات مستقر معنى ومثله اعرابا قل ما يعينكم رب ما يرضى بكم من عبث  
الجيش اذ هياتة اولادكم لولادكم لولادكم لولادكم لولادكم فان شرف  
الانسان وكرامة بالمعرفة والطاعات والآفة وسائر الحيوانات سواء  
وقيل معناه ما يرضى بكم لولادكم لولادكم لولادكم لولادكم لولادكم لولادكم  
فجعلها النصب على المصدر كانه قيل اي عباد يعينكم لولادكم لولادكم لولادكم لولادكم  
به حيث خالفوه وقيل فقد قصرتم في العبادات من قولهم كذب القفال



اذ لم يبلغ فيه وقرئ فقد كذب الكافرون منكم لانه توجد الخطاب الى  
الناس عامة بما وجد في جنسهم من العبادة والتكذيب فسوق يكون  
لزما جزاء التكذيب لازما يحيق بكم لا محالة وانتم لا زما لكم حتى يكتبكم  
في النار وانما اظلم من غير ذكر للتحويل والتبنيه على انه مما لا يكتبنيهم  
الوصف وقيل المراد قتل يوم بدر لانه لو يوم بين القتل لزاما بمعنى النور  
كالشبهات والشبهات كذا ذكره القاضي الايات الخس عشرة من سورة الفرقان  
وانذر عشرتك الاقربين الاقرب منهم فالاقرب فان الالهام بشانهم  
اهم كذا ذكره القاضي اولنفي القصة اذا الانسان يساهل قرابة اربيعوا  
انه لا يفي القرابة من الله شاء وانما النجاة في اتباع كذا في المدارك  
دوى انه لما نزلت صعد الصفا و ناداهم فخذوا خذوا حتى اجتمعوا اليه  
فقال لواخبركم ان يسفح هذا الجبل خيلا اكنتم مصدري فالوانعم قال  
فاني نذير لكم بين عذاب شديد كذا ذكره القاضي وروى انه قال يا  
بني عبد المطلب يا بني هاشم يا بني مناف اقتدوا انفسكم من النار  
فاني لا اغني عنكم شيئا ثم قال يا عايشة بنت ابي بكر ويا حفصة  
بنت عمر ويا فاطمة بنت محمد ويا صفية عمة محمد اشترين انفسكن  
من النار فاني لا اغني عنكن شيئا كذا ذكره ابو السعود واحفظ  
حنانك لمن تبعك من المؤمنين لتي جانبك مستعان من خفض  
الطائر جلاحه اذا اراد ان يخط ومن للتبيين لان من اتبع اعم من  
اتبع لدين او غيره او للتبويض على ان المراد من المؤمنين المشركون  
لما والمصدقون بالليسان فان عصوك ولم تبصرك فقل ابري  
تعالىون مما تعلمونه او من اعمالكم كذا ذكره القاضي الايات الثلث من سورة

الشعراء

الاول

الشعراء وسيعلم الذين ظلموا اى منقلب ينقلبون بهد يد شديد  
لما في سيعلم من الوعيد البليغ وانه الذين ظلموا من الاطلاق والقيم وفي  
اى منقلب ينقلبون اى بعد الموت من الالهام والتحويل وقد تلى ابو بكر  
لعمري اني انا الله تعالى عنها حين عهد اليه وقرئ اى منقلب ينقلبون من الانقلاب  
وهو الخبث والمعنى ان الظالمين يطعمون ان ينقلبوا من عذاب الله وسيعلمون  
ان ليس لهم وجه من وجوه الانفلات كذا ذكره القاضي روى انه عليه  
لما ليس من جبهته ابو بكر رضى الله عنه استكتب عثمان رضى الله عنه  
كتاب العهد وهو هذا ما عهدا بين ابي خافة الى المؤمنين في الحال التي يؤمن  
فيها الكافر فقام بعد ما غشي عليه وافاق اى استخلفت عليكم عمر بن  
الخطاب فان عدل فذاك ظني وان لم يعدل سيعلم الذين ظلموا اى  
منقلب ينقلبون كذا ذكره الشيخ زاده وفي المدارك حتم السورة بما يقطع اكياد  
المكبرين وكان التلغ يتواعضون بها قال ابره عطا سيعلم المرص عننا  
ما الذي فانه منا انتهى هذا بعض الاية من سورة الشعراء واذ قال لقمان  
لابنه انعم واشكوا وما تان وهو يعظه يا بني تصغير اشفاق لا تشرك  
بالله قيل كان ابنه كافرا ولم يزل به حتى اسلم ومن قف على لا تشرك جعل الله  
بالله قسما ان الشرك لظلم عظيم لانه تسوية بين من لا نعمة الا منه ومن  
لا نعمة منه كذا ذكره القاضي وبالجملة بتليل المنه كذا ذكره ابو السعود و  
ذكر الشيخ زاده ان قوله تعالى يا بني مذكور في ستة مواضع يا بني اركب معنا  
في هو يا بني لا تقصص في يوسف يا بني لا تشرك يا بني اقم في لقمان يا بني  
اى ارى في الصافات فقراء حفص بفتح اليا في المواضع الستة وقراء اشعية  
بفتح الاول وكسر الحنة الباقية وكسر اليزي باسكان اول لقمان وفتح اخر



لقمان وكسر الباقية وقراء قبل باسكان اول لقمان واخرها وكسر اربعة  
الباقية وقراء نافع وابوعمر و ابن عامر و حمزة والكسائي بكسر الياء  
مشددة في الجميع انتهى **وصيونا الانسان بوالديه حمله امه وهما حال**  
**من امه اي ذات وهن او مصدر مؤكد لفعل هو الخال اي نهن وهنا**  
**عل وهن** صفة للمصدر اي كائنا على وهن اي تضعف ضعفا فوق  
فانها لا تزال تضعف وقرئ بالتحريك **وفصاله في عامين و**  
هي مدة الرضاع عند الشافعي رحمه الله تعالى وعند ابو حنيفة رحمه الله تعالى  
ثلثون شهرا قديين وجهه في موضعه كذا ذكره ابو التمرود **ان اشكر لي**  
**ولو اذ لك** تفسير في صيغته او علة لوصيونا او يدل من والديه بدل الاتمال  
وذكر الحلال والفصال في البين اعتراض مؤكدا للتوصية في حقها خصوصا  
من ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم من قال له من ابوا امك ثم امك قال يعده  
ثم اباك كذا ذكره القائل في المواتح التعديت رواه ابو داود الترمذي في اللذان  
عن ابن عيينة من صلوة لمن فقد شكرا لله تعالى ومن دعا للوالدين في  
ادبار صلوة لمن فقد شكرا لله تعالى انتهى ما في التعديت **الى المصير** فكما سبك  
تخليك وكفرك وان جاهلك علم ان تشرك في ما ليس لي به علم بالحق  
الاشراك تقليدا لها وقيل اراد بنفي العلم به فبنيه فلا تطعمها في ذلك  
**وصاحبها في الدنيا ممر وقا** صاحبها ممر وقاير تصنيه الشرع ويقضيه  
الكرم واتبع في الدنيا سبيل من انا بلى بالتوحيد والا خلاص  
في الطاعة تنزل من جمعك من جمعك ومن جمها فانبتكم بما كنتم تعملون  
بان اجازيك على ايمانك واجازيها على كفرها والايقان معتز صتان  
في تضاعيف وصية لقمان تأكيد لما فيها من النهي عن الشرك كانه

قال

قال وقد وصيونا بمثل ما وصى به وذكر الوالدين للمبالغة في ذلك فانهم مع انهما  
تلوا الباري في استحقاق التعظيم والعلامة لا يجوز ان يستحقوا في الاشراك  
فما ظنك بغيرها ونزولها في سعد بن ابي وقاص واقه مكنت لاسلامه ثلاثا  
لم تطعم فيها شيئا ولذلك قيل من انا ب الميه ابو بكر رضي الله تعالى عنه فانه اسلم  
بدعوة يابني انهما انك مثقال حبة من خردل اي ان الخصلة من الالاساة و  
لا احسان انك مثلاة الصنوخية لخردل ورفغ نافع مثقال على ان الهاء ضمير  
المقصود وكان تامه وتاثيرها لاضافة المثقال الى الحبة كقولك كما شرقت صدر  
القناة من الدم اول المراد به الحسنه والسيئة فنكس في صخرة او في السموات  
او في الارض في اخفى مكانا وحرزه كجوف صخرة او اعلاه كجذب السموات  
او اسكفه كعقر الارض وقرئ بكسر الكاف من وكن الطائر اذا استقر في  
وكنته يات بها الله يحضرها فيكسب عليها ان الله لطيف بصيل عليه الى كل  
خفي خبير عالم بكنهه يا بني اقم الصلوة تكملا لنفسك وامر بالمعروف واته  
عن المنكر تكملا لغيرك واصبر على ما اصابك من الشدايد سيما في ذلك ان  
ذلك اشارة الى الصبر او الى كل ما امره من عزيم الامور مما عزمه الله تعالى من الامور  
اي وقطع قطع ايجاب مصدر اطلق للمفعول ويجوز ان يكون بمعنى الفاعل من  
قوله فاذا عزم الامر اي جدد ولا تصغر خذك للناس لا تمل عنهم ولا تولهم صغرة  
وجهاك كما يفعل المتكبرون من الصغر وهو الصياد ويعتري البعير فيلوي  
عنقه وقراء نافع وابوعمر و حمزة والكسائي ونصاعر وقرئ ولا تصغر والكمل  
واحد مثل علاه واعلاه وعالاه ولا تمت في الارض مرجا اي مرجا مصدر  
وقع موقع الخال او تخرج مرجا او لاجل المرج وهو البطرية ان الله لا يحب كل  
مخال مخور علة انتهى وتأخير الفجور وهو مقابل للمصغر حده والمخال



لها شي موحا ليوافق رؤس الای واقصد في مشيك توسط فيه بين الذبيح  
والانسراع وعند عدم سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن وقول  
عائش صديقه رضي الله تعالى عنها كان اذا مشى اسرع والمراد ما فوق  
دبيب المتماوت وقرئ بقطع الحزمة من اقصى الرمي اذا سدو سهم  
خوارزمية كذا ذكره القاضى وروى الحاشى ان عدية قوله سرعة المشي  
رواه ابن عدى وابو يعين وغيرهما بسند ضعيف انتهى واعضاض من  
من صوتك وانقص منه واقصر ان انكر الاصوات لصوت الحميم  
والخمار مثل في الذم سبما يوافق ولذلك يكنى عنه فيقال طويل الاذنين  
وفي تمثيل الصوت المرتفع بصوته ثم اخراجه مخرج الاستعارة بمبالغة  
شديدة وتوحيد الصوت لان المراد تفضيل الجنب في التذكير دون  
الاحاد ولأنه مصدر في الاصل كذا ذكره القاضى قال الطيب قوله ان  
انكر الاصوات لتعليل للاصر فيفضل الصوت على اللحن كما قلتم  
اغضى الصوت فاجيب لانه ان رفعت صوتك كنت بمنزلة الخمار في  
في اختار حواره كذا ذكره التحدى والشيخ زاده واليه اشار صاحب  
الطريق قوله اذا نى رقص صوفية زماننا في المساد والدعوات بالخمار  
ونغمات مختلط بهم المرء وواهل الهواء والفري من الجهال العموم  
والمبتدعة الطعام لا يعرفون الظاهرة والقران والحلال والحرام بل  
لا يعرفون الايمان والاطمئنان لهم زعيم وزير وشهاق يشبه شهاق  
الحمير انتهى وفي المدارك وفي تشبيه الرفيعين اصواتهم بالحمير وتمثيل  
اصواتهم النها تشبيه على ان رفعا الصوت في غاية الكراهة ويؤيد  
ماروى انه عليه الصلوة والسلام كان يعجب ان يكون خفيض الصوت

وقال القاموس التماوت التماوت التماوت المكنون والماوية  
انضاعف من العبادة والزهد والقوم كذا في المعجم  
لان اوله زهير واخره شهابي كصوت اهل النار  
عن الثور صياحا كقول شيبان بن ابي الخوارقان  
يصيح نونية الشيطان ولذلك سماه منكرا كذا  
ذكره المدارك مسه  
الفرى فالتقى رانك سكونيله يلان بيل  
انك دبر لفة وانى  
النهايات بالظلم اشك اواز صوت حمار  
معانسه كلور كذا في الاخصر  
الزير صوت الاسد من صدره والفعل  
رد صوتة جوفه ثم كذا في القاموس

ويكره  
ويكره

ويكره ان يكون مجهور الصوت انتهى الايات السبع من سورة لقمان والمص  
لم يذكر الايتين منها كما ذكرتهما احديهما اذا قال لقمان الى ووصينا والاخرى  
يا بني انما انك الى يا بني اقر الصلوة لكن وجهه غير ظاهر بل المناسب على  
ما هو غالب عادة ذكرها على ما مر انفاج ان فيه فائدة وجود وصية لقمانها  
ووجود التلثة التي ذكرها القاضى وابوالتمود وغيرهما للجل المعترضه وكاولة  
ربط يا بني قمر بسابقه وغير ذلك من الفوائد كما لا يخفى لقد كان لكونه في رسول  
الله اسوة حسنة فصلة حسنة من حقها ان يؤتى بها كالشبات في الحرب  
ومقاساة الشدائد وهو في نفسه قدوة يحسن التأتى به كقولك في البيضة  
عشرون منا حديد اي هي في نفسها هذا القدر من الحديد وقرء اعاصم  
بضم الحزة وهو لغة فيه كذا ذكره القاضى توضح الكلام ان الاسوة على قراءة  
عاصم بضم الحزة وعلى قراءة الباقين بكسرهما كالفظة ومعنى وان  
كان اسما موصو عام وضع المصدر والآنة استعمل ههنا بمعنى ما من حقه  
ان يوتى به يقال ايتسى فلان اي اقتدى به وظاهر المفهوم لقد كان لكونه  
فيه قدوة اي اقتدى المراد لقد كان لكونه فيه ما من حقه ان يقتدى به وهو في  
اسم كان وفي الخبر وجها ان احدهما هو لكونه وثانيهما في رسول وقوله او هو في  
نفسه على ان يكون في تجردية وتجردية عليه السلام من نفس الزاكية ما هو قدوة  
كأن قوله تعالى لكم فيها دار الخلد مع العالمة في نفسها دار الخلد جرد منها آخر  
مشابهة كونها دار الخلد والمراد بالاسوة الحسنة الثابتة في رسول الله صلى  
الله تعالى عليه وسلم الشبات في الحرب ونصرة دين الله تعالى والصبر على ما يصيبه  
من الشدائد كما فعل عليه السلام اذ كسرت رباطية المباركة وجرح وجهه  
الكريم وقتل عمه هذا زينة ما ذكره الشيخ زاده لم كان يرجو الله واليوم الآخر

لقد كان لكونه في رسول الله اسوة بكسر الحذف  
وضمها حسنة اقتداء به في القتال والشبات في  
معانسه لمن يدل من لكونه كان يرجو الله بخافة  
ويعوم الاخرى وكره الله كثيرا بخلاف من  
ليس كذلك ولما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم  
الكفار قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله  
من الايلاء والنصر وصدق الله ورسوله  
في الوعد وما زادهم ذلك الا ايمانا تصديقا  
بوعده الله وتسلما لامر جد لا يبر







بعد ظلمه بعد ما ظلم وقد قرئ به فاولئك ما عليهم من سبيل بالمعاقبة  
 والمعاقبة انما السبيل على الذين يظلمون الناس يبتدؤهم بالانصرار  
 او يطلبون ما لا يستحقونه يجبروا عليهم ويبغون في الارض بغير الحق  
 فاولئك لهم عذاب اليم على ظلمهم وبغيهم ومن صبر على الاذى وغفر  
 ولم ينتصر ان ذلك لم يعم الامور ان ذلك منه فخذف كما حذف في قوله  
 السمن متوان بدرهم للعلم به كما في تفسير القاضى الايات الثلاثة من سورة  
 المزبور وتلك الجنة التي اورثتموها بما يقولون وقرئ وترثتموها نسبة  
 جزاء العمل بالميراث لانه يخلفه عليه العامل وتلك اشارة الى الجنة المذكورة  
 وقت مبتداه والجنة خبر لها والتي اورثتموها صفتها والجنة صفة تلك  
 والتي خبر او صفة الجنة والمجنس بما كنتم تقولون وعليه يتعلوq الباء مجذوق  
 لبا وورثتموها كما في تفسير القاضى الاية من سورة الزخرف ام حسب  
 الذين اجترحو التيات ام منقطعة ومعنى المجرى فيها انكاح حبانة و  
 الاجتراح الاكتاب ومنه تجارحة ان يجملهم ان نصيرهم كالذين امنوا  
 عملوا الصالحات اى مثلهم وهونان مفعول مجمل وقوله سواء محياهم  
 ومما تم بدل منه ان الضمير للموصول الاول لان المماثلة فيه اذا المعنى حيواتهم  
 ومما تمسكتان في البيضة والكرامة كاللؤمنين ويدل عليه قراءة خرف و  
 الكساة وحقق سواء بالنصب على البديل او الحال من الضمير في الكاف  
 والمفعولية والكاف حال وان كان للثانية في حال منه او استيناف يبين المقطف  
 للانكار وان كان لهما فبديل او حال من الثانية وضمير الاول والمعنى انكار  
 ان يستوا بعد الممات في الكرامة او ترك المؤاخذه كما استوا في الرزق  
 والصحة في الحياة او استيناف معررتساوى محياكل صنف ومما في الهدى

والضلال

والضلال وقرئ مما تم بالنصب على ان محياهم ومما تم ظرفان كمدقم  
 الحاج سواء يجكون سواء حكمهم هذا او بسى شيئا حكوا به ذلك كما في تفسير  
 القاضى الاية من سورة الجاثية يا ايها الذين امنوا ان تنصروا الله تنصروا  
 دينه ورسوله يصير كل على عدوكم ويثبت اقدانكم في القيام بحقوق  
 الاسلام والمجاهدة مع الكفار كما في تفسير القاضى الاية من سورة  
 القتال ويسمى ايضا يا ايها الذين امنوا لا تقدموا اى لا تقدموا امرأ  
 فخذف المفعول ليذهب الوهم الى كل ما يمكن او ترك لان المقصود نفي  
 التقديم راسا او لا تقدموا ومنه مقدمة الجيش مستقدمهم ومنه قراءة  
 يعقوب لا تقدموا وقرئ لا تقدموا من القدرم بين يدي الله ورسوله  
 مستعار مما بين اليقين المسامتين ليدي الانسان بتجيبا لما بقوا  
 عنه والمعنى لا تقطعوا امرأ قبل ان يحكمها به وقيل المراد بين يدي الله وذكر  
 الله تعظيم له واسمعا رابة عليه السلام من الله تعالى بكان يوجب اجلاله  
 كذا في القاضى وعن الحسن ان انا ساذجوا يوم الاضحى قيل الصلوة فنزلت  
 وامرهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يعيدوا زجرا آخر كذا في  
 المدارك واتقوا الله في التقديم او مخالفة الحكم ان الله سمع لاقوالكم  
 عليم بافعالكم يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوتة النبي  
 اى اذا كلمتموه فلا تجاوزوا اصواتكم عن صوتة ولا تجهروا له بالقول  
 تجهر بمصنكم لبعض ولا تلبثوا به الجهر الدار بينكم بل اجعلوا اصواتكم  
 اخفض من صوتة محاماة على الترحيب ومراعاة للادب وقيل معناه و  
 لا تخاطبوه بكمه وكنيته كما يخاطب بمصنكم بعضنا وخاطبوه بالنبي والرسول  
 وتكرير التداء للاستدعاء مزيد الاستيصار والمباغزة في الاتعاظ والدلالة

بانها آتى ضاوي وهما تنبيه والذين اشارة  
 استمدحة ابراهيم







اقل من يقع بينهم الشقاق وقيل المراد بالآخوس الاوس و  
 والحزب ربح وقرى بين اخوتكم واخوانكم واقوا الله في مخالفة  
 حكمه والأهوال فيه لعنكم ترجمون على تعويكم يا ايها الذين امنوا  
 لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء  
 ان يكن خيرا منهن اي لا يسخر بعض المؤمنين والمؤمنات من بعض  
 اذ قد يكون المسخر منه خيرا عند الله من التخر كذا ذكره القاسمي  
 وفي المدارك وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه لبداء موكل بالقول  
 لو سخرت من كل قبيلة ان احوالها انتهت والقوم مختص  
 بالرجال لا نداء ما مصدر رغت بد فشاغ في الجمع او جمع لقا ثم  
 كز او زور وروا القيام بالامور ووظيفة الرجال كما قال الله تعالى الخيال  
 قوامون على النساء وحيث فتر بالقبيلتين كقوم عاد وفرعون  
 فاما على التقليل ولاكتفا بذكر الرجال عن ذكرهن لانهن تربع  
 واختيار الجمع لان التخرية تغلب في الجمع وعسى يلهمها  
 استيناف بالعلّة الموجبة للنهي ولا خير لها الاغناء الا لله عنه وقرى  
 عسوا ان يكونوا عسوا ان يكن فمن على هذا ذات خير ولا يخر  
 انفسكم اي ولا يعيب بعضكم بعضا فان المؤمنان كنفوس  
 واحدة ولا تفعلوا ما يلزومون به فان من فعل ما تحب به اللزوم  
 نفسه واللمن الضلعن باللسان وقرى يعقوب بالتخر ولا تنابروا  
 باللقاب ولا يدعوا بعضكم بعضا بلقب السوء فان التخر مختص  
 بلقب السوء عرفا كذا ذكره القاسمي فاللقب الحسن لا ينهي عنه قالوا  
 وليس من هذا ما قال المحدثون سليمان الاغشى وواصل الاحق

وغره

وغره مما قد عوا الضرورة اليه وليس فيه قصد استخفاف ولا اذى كذا ذكره  
 السعدى بسا الاسم الفسوق بعد الايمان اي بسا الذكر المرتفع للمؤمنين  
 ان يذكره وبالفسوق بعد دخولهم الايمان واستشهادهم به والمراد به اما  
 بتعيين نسبة الكفر والفسق الى المؤمنين خصوصا اذ روى ان الآية نزلت  
 في صفة بنت يهوديين فقال علي السلام لها فملا قلت ان ابي هرون و  
 عمي موكي وزوجي محمد او الدلالة على ان التناز فسق وجمع بينه وبين الايمان  
 مستقيم ومن لم يتب عما نهى عنه فاولئك هم الظالمون بوضع العصيان  
 موضع الطاعة وتعرض النفس للعذاب يا ايها الذين امنوا اجنبوا  
 كثيرا من الظن كونوا من على جانب واهام الكثير ليجنط في كل ظن ويتأمل  
 حتى يعلم انه من ابي القبيل فان من الظن ما يجب اتباعه كالظن حيث لا  
 قاطع فيه من العلويات وحسن الظن بالله وما حرم كالظن في الالهيات  
 والنبوات وحيث يخالفه قاطع وظن السوء بالمؤمنين وما يباح كالظن في  
 الامور المعاشية ان بعض الظن اشترط تليل مستأنف للامر والامر الذنب  
 الذي يستحق العقوبة عليه ولا تجتسوا ولا تجشوا عن عورات المسلمين  
 تفعل من الجس ما اعتبار ما فيه من معنى الطلب كالتمس وقرى بالخار من  
 الحس الذي هو اثر الجس وغايته وذلك قبل الخواس للجواس وفي الحديث  
 لا تتبعوا عورات المسلمين فان من تتبع عوراتهم تتبع الله عورته حتى يفضح  
 وكوجوف بيته ولا يغيب بعضكم بعضا ولا يذكر بعضكم بعضا بالسوء  
 غيبته وسئل علي السلام عن الغيبة فقال ان تذكر اخاك بما كرهه فان كان  
 فيه ذم غيبته وان لم يكن فيه فقد برهته كذا ذكره القاسمي وفي المدارك عن ابن  
 عباس رضي الله تعالى عنهما الغيبة ادم كلام الناس انتهى اعلم ان الغيبة نعم

وجهي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان النساء يقولن لي يا يهودية بنت  
 يهودي

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من سبني سبني  
 على قريظي فقلت من هو ولد يا يهودية  
 وصدورهم فقلت من هو ولد يا يهودية  
 هو ولد الذي يبايون الناس في ذمهم  
 حكاه في كتاب الغيبة فانه في ذمهم  
 الفتن في ذمهم والنساء واداء  
 الناس وقرى الاغشى وواصل الاحق







كبر عند من يحقره وانه اعظم مبالغة في المنع عنه كذا ذكره القاضي وذكر  
في المدارك وعن بعض السلف انه قيل حدثنا فقال انا مروني ان  
اقول مالا افضل فاستعمل مقت الله انتهى وذكره في بستانه العارفين  
وعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال الواعظ ينظر المقت والمستمع  
ينظر المترحم وعن ابراهيم الخفي رحمه الله عليه انه قال اكره القصص لثلاث  
ايات قوله تعالى انا مروني الناس بالبر وتنسون انفسكم وقوله تعالى  
لم تقولون مالا فعلون وقوله تعالى وما اريد ان اخالفكم الى ما نهاكم  
عنه وما اجد من اجازة قوله تعالى وذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين  
وقوله تعالى وليتذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون وعن  
عمر رضي الله تعالى عنه قال يا معاشر القضاة لا تقصروا فقد فقه الناس  
وفيه دليل على ان القوم اذا لم يعلموا لا باس به وذكر فيه ايضا قال الفقيه  
كراهة بعض الناس للبلوس للعضة وجزا بعضهم ذلك اذا اراد بقر  
وهو الاصح انتهى ويؤيد قول البيضاوي في تفسير قوله تعالى ولكن منكم  
امة الاظهار ان العاصي يجب ان ينهي عما يرتكبه من اراد التفصيل فليرجع  
الاية من سورة الصف ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث  
لا يحتسب جملة مؤكدة لما سبق بالوعد على الاتقاء عما نهى عنه صراحة  
او ضمنا من الطلاق في الحيض والاضرار بالمعدنة واخراجها من  
المسكن وتعدى حدود الله وكتمان الشهادة وتوقع جعله على اقامتها  
بان يجعل الله مخرجا مما في شان الازواج من المضائق والغموم ويرزقه  
فراجا وخلقنا من وجه لم يخطر بباله او بالوعد لعامة المتقين بالخلاص  
عن مضار الدارين والفوز بخيريهما من حيث لا يحتسبون وعند صلى

تجليل اليمين

تعالى عليه وسلم انه لا علمية لو اخذ الناس بها لكفرتهم ومن يتق الله فما زال  
عليه السلام يقرا ويعيد ها وروى ان سائما بن عوف بن مالك الاشجعي  
رضي الله تعالى عنه وعن ابيه اسره العدة وشكا اليه النبي صلى الله  
تعالى عليه وسلم فقال اتق الله واكثر قول لا حول ولا قوة الا بالله ففعل  
فبينما هو في بيته اذ قرع ابنه الباب ومعه مائة من الابل غفل عنه العدة  
فاشفاها وخر رواية رجم ومعه غنيمات وسباع ومن يتوكل على الله فهو  
حسبه كافيه كذا ذكره القاضي في الاية من سورة الطلاق يا ايها الذين  
امنوا قوا انفسكم بترك المعاصي وفعل الطاعات واهلكم بالنصح  
والنصيحة كذا في القاض قال عمر رضي الله تعالى عنه يا رسول الله اني  
انفستنا وكيف لنا يا هيلينا قال عليه السلام تنفوسهم عما نهاكم الله وتأمروهم  
بما امركم الله به كذا ذكره الشيخ زاده نارا وقودها الناس والنجارة فان  
تتقد بها اتقاد غيرها بالحطب عليها ملائكة تلي امرها وهم الزبانية  
غلاظ شداد غلاظ الاقوال شداد الافعال او غلاظ الخلق شداد  
الخلق شداد الخلق اقربا على الافعال الشديدة كذا ذكره القاضي وفي  
بعض الخواص لا يرحمون اذا استرحموا خلقوا من الغضب مقتضى جبهتهم  
تغديب الخلق كما ان مقتضى جبهة ثيوان الاكل والشرب ما بين  
منكبي احدثهم مسيرة سنة يضرب احدهم بمهقعة ضرب به واحدة سبعين  
الفا فيه وروى في النار قال علي السلام في حق خزنة جهنم ما بين منكبي احدهم  
كجا بين المشرق والمغرب انتهى لا يعصون الله ما امرهم فيها مضى يفعلون  
ما يؤمرون فيها يستقبلوا لا يمتنعون عن قبول الاوامر والامر بها يؤذون  
ما يؤمرون به كذا ذكره القاضي في الاية من سورة التحريم يا ايها الذين امنوا



فوقبول الى الله توبة نصوحا مبالغة في التضرع وهو صفة التائب فانه  
ينصح نفسه بالتوبة وصفت به على اسناد المجازي مبالغة او في النصاح  
وهي بخياطة كانهما تضرع ما حرق الذنب وسئل على رضى الله عنه عن التوبة  
فقال تجمعها ستة اشياء على الماضي من الذنوب الندامة والقرابة والاعادة  
ورود المظالم والاستحلال المخصوص وان تعرف على ان لا تعود وان تربي  
نفسك في طاعة الله كما ربيتها في المعصية كذا ذكره القاضى هذه بعض الاية  
من سورة التوبة وايضا ذكر في المجالس ينبغي ان الله التوبة لا يتحقق الا  
بثلاثة امور مرتبة علم وحال وعمل فالعلم اول والمثال ثاين والعمل ثالث  
وذلك لان العبد اذا عرف عظم ضرر الذنوب وكونها حجابا بينه وبين محبوبه  
في الآخرة يحصل من هذه المعرفة في قلبه تأسف وتوبى تألم لما لم يعرفه علم  
والندم حال حصول العلم فاذا غلب هذا الندم على القلب يحصل منه في قصد  
الى فعله لتعلق بالحال والاستقبال والماضى اما تعلقه بالحال فيترك الذنوب  
واما تعلقه بالاستقبال فيبذل عن تركها في اخر الامر واما تعلقه بالماضى  
فيستدرك ما فات بالجبر فالعلم والندم والقصد في الفعل المذنبون بثلاثة  
معان يطلق اسم التوبة على مجموعها فاذا تحققت هذه المعاني الثلاثة في  
التوبة وكثيرا ما يطلق اسم التوبة على الندم وحده ويجعل العلم كالمقدمة و  
الفعل المذنب كالثمرة فهذه الاعتراف قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الندم  
توبة اذ لا يخلو الندم عن العلم بوجبه ويثمره وعزم يتبعه ويكون الندم  
محفوفاً ببطرفيه احداهما غيرة والاخر مشورة انتهى وقريب من هذا ما ذكره السدي  
في تفسيره البيضاوي المذهب السني انه يكفي في تحقق التوبة الندم والعزم  
على ان لا يعود انتهى وذكر في المجالس ايضا اما وجوب التوبة على الفور فلما تأخيرا

من الاحرار

من الاحرار المحرم الذي يتضاعف الذنوب به اذ يلزم بتأخيرها  
لحظة ذنب واجب التوبة حتى قالوا يلزم بتأخير التوبة عن كبيره زمانا  
واحدا كبيرا في الاصل التي وجبت التوبة عنها وترك التوبة عنها وزمانا  
اربع كباث الا لبيان وترك التوبة عن كل منهما وثلاثة ازم منه مما جاز ان يستحق  
الا لبيان وترك التوبة عن كل منهما لخطية ترك التوبة اليك من الاصل التي وجبت  
التوبة عنها في الزمان الثالث التأسف ترك التوبة عن ترك التوبة التي تجب  
في الزمان الاول والثاني ترك التوبة عن ترك التوبة التي وجبت في الزمان  
الثاني والثامنة ترك التوبة التي وجبت في الزمان الثالث ثم قال واربعة ازم  
ستة عشر بكبيره وخمسة ازم من اثنتان وثلاثون كبيره وهكذا يتضاعف  
الذنوب من ازاها تاخير انتهى وعليه استخراج هذه الامثلة على قياسها  
استخرجنا لك انفا ولا تطلع كل خلاف كثير الخلف في لطف والباله بين  
حقير الزمان من المهانة وهه لطفارة هه ازم عتيا بشا بنيم فقال للحدث  
متاع الخبير ينع النسر عن الخير من الايمان والانفاق والعمل الصالح معتد  
متجاوز في الظلم اتيم كثير الاثم عتيا جاف غليظ من عتله اذا فاده يعنف  
وغلظة بعد ذلك بعد ما عد من مثاليه وميم وعي ما حوذه من زنى الشاة  
وهي المتديتامة اذ بها وحلقها قيل هو وليدين المغيرة اذ عاه ابو  
بعثان عشر من مولده وقيل الاخر من كترين اصله من ثقيف  
وعنده في زهره كذا ذكره القاضى الايات الاربع من سورة توبى  
العلم ايضا كذا في السعدى وروى انه دخل على امه مشاهرا سيفه وقال ان محمد  
اذنى بعض صفات فحدثت سعة منها في نفسي واما الزنيم فلا علم له فان  
اخبرني حقيقة الحال والاضرب عنقك فقالت ان اياك كان غنيا وخفت



او ان يموت فينقطع ذكره ويتفرق في غير ولد ماله فدعوت راعيا الى نفسه  
 فانت من ذلك الراعي كذا ذكره في بعض التفسير ان الانسان خلق هلو عايشا  
 لحرص قليل الصبر اذ امسه الشر الصرع جزوعا كثير الخرج واذا امسه الخير التقة  
 متوعا يبالغ في المنع والامسك والاوصاف الثلاثة احوال مقدرة او محققة لانها  
 طبائع جبل الانسان عليها واذا الاولى لطرف جزوعا والاخرى لمنوعا الا المصلين  
 استثناء للموصوفين بالصفات المذكورة بعد من المطبوعين على الاحوال  
 المذكورة قبل لمضارة تلك الصفات لها من حيث انها دالة على الاستغراق  
 في طاعة الحق والاستغراق على الخلق والايان بالجزاء والمطوف من العقوبة و  
 كسر الشهوة واينار الايجل على العاجل وتلك ناشية من الانهماك في حبه  
 العامل وقصور النظر عليها الذين هم على صلواتهم دائمون لا يشغلهم عنها  
 مشاغل كذا ذكره القاضي قال الامام فان قيل كيف قال على صلواتهم دائمون  
 ثم قال على صلواتهم يجافون فاجاب عنه بقوله معنى دوامهم عليها ان لا يتروا  
 في شي من الاوقات ويحافظون عليها ترجع الى الاهتمام بها حتى يؤثرها  
 على اكل الوجوه وهذا الاهتمام انما يحصل قارة بامور سابقة على الصلوة  
 وقارة بامور لاحقة بها وقارة بامور مترخية عنها اما الامور السابقة فهي  
 ان يكون المؤمن قبل دخول وقتها معلق القلب ودخول اوقاتها بالوضوء  
 وسنة الصلوة وصلب القبلة وجدان الثواب والمكان الطاهر بين  
 وآيات الصلوة بالجماعة متمبرا كما وان يجتهد قبل الدخول في الصلوة بتفريح  
 القلب عن الوسوس بالفئات الى ما سوى الله تعالى وان يبالي في الاحتراز  
 عن الربا والسمعة واما الامور المقارنة فهي ان لا يلبثت يملنا وشمالا  
 وان يكون حاضرا القلب عند القراءة والامور المترخية فهي ان لا يشغل

قال الطبري الهلوع راية الله خلفه جيل فان  
 تروا كل يوم سبعين بارا ونشر سبعين  
 سبعين من ما تروا من بيت من بيت الورد  
 ما رانا كانه قد نبت الله تعالى اليه  
 بهما من

بعد اقامة

بعد اقامة الصلوة بالهوى واللعب ويحترز كل الاحتراز عن الآيات بشي من المعاصي  
 والمكدرات كذا ذكره الشيخ زاد والذين في امورهم حق معلوم كالزكوة والصدقات  
 الموضفة للسائل الذي يسأل والحزوم والذى لا يسأل فيجيب غنيا فيحرم  
 والذين يصدقون بيوم الذين تصد بقايا عالم وهو ان يتعب نفسه ويصنف  
 ماله طعنا في المشوية الاخرية ولذلك ذكر يوم الذين والذين هم من عذاب وهم  
 مشفقون خائفون على انفسهم ان عذاب رقيم غير مأمون اعتراض والذين  
 هم لغروجهم حافظون الاعلى ان وجههم وما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين  
 فمن اتقى وواتوا لك فاولئك هم العادون سبق تفسيره وهذه الايات من  
 سورة المؤمن والذين هم لاماناتهم وعملهم راعون والذين هم بشهادتها  
 قائمون حافظون وقراين كثير لامانتهم يعني لا يخفون ولا ينكرون ولا يخفون  
 ما علموا من حقوق الله تعالى وحقوق العباد وقراين يقرب وحفص بشهادتهم  
 لاختلاف الانواع والذين هم على صلواتهم يحافظون فيراعون شرائطها ويكفون  
 فرايضها وسننها وتكبر في ذكر الصلوة ووصفهم بها اولوا وآخرها اعتبارين  
 للدلالة على فضيلتها وفاقها على غيرها ونظم هذه الصلوات مبالغات لا تخفى  
 اولئك في جنات مكرورة بتراب الله تعالى كذا ذكره القاضي الايات السبعة عشر  
 من سورة المعارج ويظنون الطعام على حبه حبة الله او الطعام او الاطعام كيتا  
 وبنيها وايسير يعني اسارى الكفار فانه عليه السلام كان يؤتى بالاسير فيضغه  
 الى بعض المسلمين فيقول احسن اليه والاسير المؤمن ويدخل فيه المملوك  
 والمسجون وفي الحديث عزيمك اسيرك فاحسن اسيرك انما انظروا  
 لوجده الله على اداة القول بلسان الحال او المقال اذ اذاعة لتوهم الحق وتوقع  
 المكافات المنقصة للاجر وعن عائشة رضي الله عنها انها كانت تبعث

وهو الاستغناء بالكساح وملك العيون  
 فاولئك هم العادون الى المقصود فان  
 حاد لهم فدخل وهذا من وطى الذكر  
 والبصائر والذين لا يدخلون في الاستغناء  
 الا سفار فترك كذا ذكره الشيخ  
 في الكافة قوله على من اتبع الهدى  
 اليد ملعون







في الكسر من اعراض الناس والطعن فيهم وبناء فعله بده على الاعتقاد فلا  
يقال صحتك ولعنة الالكبر المتعود وقرئ ههنا مرة بالكون على بناء المفعول  
وهو المسخرة التي يأتي بالأضاحيك فيضحك منه ويشتم ونزولها في الأخر  
بن فانه كان مقننا باورخ المولدين المعيرة واعتيا به رسول الله صلى الله  
عليه وسلم كما في تفسير القاضيه والكوايه لا وقف هناك ان ابدل الذي من  
الكلمة ههنا ويجوز ان رفعت او نصبت شتما انتهى فويل للصليين الذين هم  
صلواتهم ساهون غافلون غير مباليين بها كما في تفسير القاضيه فان قيل الفرق  
بين ان يقال عم صلى الله عليه وسلم وبين صلواتهم وما الحكمة في اختيار العبارة الأولى على  
الثانية فالجواب ان العبارة الثانية انما يقال اذا كان الانسان شارعا  
في الصلوة خالصا لوجه الله منذ لا بين يديه بالضرع والابتهاج ولكنه  
يعتريه التهو والغفلة في انشائها بوسوسة الشيطان او حديث النفس  
وذلك لا يخلو عنه الشتر ومعنى السهوع الضلوة الغفلة عن ان الصلوة ماهي  
ولاى شي عيا شرها فيؤدى ذلك الى عدم المبالاة بها والاعتناء بشاؤها  
برعاية شروطها واركازها ووقاتها وسننها وادائها فيقوم ويخط ولا  
يدري ما يفعل وذلك في حال المناقضين وهو شتر من ترك الصلوة لانه  
استهزاء للدين فثبت ان السهوة الصلوة من افعال المؤمنين لانه شرع فيها  
بنية صحيحة واعتقاد والسهوع الكافر من افعال الكافرين فانه يساغفر  
عن حقيقة لانعدام قصد ونية عن انس رضوانه تعالى انه قال الحمد لله على ان لم  
يقبل في صلواتهم الكمل في حواش تفسير القاضيه وانما وضع المصلين موضع الظهير  
لدلالة على معاملتهم مع الخالق والخلق كما في تفسير القاضيه ان المكذب بالدين  
ليس صليا الا يرا دبه من يجب عليه الصلوة كذا ذكر القاضيه الذين هم ساهون

برون الناس اعم لهم بروهم الشاء عليهم ومنعوت الماعون الزكوة  
وما يتعاور في العادة كما في تفسير القاضيه وذكر في حواشيه وذهب اكثر  
المفسرين الى ان الماعون اسم المانع في العادة ويسمى الغنى و  
الفقير وينب مانعه الى سوء الخلق كالناس والمقدحة والغراب  
والقدم ويدخل الملح والماء والتار فانه روي ثلثة لا يحل منعها الماء  
والتار والملح فعلى هذا القول الماعون فاعول من المعن وهو الشئ  
القليل ويسمى الزكوة ماعونا لانها ربع العشر وهو قليل من كثير و  
المقصود من الاية على هذا القول الترجيح عن الخلل بهذه الاشياء القليلة  
قالت العلماء ومن الفضائل ان يكثر الرجل منزله ما يحتاج اليه  
الجيرات فيصيرهم ذلك ولا يقتصر على اخذ ما يهتم فقط انتهى اخبار  
وقد سبق وجوه الاعراب فيما سبق وفي بعض النسخ الاخبار المعرف باللام كما  
لا يظهر وجهه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله  
تعالى عليه وسلم التارم تنتظر من الله الترحمة والمحب ينتظر المقيت وهو شدة  
البغض والعجب وهو استنظام العمل الصالح وذكر حصول شرفه بشي دون  
الله تعالى من النفس او الناس تفصيله مذكور في طريقته وذكر فيها ايضا  
ان اسباب العجب هي اسباب الكبر وهي سبعة الاوالة العلم والثاني العبارة و  
الثالث النسب والرابع الجمال والخامس القوة والسادس والتابع  
الاتباع ومن علامات الكبر ان يحب قيام الناس له او يدين يديه تعظيما لنفسه  
ومنها ان لا يزور غيره وان كان يحصل من زيارته خير له او لغيره ومنها ان  
يستنكف من خلوس غيره بالقرب منه الا ان يجلس الغير بين يديه ومنها  
ان يتوقى مجالسة المرضى والمعلولين ويتعاشى عنهم ومنها ان لا يتعاطى بيده



منها ان يستكشف عن اهل  
من النبا ب و منها ان يستكشف  
منه في الفقه والاعمال والدين  
والشريعة

شغلا في بيته ومنها ان لا يحل متاعه الي بيته ومنها ان يستكشف عن قضاها  
الاقرباء والرفقاء في السوق والتفصيل في الطريقة واعلموا يا عباد الله ان كل  
عالم يستند على عمله ولا يخرج من الدنيا حتى يرحم عمله وسوره  
روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما من احد يوم القيمة الا يلوم نفسه  
ان كان محسبا يقول لم لا اذرت احسانا وانما ان كان غير ذلك يقول لم  
رعبت في المعاصي وهذا عند معاينة الثواب والعقاب كذا في تفسيره الليث  
وانما الاعمال بخواتمها والليل والنهار مطيبتان فاحسنوا لستبرع لهما الى الآخرة  
واحد روا التسوييف فانه هلاك لقوله عليه السلام هلك المستوفون فان الموت  
ياق بفتنة ولا يفترون احدكم بحلم الله تعالى فانه الجنة وانما اقرب الى احدكم  
من شرك لعله فقرأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من يعمل مثقال ذرة  
خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره رواه الاصفهاني وعنه معاذ رضي الله عنه  
قال قلت يا رسول اوصني قال اعبد الله كاتك تراه وهذا من جوامع الكلم  
لانه جمع وجازة بيان مراقة العبد ربه في اتمام الخوض والخشوع وغير  
هما في جميع الاحوال والاخلاص له في جميع الاعمال وفي حديث آخر فان لم  
تكن تراه فانه يراك هذا مشير الى انه ينبغي للعبد ان يكون حاله مع فرض  
عدم عيانه لربه كصوم عيانه لانه تعالى مطلع عليه في الخالين اذ هو قائم على  
كل نفس بما كسبت مشاهد لكل احد من خلقه في حركته وسكونه هذا خلاصة  
ما في فتح المبين واعد نفسك في الموتى لكن في الجامع الصغير وعند بعض  
النسخ واذكروا الله عند كل حجر وعند كل شجر واذ علمت سنيته فاعلم بحسبها  
حسنة لقوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات السترات والعلانية  
بالعلانية رواه الطبراني وعنه معاذ رضي الله تعالى قال اخذ بيدي رسول الله

صلى الله

صلى الله تعالى عليه وسلم فمشى ميلا وهو في الاصل مقدار مده البصر  
من الارض ثم سمي به علم ميق في الطريق ثم كل ثلث فرسخ حيث قدر  
حدث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طريق البادية وبني على كل  
ثلث ميلا ولهذا قيل الميل الهاشمي واختلف في مقدار على اختلاف  
مقدار الفراعنة فيقول ثلثة الاف ذراع الى اربعة الاف كما في المغرب  
والكاه وقيل القارة وثلاث ملئة وثلاثون خطوة كما في الحج  
النهاية وقيل ثلثة الاف خطوة فانه يتبايع الاول ايسر بالنظر الى المبدأ  
فان الخطوة وذراع ونصف والذراع اربعة وعشرون اصبع بعدد  
حروف لاله الا الله محمد رسول الله كذا في جامع الرموز ثم قال يا معاذ  
اوصيك بتقوى الله وصدق الحديث ووفاء العهد واداء الامانة وترك  
الخيانة ورحم اليتيم وحفظ الجوار وكظم الغيظ ولين الكلام و  
بذل الاسلام ولزوم الامام والتفقه في القرآن وحب الآخرة والجرع  
من الحساب وقصر العمل وحسن العسل وانهاك عطف على اوصيك ان  
تشتتم مسلما وتصدق كاذبا او تكذب صادقا او تقضي اماما جهادلا  
وان نقده في الامرض يا معاذ اذكروا الله عند كل حجر وشجر واحداث من  
الاحداث لكل ذنب توبة السر بالستر والعلانية بالعلانية رواه البيهقي  
وعنه ابي ذر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ستة ايام  
اعقل وفي الطريقة يا ابا ذر ما يقال لك بعد وفعل عنه وانما قال لثة ايام  
اعقل ما يقال لك ولم يقل اليوم لان فيه ثلثة اوجه احدها ان ابا ذر طالب  
ام لا والثاني التشويق لانه التشويق في الانتظار اكثر والثلث ان  
العالم اعنى لا يعطى الا الى مستحقه لانه اذا اعطى الى غير مستحقه يكون العلم



عشا انتهى وذكر في بعض شروح الطريقة اي النبي علي الصلوة والسلام  
قال لا يذري رضي الله عنه عند ارادة تحديته بعد الحديث ستة ايام  
في كل يوم يا ابا ذر اعقل اي احفظ عني ما حدثك به بعد ذلك تنبيه  
على ان الحديث به مما يجب ان يحفظ ولا يضياع ويضبط ليراع انتهى لكن  
ما نقل في المص اوج واظهر فلما كان اليوم السابع قال علي السلام اوصيك  
بتقوى الله في سر امرك وعلا نيته يعني ليكن خوفك من الله تعالى في جميع  
الاحوال وتجنبك لمعاصيه في كل الامور والافعال وليتق خلوتك وتجنبك  
لتعد من الخالصين لله وتنظم في سلك من اتقى كذا في بعض شروح الطريقة  
واذا استات فاحسن لان الانسان محل الخطا فاذا صدر منك شيء من ذلك  
فابعقبه الاحسان الى من استات اليه وبال توبة والرجوع والذكر والالتفات  
فانه ايضا احسان والمسنات يذهبن الستيات ولا تسألن احد شيئا اي  
متاع الدنيا وان سقط سوطك في الطريقة بدل وان اي ولو في بعض  
الشروح لانه متاع الدنيا فان المسد ذل تورث الدناة وتربل المروة وهي  
وسيلة المكسلة ومنشاء المذلة ولا ينبغي للمؤمن ما هذا شأنه ولا يقضيه  
امانة لخطرها وصعوبة القيام بها رواه احمد باسناد جيد وعن عتبة بن  
عامر رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ما النجاة قال امسك لسانك  
عليك وذكر في الطريقة نعم انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم  
قال لا يبلغ العبد حقيقة الايمان حتى يجزئ لسانه وعن عبد الله بن مسعود  
رضي الله عنه انه قال والذي لا اله الا الله ما على ظهر الارض احوج الى  
طول سبح من لسانه وعن عمرو بن دينار رضي الله عنه انه تكلم رجل عند النبي  
صلى الله عليه وسلم فاكثر قال النبي صلى الله عليه وسلم كم دون لسانك من حجاب

فقال

فقال شقاي واستاني فقال علي السلام اما كان في ذلك ما يرد كلامك انتهى  
وليس عليك بيتك الظاهر ان المراد بالبيت القلب وابك على خطيئتك رواه الترمذي  
وعنه ابي ذر رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ما كان صحيف ابراهيم  
عليه السلام والكثير المترلة مائة صحيفة واربعه كتب منها عشر صحايف انزلت  
على آدم وخمسون صحيفة على سيث ابن آدم وثلاثون صحيفة على ادريس  
وعشر صحايف على ابراهيم وانزلت التوراة على موسى بن عمران والانجيل على  
عيسى بن مريم والزبور على داود والفرقان على سيدنا محمد عليه وعليهم  
الصلوة والسلام وذكر بعضهم انه انزل على موسى قبل غرق فرعون عشر  
صحايف ولم يذكر هذا القائل انزل عشر صحايف على آدم فلا يختلف العدد  
وكل من انكر اية من هذه الكتب يكفر ولا يجب الايمان بالتورية والانجيل  
الذي في ايدي اليهود والنصارى اليوم لانه محرف بل نقول امنا بالتوراة  
المنزل على بن عمران والانجيل المنزل على عيسى بن مريم وبكل ما جاء من عند  
الله من كتاب لرسول ونبي كذا في شرح المقدمة للقرمان قال كانت امثالا  
كلها جمع مثل وهو في الاصل بمعنى النظر يقال مثل مثل ومثيل كشيء وشبيه  
فه لتقول السائر الممثل حضرة بهجورده ولا يضرب الامامية غرابة ولذلك  
حفظا عليه من التغيير ثم استعير لكل حال او قصة او صنعة لها شان  
وذلك المثل زيادة في التوضيح والتفصيل فانه اوقع في القلب واقع الخضم  
الا لانه يربك المختل محققا والمعقول محسوسا ولا مرما اكثر الله تعالى  
في كنية الامثال وفشت في كلام الانبياء عليهم السلام والحكام هذه زبدة ما  
في القاصي ايها الملك المستط البصلي المعروف ان لم ابشك لتجمع الدنيا  
بعضها على بعض ولكن بعثك لتدعي دعوة المظلوم وان لا ارد لها



ولو كانت من الكافر وعلى العاقل ما لم يكن مغلوبا على عقله ان يكون له ثلاث  
 ساعة هربته نحو ساعة على الساعة اللطيفة كما هو الظاهر <sup>الاجتهاد</sup> الساعة الحرة  
 كما نقل عنه ينجي في هربته وساعة يجانب فيها نفسه وطريق الحاجة  
 يسجي من المص وساعة يتفكر فيها صنع الله تعالى وساعة معطوفها على  
 ثلاث ولم يقل اربعة لانه الرابع في باب الدنيا والثلاثة الاول من باب  
 الآخرة لاجل الشرف وكذا نقل عنه يخلو فيها الحاجة من الطعام والشراب  
 وعلى العاقل ان لا يكون ضاعنا اى طالبا الا لثلاث تزود لها واخرى  
 رقم الشئ يرتد اى اصله كذا في الصحاح لمعاش ولذة في غير محرم على  
 العاقل ان يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شانه حافظا للسانه ومن حسب  
 كلامه من عملة قل كلامه فيما يعينه بفتح اوله من عناء الامر اذا تعلقت عنائه  
 به وكان مع عرضه وارا دته والذي يعنى الانسان من الامور ما يتعلق  
 بضرورة حيوية في معاشه مما يتبعه من جوع وبروية من عطس وبستر  
 عورته ونحو ذلك مما يدفع الضرورة ووه ما فيه تلذذ واستمتاع والتكبان  
 وسلامته في معادة وهو الاسلام والايمان والاحسان وذلك يسير  
 بالنسبة الى ما لا يعينه من اقصر على ما يعينه سلم من الافات والشروط  
 والمخاضات كذا في فتح المبين المبين والمية انشار عليه السلام بقوله من حسن  
 اسلام المرء ترك ما لا يعنيه قلت يا رسول الله فاما ان صحف موسى عليه  
 تفصيلا ترانفا قال كانت عبر كلهما جمع عبرة على وزن فعلة من العبور  
 كالركبة من الركوب والجلسة من الجلوس والمراد بها المواظبة كذا في التقايم  
 ثم قتر كونه عبرا بقوله عجبت لمن ايقن بالموت ثم يفرح عجبت لمن  
 ايقن بالنار ثم هو يضحك عجبت لمن ايقن بالقدر وانما لم يذكر

صحيح

لا

الايقان بالقضاء لكون الايقان بالقد رستلنا للايقان بالقضاء  
 اذا القضاء وجود الموجودات في اللوح المحفوظ اجملا والقدر تفصيل  
 القضاء السابق بايجاد تلك الموجودات في المواد الخارجية واحدا بعد  
 بعد واحد كذا في المجالس والقضاء عند الاشاعة هو ارادة الله تعالى  
 الاولية المتعلقة بالاشياء على ما هي عليه فيما لا يزال والقدر ايجادها  
 اياها على قدر مخصوص وتقدير معين في ذاتها واحوالها والمصنعة يتكرر  
 القضاء والقدر في الافعال الاختيارية الصادرة عن العباد ويتبين  
 علمه تعالى هذه الافعال ولا يستند وجودها الى ذلك العلم بل الى اختيار  
 المصاد وقدر فهم كذا ذكره السعدى في سورة الفرقان ثم هو ينصب  
 عجبت لمن رأى الدنيا وتقلبها باهلها ثم اطمان اليها عجبت لمن  
 ايقن بالحساب عذاي يوم القيمة ستمه به لدنوه اولان الدنيا كيون  
 والاخرة كغده وتذكيره للتعظيم كذا ذكره القاضى في تفسير قوله تعالى  
 ثم هو لا يعمل قلت يا رسول اوصيني قال اوصيك بتقوى الله فانه ليس  
 الامر كله قلت يا رسول الله زهره قال عليك بتلاوة القران وذكر الله  
 فانه نور لك في الارض وذكر لك في السماء قلت يا رسول الله زجرني  
 قال اياك وكثرة الضحك فانه يمت القلب ويذهب بنور الوجه قلت  
 يا رسول الله زجرني قال عليك بالجهاد فانه رهبانية اتمى قلت يا  
 رسول الله زجرني قال احب المسكين وجالسهم قلت يا رسول الله  
 زجرني قال انظر الى من هو تحتك اى الى من هو اسفل منك مالا وجمالا  
 ولباسا وجثة وحقبا بان لا يحقر نعمة الله عليكم ولا تنظر الى من هو فوقك  
 فانه اى النظر الى من هو اسفل منك اجدر اى احق ان لا تردى نعمة الله







فلنقصه ويجب التعيين في النية والطريق الايسر ان نقول في كل  
فائتة يوم وليلة اول فجر علي واوّل ظهر علي الى اول وتر علي وفيه اشارة  
الى ما ذكر في الدرر اذا كثرت الفوائت فاستغل بالقضاء يحتاج الى تعيين  
الظهر والعصر ونحوهما او ينوي ظهر يوم كذا وعصر يوم كذا اذ عند  
اجتماع الظهرين في الذمة لا يتعين احدهما فان اراد تسهيل الامر عليه  
نوى اول ظهر عليه واخره فان نوى الاول وصلى فاليه يصبر اولاً وكذا  
لو نوى اخر ظهر عليه وصلى فما قبلها يصبر اخر فلينصّل التعيين انتهى  
فقوله فالطريق الايسر بالنسبة الى طريق الذي ذكره صاحب الدرر  
بقوله يحتاج الى تعيين الظهر والعصر ونحوهما وينوي ظهر يوم كذا  
لا الى قوله واخره فانهما متساويان في الايسرية والمص اختلف الاول  
واشار الى وجهه بقوله والطريق الايسر فيكون عدد ركعات فاشتم  
اي فائتة كل يوم وليلة على قول ابي جرحم الله تعالى عشرين اتم قال ذلك  
كان الوتر سنة عندها كذا في الدرر واما الصلوة التي ادبناها مع الكراهة  
مثل ترك التعديل في الاركان وذكره في معدل الصلوة واظهر تفسيره  
ما ذكره المطرزي في المغرب وعول عليه في التاتارخانية وهو شك في  
الجوارح في الركوع والتجويد والقومة بينهما والقعدة بين السجدين  
انتهى وعلى هذا التفسير يكون قوله والطمأنينة في القومة والجلدة  
وهو اكثر نسخ رأيناها عطفاً تفسيرياً للتعديل في الاركان ويؤيد ما  
في العناية للاكمال ان تعديل الاركان هو الاستوى قائماً بعد الركوع  
ويسمى قومة والجلدة بين السجدين والطمأنينة في الركوع والتجويد  
اي القرار بينهما انتهى واما ما وقع في بعض النسخ وهو الطمأنينة في القومة

والجلدة

والجلدة فيكون عطف الخاص على العام تأمل فاحسن التدبير حتى لا يغفل  
ابن اخت خالتك فلم يفرض قضاؤها ولكن يجب على ما قال صاحب  
الهداية وغيره في اشارة الى ما ذكره في معدل الصلوة نقله عن القنية و  
قد شدوا القضاة الصدر في شرحه في تعديل الاركان جميعاً تشديداً بليغاً  
فقال واما كل ركعة واجب عند ابي جرحم رحمه الله تعالى وعند ابي يوسف  
وعند الشافعي رحمه الله تعالى فرض فيمكن في الركوع والتجويد وفي القومة  
بينهما حتى يطمئن كل عضو منه هذا هو الواجب عند ابي جرحم حتى لو ترك  
شيئاً منها ساهياً يلزم منه التهور ولو تركها عمداً بكرة اشدها كراهة ويلزمه  
ان يعيد الصلوة فنقصه ايضا كما قضينا الفائتة ولكن تقدم القائفة  
لكون قضاها فرضاً وتام التحقيق في المعدل المذكور وفي التمر تاشي ولو  
صلوة في ثوبه صورة وجب الاعادة وقال ابو الليث هذا هو الحكم في كل  
صلوة اذيت مع كل هذه التحريم انتهى وفيه اشعار بان كراهة التنزيه  
لا يوجب الاعادة وكذلك كراهة التحريم عند غير ابي اليسر بل الاول ان  
يعاد عندهم وفي المضمرات اذا دخل فيها نقصان او كراهة فالاول والاعادة  
ومثله في المحيط والقنية ونوادير الفتاوى والترغيب ويؤيد ما في الكشف  
انه اذا اتى بالمأمور به على وجه الكراهة والحرمه يخرج عن العهدة على  
القول الأصح وكذا ما في المنية انه قال الوبري اذ لم يتم ركوعه وسجود يوم  
بالاعادة في الوقت لا بعده وقال يوسف الترمذاني ان الاعادة في الحالين  
وثرابت بخط بعض النفاة ان الكراهة اذا كانت في ركن فالاعادة <sup>اولى</sup> مستحبة  
وفي جميع الاركان واجبة وهذا حسداً جداً الكل في جامع الرموز في تمثيل  
المص اشعاراً باختيار هذا الرأي الحسن مع ان كلمة مع دلالة على ذلك



كما لا يخفى كما في جامع الرموز واما الاعتماد على التوصية بسقاط الصلوة  
 فبعد كفاية الثلث الظاهر فيه عدم الفاء كما هو في بعض النسخ وجواب  
 اما قوله فليس له سندها وتنفيذ الورثة او الوصي من الثلث هذا ان كان له  
 وارث والا فمن الكفاية او اخر كتاب صوم جامع الرموز على وفق الشرع  
 مثل ان يكون المعطي فقيرا مقدر فان لم يقبل افتقر فهو فقير ذكر ابن الاثير  
 وغيره فهو صاحب الكفاية والحاجة وشريطة على الصحيح من له مال دون المنصب  
 كذا ذكره في جامع الرموز واليه اشار بقوله لا يملك ما في درهم وفيها فاق  
 عن المطايع الاصلية اي عايد في عنه الهلاك خشقا او تعديرا كطعامه  
 واطعام اهله وكسوتها والمسكن والمخاض والمركب وآلة المحرق كذا  
 في زكوة جامع الرموز وغيره عطف على فقير اموع الشرط المعين عند  
 الفقهاء مثل ان يكون ما يعطى من الفدية لفقير اقل من المنصب على ما  
 يفهم مما سبق فليس له اي للاعتد المذكور سند من الكتاب والسنة  
 ولا يجوز الحاق بقضية الصوم المنصوصة بقوله تعالى وعلى الذين يطيقون  
 فدية طعام مسكين اي لا يطيقون كذا في الترمذي شرح الكفر قياسا اذا لا  
 غير المعنى نقل عنه وهو فدية الصوم لانه لا مناسبة بين الفدية  
 والصوم في الفدية تعيد الشيع والصوم يعيد الجوع ولا مناسبة  
 بينهما وقد بين في الاصول ان شرط القياس ان يكون الاصل المعقول  
 المعنى انتهى ولا دلالة اذا الصلوة اقوى من الصوم لانه الصلوة حنة  
 لنفسها لكونها هيئة موصوفة لتعظيم الله تعالى وحسن الصوم  
 النفس فلا يلزم من قيام الفدية مقام الصوم قياها اي الفدية  
 مقام الصلوة او شرط الدلالة مساواة الفروع للاصل او زيادته عليه

من فقر مقدر

وهما متفيا

وهما متفياك هيهنا ولذا قيد الفقهاء جواز فدية الصلوة بقولهم ان شاء الله  
 وجزوا بقضية الصوم لكونها منصوطة نعم حكوا بوجوب الايصا لاستقام  
 الغائبة احتياطا على ما بين في الاصول فالحرز بالماء المرهلة والزاء المحجمة  
 بالتركية محكم اخذ اتمك فالمراد هيهنا الاخذ بالاحتياط ان تقضى الفايضة  
 باسرها في حال الخيرة ثم نوصي بمال معلوم لا يسقط الصلوة جمعها بينهما  
 وذكر في جامع الرموز والقياس ان لا يجوز الفداء عن الصلوة وذهب اليه  
 البلخي كما في قاضيان والاستحسان ان يجوز الفداء عنها اما في الصوم فلوروه  
 النص واما في الصلوة فلعموم الفضل ولذا قال محمد بن سليمان شاء الله  
 انتهى ولو فدى عن صلوة في مرضه لا يصح كما في التناور خانية كذا في المحلى لما  
 اراد ذكر الزكوة بعد الصلوة لانهما على هذا الترتيب مقرنان في كتابته  
 ستمائة اثنين وثمانين اية على ما ذكره في البحر الرائق قال ثم تنظر الى الزكوة  
 وصدقة الفطر والذروة والضحيا فانقضت ما فات منها بلا حيلة متعلق  
 بنقض اذ هو مكروه فيهما على القول الصحيح ذكر في فتاوى قاض خان كره  
 الاحتياط من روة وبطل الشفعة في قول محمد خلا فالابن يوسف  
 انه تعالى ولكن قضاء الاضحية ان تقوم شاة وسط لكل سنة فتصدق  
 الى الفقراء ليس الا وفيه حذف المستثنى وحاصله ليس محل التصديق  
 الا الفقراء ثم تنظر الى الصوم فيه اشارة الى تقدم الزكوة لما تقررت في  
 اصل الصوم ان افضل الاعمال بعد الزكوة الصوم كما في جامع الرموز هل  
 كان وجب علينا قضاءه وحده كما انه لو اخطأ خطأ يظن ان قبل الصبح او  
 مع الكفارة كما انه لو اكل او شرب عمدا في رمضان فنفعه على مقتضى الشرع  
 تفصيله في الفقه ثم تنظر الى الحج ولكن ينبغي في الحج ان نوصي وان يحجنا لاحتقال

وجوب الفدية وهو نصف ساعة لكل فريضة  
 في الصلوة للاحتياط وهذا جواب عن سؤال  
 مقدر وهو ان الفدية في الصوم  
 غير معقول او جيبتم الفدية بلا نقص  
 على الصوم فاجاب بان وجوب الفدية  
 فيها للاحتياط ابن مالك



صدور كلمة الكفر بعد الحج واعلم ان من كفر عيادا باالله تعالى بطل جميع طاعته  
 ولم يلزمه القضاء الا للحج فان نسبة العمر الى الحج كسنة الوقت الى الصلوة وقد  
 احبطت الوقت بان وهل يبطل ما صبه قال كثير من المحققين انها لم تبطل كما في  
 التمر تاشي كذا ذكره القمستاني في شرح الكيداني فاذا تابت الحجة الحجة ثانيا  
 بخلاف الصلوة والزكوة والصوم وغيرها فانه لا يجب اعادة شيء منها بعد  
 التوبة عن الكفر وان يبطل فربها الا ان يقع التوبة في وقت صلاة صلاحها  
 فيجب اعادةها عندئذ وانما قضاء ما فات منها فيجب بعد بلا خلاف ثم  
 تنظر المسائل المعاصي مثل الزنا واللواط والكذب وشرب الخمر فنسبها  
 توبة صحيحة بان نندم عليها ونرم على ان لا نفع لها ابدا خوفا من الله تعالى  
 وتفصيل التوبة مرتين سابقا فاذا فرغنا من حقوق الله تعالى فننظر في حقوق  
 العباد وهي نوعان مالي مثل الغصب وهو لغة اخذ المال او غيره قهرا او  
 شريعة اخذ مال تقوم محترم علنا بلا اذن مالكه بن يد تفصيله في كتب  
 الفقه والسرقة بالكسر مصدر والهم السرقة بالفتح والكسر كما في القاموس  
 وشرعا اخذ مكلف خفية قدر عشرة دراهم مملوكا محرزا بل شبهة بمكان  
 وحافظ كذا في مختصرة الوقاية واكل مال الغير بغير اذنه وتلافه كذلك اي  
 بغير اذنه اما باليد او بشهادة الزور او بالتسبي او ظالم او بغيرها فما علمنا  
 منها ما لكه فنستحله وان صدر هذه الاشياء منا في حال الصبي بكسر الصاد  
 فانه مقصور ولو كان مفتوحا كان محمدا وكما في الصحاح كذا في جامع الرموز  
 اذ يلزم الصبي عن امه ماله وان مات المالك فنعطيه اي المال ان كان  
 باقيا وقيمه ان كان هالكا الى الفقراء بنسبة ان يكون وديعة عند الله تعالى  
 يوصلها الى صاحبها يوم القيمة وغير مالي وهو ايضا نوعان بدني مثل الحج

فانفس لا يتحقق في الميتة لانها ميتة  
 بما لا يملكه الميت ولا يملكه المسلم الا ان  
 ليس بمجرب وقوله بلا اذن المالك  
 احتراز عن الوديعة مشافرة القديرة

والضرب

والضرب والاستخدام بغير حق وقلبي مثل الشتم والاستعزاز ونحوها وطريق  
 الخلاص من ظلم ايضا اي كالمالي الاستحلال ان امكن والا فالنضج الى الله تعالى  
 والدعاء والصدق لمن له الحق فلعل الله تعالى يرضيه يوم القيمة وذكر في الحاش  
 واما ما كان عليك من حقوق العباد فلا بد من الاستحلال فعليه ان يكسر  
 قدر ما عليه من الاعمال القضائية ويستغفر لمن ظلمه من المؤمنين والمؤمنات  
 في عامة الاوقات فانه اذا فعل ذلك يسر من فضل الله تعالى وكرمه ان  
 يرضي خصمه يوم القيمة لما روي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان عليا عليه  
 السلام بينما هو جالس اذ ضحك عليه حتى بدت ثناياه فيقول لم تضحك يا رسول  
 الله فقال رجلان من امتي جنبيا بين يدي العزة فيقول احدهما ياربخذ  
 مظلمتي من هذا الاخذ فيقول الله تعالى اعط اخاك مظلمته فيقول يارب  
 ما بقي من حسناتي شيء فيقول الله ما تصنع باخيك لم يرض من حسناتي شيء  
 يارب فيلجئ علي من اوزاري ففاهنت عين رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ثم قال ان ذلك اليوم ليوم يحتاج الناس فيه ان يحمل عنهم من اوزارهم ثم قال  
 علي السلام فيقول الله عز وجل لطالب حقد ارض بصرك الى الجنان فير فرج بصرك  
 فيرى ما اعجبه من الخير والنعمة فيقول لمن هذا يارب فيقول الله تعالى هذا لمن  
 يعطى ثم فيقول ومن يملك ثم يارب فيقول الله تعالى انت فيقول بماذا يارب  
 فيقول بعقولك عن اخيك فيقول قد عفوت عنه يارب فيقول الله تعالى  
 خذ بيد اخيك واخذه الجنة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم فان الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم  
 القيمة قال القرطبي في ذكرته نقلا عن شيخه هذا بعض ما قاله الناس  
 ثم قال صاحب المجالس اذ لو كان ذلك لكل احد لما دخل النار استهوى

فانفس لا يتحقق في الميتة لانها ميتة  
 بما لا يملكه الميت ولا يملكه المسلم الا ان  
 ليس بمجرب وقوله بلا اذن المالك  
 احتراز عن الوديعة مشافرة القديرة



واما اذا كان الحق للبهائم بان يضربها بغرب ذنب او يضرب وجهها بدين  
 لكن ذكر في كراهة الاسترثنية ولا يضرب وجوههم وروسهم اجماعا  
 ولا تضرب اصلا عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى وان كان ملكه او تحملها فوق  
 طاقة وحمل البعير في العرف وهو الوسق وهو بالامانة سائتاه واربعون  
 كما في اجارة قاضيه خان وفي الخلاصة وحمل الحمار مائة وخمسون مترا انتهى  
 اولم يتماهد علفها واماها ذكر في شرعة الاسلام ويعرض عليها العلف  
 والما وسبعين مترا وفي شرحها وهذا كناية عن الكثرة فالامر شكلا جدي يعني  
 لا طريق للخلاص من حق البهائم لا بطريق الاستحلال في الدنيا ولا  
 بطريق التصرع والدعاء والتصدق على ما هو التباق ولعل لهذا قال  
 صاحب جامع الرموز قال ان خصومة الذبابة اشد من خصوم الاذى كذا في  
 المصنعات وكذا ان كان الحق لكافر لم يستحل في الدنيا ولهذا الاعتبار يكون  
 الامر شكلا جديا ايضا ولذا قال فان خصومتها يوم القيمة اشد لا طريق  
 لارضائها ولا اعطاء ثواب المؤمنين اياها ولا التحميل ثم الكفر على المؤمنين  
 واما كره حقه فانما فرغنا وخلصنا من الحقيق مما اى بحق الله وحق  
 العباد جميعا فنقد ذلك بتم توبتنا وانا بتنا فشكر الله تعالى على التوفيق  
 والاحسان ثم يجتهد في توفيق الحقيق الى الموت وان صدرت ذلقة فتبادر  
 الى التوبة والتدارك ونسأل الله ربنا التوفيق والحفظ على الامام و  
 نشكر على ذلك ونعود لسانتنا على ان نقول الحمد لله على التوفيق واستغفر  
 الله من كل نقص **تم الوصية** عطف على قوله توفيق الحقيق بامور منها  
 الصلوات الخمس اى الفرائض وما في حكمها كالوتر والترابح ودوره النقل  
 كما في جامع الرموز في المساجد جمع مسجد بالكسر فانه اسم لما يقع فيه السجود

اي خطأ اعلم ان كل خطأ ذلقة وليس كل ذلقة  
 خطأ وفيها ما عوم وضوح مطلقا لان  
 الذلقة قد تكون خطأ وقد تكون بالاتباع  
 قال الامام النيسابوري وقد تكون من الاول  
 قدس لا مطلقا اسم الذلقة على افعال  
 الانبياء انما قالوا ذنب بل يقولون  
 فعلوا الفضل وتركوا الافضل

بشرط

بشرط ان يكون بناء على هيئة مخصوصة واما بالفتح فهو موقع للجبهة من  
 الارض واعظم المساجد حرمه المسجد الحرام ثم مسجد المدينة ثم مسجد  
 البيت المقدس ثم للجوامع ثم مساجد المحال ثم الشوارع وهي التي بنيت  
 في الصحارى ما ليس لها مؤذن ولا امام واتبان الكل في جامع الرموز في الجملة  
 فرقة يتبعون والمراد صلوة الامام مع غيره ولو صبغت لعقل كذا في جامع الرموز  
 الاولى وفيه اشارة الى ما ذكر في شرح منية المصلح للحلي فيكره تكرار الجماعة  
 فيه باذان واقامة عندنا وعن ابي حنيفة رحمه الله تعالى لو كانت الجماعة الثانية  
 اكثر من ثلثة يكره التكرار والافلا وعنه ابي يوسف اذا لم تكن على هيئة الاولى  
 والايكروه وهو الصحيح وبالمدول عم الخراب تختلف الهيئة انتهى وايضا  
 الى ما ذكر في الغرر ولا يكره في مسجد محلة باذان واقامة لكن اذا صلى بها  
 او لا غير اهله واهله بخفاضة الأذان انتهى يعني اذا كان مسجد امام  
 وجماعة معلومان صلى بعضهم باذان واقامة لا يباح لباقيهم تكرارها  
 بهما خلافا للشافعي لكن لو كان مسجد الطريق يباح تكرارها بهما كذا ذكر  
 في الدرر ولشافعي ان الفريق الثاني مخاطبون بالجماعة كالفريق الاول  
 ولنا ما روى انه عليه السلام خرج ليصلح بين قوم فعاد الى المسجد فعاد الى  
 جمع اهله فخطب بهم ولو جاز ذلك لما اختار النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة  
 في بيته على الجماعة في المسجد كذا في حواشي الدرر فانها من سنة الهدى فتكون  
 سنة مؤكدة اى قرينة من الواجب فلوان اهل مصر تركوها لقوتها عليها  
 اذا ترك واحد ضرب وجس كما في الصلاة كذا في جامع الرموز بايم الخيران با  
 لسكوت ولو انظر الاقامة لدخول المسجد فهو كسبي ومن كسب التذكرة الاشتغال  
 بالعمل كذا في البحر الرائق بل من الواجب على القوى الاقوى ويؤيده ما في البحر الرائق











من شجرة مرق لزينة ازالة تغير الفم قالوا ويستاك بكل عود الا الرمان و  
القصب وفضلته الادراك ثم الزيتون انتهى وذكر في جامع الرموز اصله من زيتون  
فانه منه سواك الانبياء عليهم السلام كما في الينابيع او من حشب الخوخ او التوت  
او اصل الشوك كما في صلوة المسعودية وكذا في المحيط ينبغي ان يكون من شجر  
في غلط الخنصر وطول الشبر وفيه دلالة على انه يجوز ان يكون اخص من  
الستبر كما صرح في كتب الشافعية وقال الحكيم الترمذي لا يزداد على الشبر  
انما قال الشيطان ركب عليه وفي الكلام اشارة الى استواء الرجل والمرأة الا  
انهم قالوا ان العلك في حقيها قائم مقامه في حقه والى ان الابرار المستحبة  
لا يعقومان مقامه كما ذهب اليه الامام ابو منصور لكنه قالوا بالقيام  
عند الفقهاء انتهى ويؤيده ما قال المصنف في شرحه لا يعين من انه قال  
في المحيط قال علي رضي الله عنه التشويع بالمسحاة والابرار سواك تاكل  
وفيه ايضا ويستحب ان يعود الصبي السواك ليعتاده انتهى وفيه فوائد  
انه مطهرة للفم ومرضاة للرب ومطردة للشيطان ومفرجة للملاكمة يذهب  
للعقر والبليغ ويجلي البصر ويكفر الخطيئة ويذهب في الحناب كذا ذكره حنا  
مخزوم الفقه في شرحه ويذهب الصفراء ويشد الاسنان ويقوي المعدة  
ويطيب نكهة الفم كذا ذكره في شرح المنية وفي حق فضائله احاديث كثيرة  
منها انه روى ابن ماجه عن ابي امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله  
تعالى عليه وسلم تسوكوا فان السواك مطهرة للفم ومرضاة للرب ما جاء في  
جبرائيل عليه السلام الا واصاب بالسواك ومنها ما يجي من المص لا سيما عند  
الصلوة لما اراد تأييده بما في الصحاح فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
لو لانا اشق على امتي لامرهم بالسواك مع كل صلوة او عند كل صلوة رواه

الشيخان

الشيخان يعني البخاري والمسلم قال في شرحه لا يعين مع كل صلوة في رواية  
البخاري عند كل صلوة في رواية مسلم في الوضوء عند كل صلوة في رواية النسائي  
وابن ماجه وابن حبان مع كل وضوء في رواية احمد انتهى وروى الامام احمد  
انه قال عليه السلام صلوة بسواك افضل من سبعين صلوة بغير سواك  
والبراء للاصاق او المصاحبة وحقيقتها فيما انفصل حيا او عرفا وكذا  
حقيقة كلمة مع وعند والنصوص محمولة على ظواهرها اذا امكن وقد امكن  
ههنا فلا مساع اذا على الخلل على المجاز بان يقال ان المراد بها الوضوء وتقدير  
مضاف بان يقال وضوء كل صلوة كيف يسوغ الخلل على احدهما وقد ذكر  
السواك عند نقل الصلوة في بعض كتب الفروع المتبصرة فترها بقوله قال  
في التانار خانية نقلنا عن التهمة ويستحب السواك عندنا عند كل صلوة  
وضوء وكل شيء يغير منه وعند اللفظة انتهى وذكر في البحر الرائق واختلف  
في وقته ففي النهاية وفتح القدير عند المضمضة وفي البدائع والمجيب قبل الوضوء  
والاكثر على الاول وهو اولي لانه اكل في الانقاء وليس هو من خصا يهي  
الوضوء انتهى ولذا قال المصنف وقال الفاضل المحقق ابن همام في شرح  
ويستحب في حمة مواضع اصفر السن وتغير الرائحة والقيام من النوم  
والقيام الى الصلوة وعند الوضوء انتهى وذكر في البحر الرائق واول ما يد  
البيت وعند اجتماع الناس وعند قراءة القران انتهى وفيه رد صريح على  
ما نقل من الفتاوى الصوفية وكثر العباد ونحوها وهو انه يمكن السواك  
عند القوم وذكر في شرحه لا يعينه نقلنا عن الاحياء بيدي بالسواك  
بعد الاستنجاء ثم عند الفراغ من السواك يجلس للوضوء وهذا الترتيب  
احسن عندي لانه روى ابو داود وعيايشه رضي الله تعالى عنه انها قالت



كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يستيقظ من ليل ونهار الا يستورك قبل  
ان يتوضأ ولان استعمال المسواك كثيرا ما يدي ولم يذكر في الأحاديث  
المذكورة الا التمسك عند الوضوء لا عند المضمضة ولكن ينبغي ان يستعمل  
عند المضمضة على خارج الأسنان برفق وقيل الوضوء يستعمل على وجه المبالغة  
اعنى على الأسنان داخلها وخارجها وعلى الخنك وطرف اللسان ليخرج  
عن شبهة الخلاف مع الاختلاف عن الأرواح في غسل الوضوء انتهى فظهر  
ما ذكر في بعض الكتب من تصريح الكراهة عند الصلوة معللا بأنه يخرج الغم  
فينقض الوضوء ليس له وجه نعم من يخاف ذلك فليستعمل بالرفق على نفس  
الأسنان واللسان دون اللثة بالكسر فيجئ الماء الخفيف ويجوز تشديد  
بالتركية ويشرب بيلريك أى كذا في اللغة الأخرى وذلك يكفي في الخروج عن  
عهدة السنة وفيه إشارة الى ما نقله في شرح أربعين عن التشريح حيث قال  
وصرح بعضهم بكراهة الاستياك في المسجد وعللها بأنه التمسك عند  
القيام الى الصلوة وما يخرج الغم واخراج الدم فلا يجوز الصلوة به ولأنه  
لم يروا في السلام استياك عند قيامه الى الصلوة ويجعل قوله عليه السلام لا تمسك  
بالتسواك عند كل صلوة على كل وضوء ورواية أحمد والطبراني لا تمسك  
عند كل وضوء انتهى وما ذكره هيرنا على تعدد تمامه إنما يدفع أو لا تعليل  
التشريح دون التمسك مع أنه في تجويز الاستياك عند القيام الى الصلوة فوا  
غسل التسواك بعد الاستياك وهو أيضا سنة على ما ذكره المصنف في شرح الزبيري  
ناقلا عن أبي داود ان عابشه رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه  
وسلم يستاك ويعطي التسواك لأغسله فأبدا به فاستاك ثم أغسله فأرضه  
اليد انتهى وأيضا بلزومه ما في جامع الرموز والآثار لبطان يستاك ومن

تأبيدات

ومن تأبيدات كلام صاحب التشريح ما ذكره صاحب الأشباه في البحر الرائق  
قولهم يستحب عند القيام الى الصلوة بنا في ما نقلوه من أنه عند الوضوء لا  
للصلوة خلا للشاغبة وعلله سراج الهندي في شرح الهداية وانه اذا استاك  
للصلوة وتما يخرج منه دم وهو نجس بالاجماع وأنه لم يكن ناقضا عندك فغسل  
وقالوا فانه للخلاف تظهر فبين صلى بوضوء واحد صلوات بكيفية التسواك  
للوضوء وعند الشاغبة ليستاك لكل صلوة انتهى والظاهر من شرح الهداية  
لابن الهمام المروي عنه عدم الاستياك عند نفس الصلوة حيث قال  
المرايد بما ذكرنا مما ظاهره الندب عند نفس الصلوة كونه عند الوضوء والخروج  
انه مستحب الوضوء ويؤيده قول المصنف في شرح أربعين وكنت قدما  
اهبل الى هذا القول نعم ما اختاره هيرنا مبنيا على ظاهر إطلاق الأحاديث  
وظاهر قول ابن همام استحباب عند القيام الى الصلوة كما ذكره في الشرح المبرور  
خدا ما هو الحق بالانصاف واجتناب عن التكليف والاعتناق ومن  
تفرغ عطف بحسب المعنى على ما قبله على ما يدل عليه التباين والتباين للنوا فلان  
جمع نافله وهي في اللغة الزيادة وفي الشرع العبادة التي ليست بفرض ولا  
فيتم السنة والمستحب وغير الوقت كذا في شرح المصنف لكن الظاهر ان المراد  
هيرنا المستحبات سيما ذكره من الامثلة والاوراد جمع ورد وهو موثر  
الماء والخير من القرآن كما في القاموس وهذا في حق من تفقه في الدين لما ذكره  
في الطريقة وهو انه رجل تفقه ثم اشتغل بالعبادة وامتنع عن التعليم فان  
كان الناس استفتوا عنه بغيره اجزأه كما فعله داود الطائري فانه تعلم العلم  
عن ابي جرحه الله ثم استغنى بالعبادة واعتزل الناس ولم يشتغل  
بالتعليم وهذا لانه اخذ بالفاضل وان كان التعليم افضل لانه نفعه وفر



فلا يكون به ثابسا فليختر ما ورد فيه خيرا واشترق فيهما مرة في صدر الكتاب  
 وفيه إشارة إلى ما وردت عايشة الصديقة رضي الله عنها أنها قالت  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد  
 كصلوة الضحى أربعة أو ثمانية أو ثمانين أو ثمانمائة أو ثمانمائة أو ثمانمائة  
 جاز في العدد وجهان قبل لا يستحب لما في صحيح البخاري من أنكار ابن عمر رضي  
 الله تعالى عنهما وقبل استحبته لما في صحيح مسلم عن عايشة رضي الله عنها أنه  
 صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي الضحى أربع ركعات ويزيد ما يشاء وهذا هو الأرجح  
 كذا في البحر الرائق والطاهر ما في كون جامع الرموز أنها من سنن الموقته انتهى  
 وفي البحر الرائق وظاماة المنية يدل على أنها أقلها ركعتان وأكثرها اثنا عشر  
 ركعة لما رواه الطبراني في الكبير عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول  
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم من صلى الضحى ركعتين لم يكتب من الغافلين ومن  
 صلى أربع ركعات من العابدين ومن صلى ستا كفي ذلك اليوم <sup>تسعة</sup> ومن  
 صلى ثمانية كتب الله من القانتين ومن صلى اثني عشر ركعة بني الله له  
 بيتا في الجنة انتهى ووقتها من ارتفاع الشمس إلى ما قبل الزوال والمختار  
 إذا مضى ربع النهار كذا في المنية المصلي وأربعة بالجر عطف على صلوة بعد سنة  
 المغرب لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من صلى بعد المغرب سنة ركعات كتب من  
 الأوابين وتلا أنه كان للأوابين غفورا كذا في شرح الهداية لابن همام وغيره  
 بسلامين هذا عند ما اعتد بجرحهم الله تعالى كونها بتسليمه واحدة  
 كذا في شرح منية المصلي وكذا بعد فرض المشاء أي الأربع في كونها بتسليمين  
 عندها وبسليمه واحدة عند ما يحرحهم الله تعالى كذا في الشرح المنزبور لكن  
 ذكر في البحر الرائق أنه يحكى في فتح القدير اختلاف بين أهل عصره في مثلتين

الأولى هل السنة الموكدة محسوبة من المسح في الأربع بعد الظهر وبعد  
 المشاء وفي الست بعد المغرب أولا والثانية على تقدير الأول هل يؤدى  
 الكل بتسليمه واحدة أو بتسليمين واختار الأول فيهما وصلوة التمجيد  
 ركعتين إلى اثني عشر وفي جامع الرموز ركعتان سنة وقيل فرض كماله المحيط  
 انتهى وروى الطبراني من قولها بتسليمين صلوة الليل ولوجلب شاة وما  
 كان بعد العشاء فهو من الليل انتهى وهو يفيد أن هذه السنة تحصل  
 بالتفعل بعد صلوة المشاء قبل النوم وقد تردد في فتح القدير في صلوة التمجيد  
 أهى سنة في حقا أم تطوع وإطال الكلام على وجه التحقيق كما هو ذاب الكمل  
 في البحر الرائق وأوسع منه ما ذكره المنص والمسبغات <sup>السنن</sup> التي أهداها الخضر  
 عليه السلام إلى إبراهيم النبي ووصاه أن يقولها غدوة وعشية وقال له  
 عليه السلام أعطانيها محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر من فضائلها اختصا  
 فان قال ذلك فقد استكمل الفضل والمداممة عليها أي الأدعية التي  
 ذكرت من قبل في الأحياء وفوت القلوب وغيرها وروى عن كوزين وبرة  
 وكان من الأبدال قال أتاني أخ لي من الشام فاهدني هدية فقال يا كوز  
 أقبلي مني هذه الهدية فاتممت الهدية فقلت يا أخى من أهدى هذه الهدية قال  
 أعطانيها إبراهيم النبي قلت أفلم يسأل إبراهيم من أعطاه قال بلى فقال  
 كنت جالسا في فناء الكعبة وأتاني التميل والتسبيح والتمجيد فجاءني رجل  
 فلم علي وجلس عن يميني فلم أره زماني أحسن منه وجهها ولا أحسن منه  
 ثيابا ولا أشد بياضا ولا أطيب ريحا فقلت يا عبد الله من أنت ومن  
 أين جئت فقال أنا الخضر عليه السلام فقلت في أي شيء جئتني فقال جئتك  
 للسلام عليك وحيالك في الله وعندى هدية أريد أن أهدىها إليك

وعلمنا أنها ما جعل في الوصف لا لبا و  
 على ذلك أن عبد سعيد قد سبق لمن  
 الله لحق حذرتا وفضائلها صح



فقلت ما هي قال هي ان تقراء قبل ان تطلع الشمس وتبيط على الارض وقبل  
ان تقرب للمجد وقل اعوذ برب الناس وقل اعوذ برب الفلق وقل هو  
الله احد وقل يا ايها الكافرون واية الكرسي وكل واحد سبع مرات وقوله  
سبحان الله ولحمده لله والاله الا الله والله اكبر سبحا وتصلي على  
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبحا وتستغفر للمؤمنين والمؤمنات سبحا  
تقول اللهم فضل فيهم عاجلا واجلا في الدين والدنيا والاخرة ما انت  
له اهل ولما فعل بنا وبرهم يا مولاي ما نحن له اهل انك غفور رحيم جواد  
كريم رؤوف رحيم وانظر ان لا تدع ذلك غذوة وعشية فقلت احب  
ان تحبوني من اعطاك هذه الهدية فقال اعطانيها محمد صلى الله تعالى عليه  
وسلم فقلت احبوني بنو ابي هذا فقال اذا لقيت محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم  
فسله عن ثوابه فانه سيجزيك فذكر ابراهيم اليميني انه رأى ذات ليلة في  
منامه كان الملائكة جاثية فاحتمته حتى ادخلوه الجنة فرأى ما فيها ووصف  
عظيم ما رأى من صفة الجنة قال قالت الملائكة فقلت لمن هذا كله  
فقال للذي جعل بمثل عملك وذكر انه اكل من ثمرها وسقوه من شرابها  
قال فاتا في النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومعه سبعون نبيا وسبعون صفا  
من الملائكة كل صفا مثل ما بين المشرق الى المغرب فلم يعلوا واخذ بيدي  
فقلت يا رسول الله ان الخضر اخبرني انه سمع منك هذا الحديث فقال  
صدق الخضر صدق الخضر وكل ما يحكيه فهو حق وهو عالم اهل الارض  
وهو راسي الابدال وهو من جنود الله تعالى في الارض فقلت يا رسول  
الله فمن قال هذا وعمله ولم ير مثل الذي رأيت في منامي هل يعطى مما اعطيت  
فقال والذي بعثني بالحق نبيا انه يعطى العامل بهذا وان لم ير الجنة انه ليفسر

استغفر الله  
لذالك سبعا

جميع الكبار التي علمها ويرفع الله تعالى عنه غضبه ومقته ويومر صاحب المال  
ان لا يكتب عليه شيئا من السيئات الى سنة والذي بعثني بالحق نبيا ما جعل  
بهذا الا من خلقه الله تعالى سعيدا ولا يترك الا من خلقه الله تعالى شقيا و  
ذكر بقية الفضائل وقد كان ابراهيم اليميني رحمه الله تعالى ملكا اربعة اشهر لم  
يطعم طعاما ولم يشرب شرابا فلعنه بعد هذه الرواية والله تعالى اعلم ذكره الا عشر عند  
كذلك الاحياء وموت القلوب وعوارف المعارف وذخر العابدون لابن ملك  
وز الحكاية اشارة الى ما ذكره الخليل في شرح الكبير للمنيذ في فضل الجنان من ان  
الخضر عليه السلام حي وهو قول اكثر العلماء ذكره السروي في شرح الهداية انه حي  
شدا علم ان ترتيب هذه السورة على هذا المنوال غير الترتيب الذي ذكره المصنف  
في الحاشية التي كتبت هنا في رسالة التركية وهو على ما في المصاحف ولا يلتفت  
الى ما كتبت اي سقط الناس عليه من صلوة الرغائب والبرات والقدر وفيه  
رد لما ذكره في البحر الرائق نقلا عن حواي القديسين من انه وما روى من الصلوة  
في الاوقات الشريفة قليلة القدر قليلة النصف من شعبان ولبلى العيد  
وعرفة والجمعة وغيرها تصلي فرادى ويؤيد هذا الرواية في صحيح مسلم من انه  
روى ابو هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا  
تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام  
من بين الايام قال ابن ملك ناخلة في مظهر ايمانهم عن تخصيصها ما اخبرنا عن  
موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعطون يوم السبت والاعتد بالقيام  
وليلة ما بالقيام واغما عن آياته الاسبوع فاستحب ان يحالفهم في طريق  
تعظيم ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهى عن تخصيص  
ليلة الجمعة بصلوة وصحح به العلماء على كراهية الصلوة المبسوطة التي تسمى



الترغيب قائل الله واصنعها وقد صنفت الأئمة مصنفات في تغييرها وتفضيل  
هبتدعها أكثر من أن يحصى انتهى وفي فتاوى مشتمل الأحكام صلوة الرغائب  
والبرات هاتان الصلوة بدعتان ومنكرتان منكر وهتان محرمتان  
قائل الله واصنعها وناقليها وفاقليها انتهى لا سيما مع الجماعة لأن الفقهاء  
قد اتفقوا على كراهة الجماعة في التوافل ما عدا التراجع والاستسقاء  
الكسوف كذا ذكره في المجالس فانه النقاد من الحديثين كابن الجوزي وابن  
البواب وغيرهما صرحوا بموضوعة ما ورد فيها من الأحاديث ومن  
جملتها ما ذكره علي القاري في موضوعات من أنه حديث باطل من صلوة ليلة  
النصف من شعبان ما ذكره بالف قل هو الله أحد فني له كل حاجة طلبها  
فذلك الليلة واعطى سبعون الف جوار وسبعين الف غلام وسبعين  
الف ولدان الى ان قال وشيخ والد كل واحد سبعين الف ثم قال والحج  
من شتم راحة العلم بالسنة ان يغتر بمثل هذا الهديان ويصليها وهذا  
الصلوة وضعت في الاسلام بعد الاربعة المائة ونشأت من بيت المقدس  
ووضع لها عدة احاديث منها من قراء ليلة النصف من شعبان الف مرة  
قل هو الله أحد الحديث بطوله وفيه بعث الله اليه مائة الف ملك يشيرونه  
وغير ذلك من الاحاديث التي لا يصح منها شيء انتهى حتى صرحوا باسناد  
واصنعها قالوا والمتمم بوضعها ابن جهم وقد صرح في الفروع اتفاق  
الفقهاء بكراهة الجماعة في التوافل اذا كان سوى الامام اربعة قال في  
الكافي ان التطوع بالجماعة انما يكره اذا كان على سبيل التداي بايديهم  
جمع كثير فوق الثلثة كذا في شرح منية المصلي اما الواقدي ولحد بواحد  
او ثنتان بواحد لا يكره واذا اقتدي ثلثة بواحد اختلف فيه وان اقتدي

اربعة بواحد كما اتفقا انتهى وفي البحر الرائق ومن المنذوبات احياء ليالي  
العشر من شهر رمضان وليالي العيدين وليالي عشر ذي الحجة وليالي النصف  
من شعبان كما ورد في الاحاديث وذكرها في الترغيب والترهيب مفصلة  
والمراد باحياء الليالي قيامه وظاهر الاستيعاب ويجوز ان يراد غالبه ويكره  
الاجتماع على احياء ليلة في المساجد انتهى ثم قال كره الاجتماع على صلوة الرغائب  
التي تفعل في رجب اول ليلة جمعة منه فانها بدعة وما يجتاله اهل الروم من  
تذرها للخروج عن التقل والكراهة فباطل فقد وضحة علامة للخطية واطال فيه  
اطالة تحسن كما هو ثابت انتهى ولا ينافي ما ذكره صاحب المجالس من انه ولحق  
ان اشتغال المؤمن في ذلك الليلة لخاصة نفسه بانواع العبادة من الصلوة  
والتلاوة يجوز ولا يكره انتهى وفيه ايضا وينبغي للعاجز عن تغيير تلك المنكرات  
ان لا يحضر الجماعة تلك الليلة بل يصلي في بيته ان لم يجد سجدا سالما من هذه  
البدعة لان الصلوة في المسجد بالجماعة سنة مؤكدة وكثير يسوا اهل البدع  
منه عن ترك المنه عن واجب انتهى ولا يفرق ما ذكره في شرح النعمانية  
جواز الجماعة في التوافل مطلقا في المحيط فانه نقل فاسد اذ قد ذكره المحيطين  
كراهتها في مواضع كثيرة فقد افترى على المحيط بما يدل على جوازها وقد ذكر  
كراهتها التي تتبعت المحيطين فلم يجد بل وجدت نقلا جلالا كما نقل عنه  
وكذا ما ذكره في الفتاوى الصوفية وامثالها كقوت القلوب فانه لا اعتماد  
لامثال هذه الكتب **الثالثة السبعة فصاح** تفسيره من غير مرة واعرابه على  
هذا التقدير ظاهر ويحتمل ان يكون مبتدأ وجملته لها نوع اختصاص بالمولى  
المشير صفة مخصصة وخبره محذوف **منها** التواضع وهي حالة متوسطة  
بين التكبر الذي هو من الصفات المحرمة وبين المدلة التي هي منها كذا في بعض



شروع تعليم المتعلم والحلم هو تاخير العقوبة بآفة المستحق لها ذكر في لوامع  
 البينات الحليم هو الذي لا يعجل بالانتقام ان كان على عزم ان ينتقم بعد ذلك  
 وان كان على عزم ان لا ينتقم منه البتة فهذا هو العفو قاي من الحكم من العفو  
 اشترى ولهذا عطف المصنف قوله والعفو والصنع اي الاعراض والذي يسهل العفو  
 عن الجاني ان ينظره نفسه فيجد هام مقصرة في كثير من حقوق الله تعالى فنقد  
 ذلك فيقول ان جنابك على حقوق الله تعالى اقبح واشنع من جنابك هذا الرجل  
 على حق وان قدرة الله تعالى على اعظم واكبر من قدرته على هذا الجاني فان  
 نقدت الانتقام منه فلعن الله تعالى ياخذ ايضا فاعفوه عنه امتثال لقوله تعالى  
 فليعفو اما فطر عنهم وليصفو وبالاعراض عنه كذا في القاضيه هذا بعض الاية من  
 سورة النور فسمى الله ان يعفوه منها نفقده اي يفتق او لاداره وازواجه  
 وعبيده وامائه وخدمه ولا يعتمد على صلاح ظواهرهم فان كل راع مستولج  
 رعيته لاسيما من يسمي منهم يتخذ يقال بالترك كاهيه فانه فلما ينجس من الرسة  
 بل النابج منه في زماننا كالمعتاد وفي جامع الرموز الرسة لغة ما يوصل به  
 الى الحاجة بالمصانعة بان تصنع له شيئا ليصنع لك شيئا اخر وشريعة ما ياخذ  
 الاخذ ظلم ايجبه بدفعه الدافع اليه من هذه الجهة فالمرشي الاخذ والراشي الدافع انتهى  
 قال النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله الراشي والمرشي والراشي وهو ان يكون  
 واسطة بينهما كذا في شرح رسالة الكباير والصفاير لصاحب الشباه واعلم ان ما  
 وقع اما للتودر وهو حلال من الجانبين واما الصيرورقه قاضيا وهو حرام  
 منها واما الخوق على نفاك و هو حرام على الاخذ بلا خلاف حلال للدافع عند  
 الاكثرين واما ليسوي امره عند الوالي فان كان ذلك الامر حراما حراما على  
 الجانبين وان حلالا حراما على الاخذ ان اشترط حلال للدافع عند بعضهم

وحرام عند اخرين الا ان يستاجر مدة معلومة بما يدفع اليه فانه حلال للدافع  
 وكذا الاخذ عند الاكثرين ومكروه عند غيرهم والرسة لا تملك ولذلك  
 له الاسترداد ولو اصيل امره كذا في جامع الرموز اصل الذين يباشرون البيع  
 والشراء والاستيجار عطف على من يسمي فانهم كثيرا ما يقصرون عن التمسك  
 والاجر فيدعون الذئب والمراد بالذئب من الدراهم والدنانير وليس  
 فيه ذهب ولا فضة بل مسمومة واما ما فيه فضة او ذهب فالعبرة فيه للغالب اكا  
 ان كان الغالب على الدراهم الفضة ففي فضة وان كان الغالب على الدنانير  
 الذهب ففي ذهب وان من وقع في يده شيء من الذئب ينبغي له ان يجتهد في  
 اعدامه وافنائه ومحوه ولا يسع في تزويج لانه ان روجه الى من لا يعرفه يكون  
 اثما لا يصاله اليه الضرر وان روجه الى من يعرفه يكون اثما ايضا وان من ياخذ  
 لا ياخذ غالبا الا ليروجه الى غيره فيكون تسليمه له تسليطا على الفساد و  
 مشاركة معه في الاثم واما من ياخذ ليكون من الذين رعا لهم رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقول رحمه الله سهل البيع سهل الشراء وسهل القضاء سهل  
 الاقتضاء فلا بد له ان ياخذ على قصد اعدامه وافنائه فانه ظلم عام ولهذا  
 قال بعض المتسلف انفاق درهم من الذئب اشد من سرقة مائة درهم من  
 الجياد لانه سرقة المائة معصية واحدة منقضية واما انفاق زيف فهو معصية  
 مستمرة يعمل بها ما دام ذلك الذئف يدور في ايدي الناس فيكون عليه  
 في حياته ومماته اثم فاسد ونقص من اموال الناس فطوب لمن يموت ويموت  
 معه ذنوبه وويل لمن يموت ويبقى بعد ذنوبه الكل في المجالس والطريق للمتفقد  
 ان يسأل من اي الذين يعاملونهم اي الاوراد وغيرهم من المذكورين خفية  
 اي داخية ففي حال من فاعل يسأل في كل شهر بل في كل اسبوع وهو الاحوط



ولا يسامح في شأنهم ولا يتساهل المسامحة كالمساهلة عبارة عن الترك والآمال  
كذات كتب الفتنة فانه الأفة للكبراء جمع كبير غالباً المتحق من جهة **منها** أي من  
الذم والنجس اجتناب استخدام الامر بالترك صفا للترك بالترك يوزن لواجب مرد  
الصحيح الوجاهي الجليل الوجه عبداً كان أو اجيراً فانه أي استخدام الامر بسبب  
اللوامة فيما بين المذموم واثقلها لوامة العيب لا يسلم منها عما ذكر في النوادر  
ان الغلام اذا كان صبيحاً لا يجوز النظر اليه لما روي انه عليه السلام قال اياكم  
ومجالسة اولاد الاغنياء فانه لهم صورة العورة وقتنتهم اشدهم فنته  
النساء وذكر في ملتقط الناصري ان الغلام اذا بلغ مبلغ الرجال ولم يكن  
صبيحاً فحكمه حكم الرجال وان كان صبيحاً فحكمه حكم النساء وهو عورة من قرنه  
الى قدمه لا يحل النظر اليه عن شهوة واما السلام والنظر لاعتن شهوة فلا بأس  
به ولهذا لم يؤمر بالانقباض وقد جاء في الاخبار ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما  
كان جالساً في باب داره مع بعض اصحابه فرأى غلاماً صبيحاً قد قبلت **السترة**  
فقام ودخل داره فلما قالوا ذهب خرج من الدار فقبل له هذا من عندك يا  
ابا عبد القهيح ام سمعت شيئا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول النظر اليهم حرام والكلام معهم  
حرام ومجالستهم حرام وقال القاضي سمعت الامام يقول ان مع كل امرأة  
شيطانين ومع كل غلام صبيح ثمانية عشر شيطانا وكان محمد بن الحسن صبيحاً  
وكان ابو حنيفة رحمه الله تعالى يجلسه خلفه او خلف سارية المسجد حتى  
لا يقع عليه بصره مخافة خيانه العيون مع كمال تقويه وقال سفيان رحمه الله  
تعالى يكون في هذه الامة ثلثة اصناف من اللوطيين صنف ينظرون **وصنف**  
يصاحون **وصنف** يعملون وقد قال قاضيان في فتاواه يكرم بيع الغلام

الامر

الامر من رجل فاسق يعلم انه يعصى الله تعالى لانه اعانة على المعصية  
وانفق العلماء من التسلف ولخلف على كون اللوامة حراماً لا يرى ان وطئ  
الزوجة مع كونها حلالاً لا قد وقع المنع عنه حال الحيض لاجل الاذى بقوله تعالى  
يسئلونك عن الحيض قل هو اذى فاعترضوا النساء في الحيض وهي اياه  
يسير من الشهر فكيف لا يمنع من موضع لا يفارقه الجاسة التي هي اشده  
من دم الحيض اصلاً فعلم من هذا ان تجرد الملك لا يقتضي التصرف فيما لم  
يأذن فيه الشرع الا يرى ان الامة المجوسية والوثنية مع كونها محلاً للحرث  
لا يجوز لصاحبها ان يتصرف فيها بالتقييل والتخيد وغيرهما من روافد  
الجماع وكذا البهيمية مع كونها محلاً لقضاء الشهوة لا يجوز لما لكها قضاء الشهوة  
فيها فالواجب على كل مسلم ان يحتززه عن هذا الفعل القبيح لما روي انه عليه السلام  
قال من عمل على قوم لوط يعذب في النار مثكوساً وروى ايضا انه عليه السلام قال  
ان اعدا الذم الذم اهل من العرش وتقول السموات يا رب مرنا باهلا كه  
وتقول الارض يا رب مرنا بان نبئله فيقول الله تعالى عز وجل دعوا فان  
طريقه علي ووقوفه بين يدي وروى ايضا انه عليه السلام قال لو اغتسل اللوطي  
بالبحار السبع لم يجزيه يوم القيمة الا جنباً الكحل في المجالس **ومنها** من زوج امه  
وخدمه ما لم يكن فانه احصن للفرج او غرض للبصر واقل للتممة **منها** عدم  
قبول الهدية من غير الاصدقاء والمعارف فانها رشوة مستورة ذكر القرطبي  
في كتاب القضاء الهدية مال اعطي اكراماً ثم عطل عدم القبول بانها اذا  
دخلت الباب خرجت الامانة من الكوة ولو قبلها ردّها ان امكن والا وضربها  
في البيت المال كما في الكرمات وفيه اشعار بان للمنفق والوالي قبول الهدية لا مرجع السلم  
وروي انه من التوالى شهوة كما في الزاهد في فتاوى فانه حرام المستقرض اذا



اهدى المقرض شيئا ذكر في الكتاب انه لا بأس بقبول هديته لانه هذه منقحة  
 لم تكن مشروطة في القرض وان تورع ولم يقبل كان افضل واما اذا علم  
 انه اهدى لا لاجل الدين فانه لا يتورع فان قبول الهدية من حقوق المسلم  
 على المسلم ولا يمنع من القبول والتسبب الظاهر قائم مقام العلم ان يكون  
 بينهما صداقة قبل القرض لقرابة او صداقة او غيرها او كان المهدي رجلا  
 معروفا بالمجاورة والتخاء فان ذلك يقوم مقام العلم انه اهدى اليه  
 لاجل الدين انتهى ومنها علم الاصفاء للتساعي والتعام والتسعاية  
 يختص القيمة كما في المفردات كذا في جامع الرموز وهي كشف ما يمكن كشفه  
 وافشاء السرور والاكتر تطلق على نقل القول المكروه الى المقول فيه وهي  
 حرام الا ان يكون فيه ضرر له ولم يعلمه ولم يكن دفعه الا بالاعلام فيجب لانه  
 نصيح كذا ذكره المصنف الطريقة في قاضي خان رجل علم ان فلانا يتعاطى من المتكبر  
 هل له ان يكتب الى ابيه بذلك قالوا ان كان يعلم انه لو كتب الى ابيه بمنعه  
 الاب عن ذلك ويقدر عليه يحل له ان يكتب وان كان يعلم ان اياه لو اراد  
 منعه لا يقدر عليه فانه لا يكتب كيلا يقع العداوة بينهما وكذلك بين الرجل  
 والمرأة وبين السلطان والرجعية والحشم اما يجب الامر بالمعروف اذا علم  
 انهم يسمعون انتهى ولو كان يؤذيه ولم يمكن دفعه الا بذلك لم يضمن  
 كالمضروب اذا اشتكى الى سلطان فاخذ ماله لذلك وكذا اذا كان يفسق  
 ولا يمنع بالامر بالمعروف كما في المحيط كذا في جامع الرموز وما يدل على حرمتها من  
 الايات والاحاديث كثيرة منها قوله تعالى ولا تطع كل حلاف مبين فجارنساء  
 بنميم وويل لكل همزة لمزة ومنها قوله عليه السلام لا يدخل الجنة قتات ورواية  
 تمام وقوله عليه السلام من سعى بالناس فهي نفس ريشة او فيه شئ منها وقوله

عليه السلام

عليه السلام المهازون والمشاؤون بالقيمة الباعون البراء العيب عشرهم الله تعالى  
 في وجوه الطلاب فانه بسبب الظن ان بعض الظن اثم وهذا بعض اذية  
 من سورة الحجرات تفسيره وما علم الاعتماد والاعتماد الا بتناء الزمان  
 مما يظهر من المحبت والمودة حتى يحترق حرارا كثيرة فان الصديق الصادق  
 الصداقة هي المحبة الصادقة بحيث لا يشوبها غرض ويؤثر على نفسه كذا  
 في الطريقة اعز واول بل هو كبريت احمر وهذا مثل زكمان التذرة وهو كناية  
 عن الاكبر للخالص كذا في الصحاح فينبغي للمؤمن ان لا يتخذ خليلا الا من  
 يشق بدينه وامانته ويعرف صلاحه وتقواه اذ لا يصل للصداقة كل واحد  
 بل لابد ان يكون فيمن يؤثر صداقة عدة خصال الاولى العقل والادب لاخير  
 في صداقة الاحق وقد روي الحسن انه قال هجران الاحق قربان الى الله  
 قال عيسى عليه السلام اني ما عجزت من احياء الموتى فقد عجزت عن معالجة الائمة  
 والثانية حسن الخلق اذ لا خير في صداقة من لا يملك نفسه عند الغضب والثالثة  
 الصلاح اذ لا خير في صداقة الفاسق لانه من يرتكب الكبيرة لا يخاف الله  
 ومن لا يخاف الله تعالى لا يؤمن غائلته ولا يوثق بصداقة قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم لا تصاحب الا مؤمنا ولا يأكل طعامك الا تقي هذا الحديث مع  
 حسان المصابيح والرابعة الصدق اذ لا خير في صداقة الكذاب لانه مثل من لا  
 يعرف في صداقة الجبان لانه يترك نصرته ويخونك بل الخفي وبغيبك والسار  
 الوفاء اذ لا خير في صداقة من لا وفاء له ومعنى الوفاء النيات على المحبة والدرام  
 عليها والمحبة الدائمة هي التي تكون في الله تعالى لانه ما يكون الغرض من الاغراض  
 ينزل بزوال ذلك الغرض فلا يتحقق الوفاء فمن الوفاء في حق صديقه مراعاة  
 جميع اصدقائه واقاربه والمتعلقين به حتى قالوا ان الكلب الذي يكون في باب

لان احسن احواله ان يضرك وهو يريد  
 نفعك ولذلك قيل العدو العاقل خير  
 من الصديق الاحق صح

الذي البعيد ويبعد منك القريب والخاسنة  
 الشجاعة اذ لا خير صح



دار صديقه ينبغي ان يتميز في قلبه عن سائر الكلاب ومنه ان لا يصادق عدو  
 صديقه اذ قال الامام الشافعي رحمه الله تعالى اذا اطاع صديقك عدوك  
 فقد اشترى كافر عدواً وتك ومنه ان لا يتغير حاله في التواضع مع صديقه وان  
 ارتفع شأنه ومنه ان يتورع عما يوجب الفرقة بينهما ومن تمامه ان يكون  
 شديداً للبرع من المفارقة ومنه الموافقة فيما لا يخالف الحق واما فيما يخالف  
 الحق فليس من الوفاء الموافقة بل الوفاء المخالفة فيه والتنبيه على ما هو  
 الحق كما حكى عن الامام الشافعي انه كان يواخي محمد بن الحكم وكان يقره ويقبل  
 عليه ويقول ما يقمى بصغيره فلما رأى الناس صدق مودتهما ظنوا  
 انه فوض اليه امر مجلسه بعد وفاته فقالوا له في مرضه الذي توفي فيه الى من  
 تفوض امر مجلسك بعدك وكان محمد بن الحكم عند راسه واستشرف ليروي  
 اليه فقال الشافعي سبحان الله مجلس مجلسي ابو يعقوب البويطي ومال اصحاب  
 الشافعي الى البويطي فانكسر له محمد بن الحكم مع انه كان حل عن مذهب كل الآ  
 انه البويطي كان افضل واقرب الى الزهد والورع فنصح الامام الشافعي بئنه  
 وللمسلمين والفتا والاضل وترك المداهنة فلما توفي الشافعي انقلب  
 محمد بن الحكم عن مذهبيه ورجع الى مذهب ابيه هذا كله زبدة ما في المجالس الابرار  
 ومنها قبول الحق ولو كان مترا من كل وضع وشريف وذكر في الطريقة والذي  
 ينبغي للمؤمن اذا سمع كلاماً ان كان حقاً ان يصدقه وان كان باطلاً ولم يكن  
 متعلقاً بأمور الدين ان يسكت عنه وان كان متعلقاً بها يجب اظهار البطلان  
 والانكار ان رجي القبول لا تهري عن المنكر وان يشكر عطف على قبول الحق  
 والشكر هو تعظيم المنعم على مقابلة النعمة على حد يمنع عن جفاء المنعم لقوله عليه السلام  
 من لم يشكر العليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله الكثرة الطرية

ويدعو

ويدعو لمن يبتدئ ويعرف خطاهه ولا يستنكف ولا يستكبر فاذا اخبره رجل  
 بنجاسته في ثوبه او وسخ في وجهه يشكره ويحسن اليه والعيوب الباطنة الفج  
 والضر من العيوب الظاهرة فمن العيوب الباطنة اولها بالشكر والاحسان  
 ومنها اجتناب العجب والفرو والاشترط بالبطر من تفضيرها ولا تزكوات  
 انفسكم هو علم من اتقى في حكمه ما يمتنع به من الاولاد والامراء  
 والتلاميذ والتصانيف وغوهم بحيث يستنم مدح المادح قبل الحكم بالفضا  
 البقيح قال ثناء المرء على نفسه الا ان ينوي به التحديث بنعمة الله ثم واعلا  
 حله من العلم والعمل لياخذ واعنه اول يقصد واول يعطوا احق اول يدفعوا  
 عنه الظلم او خوف ذلك كما يقصد به التزكية والخير كما ذكر في الطريقة وان  
 لا يروى لنفسه فضل على احد بل يريها مذنبه مجرمة قاصية مقصرة ويعترف  
 بالخطايا والاثام وذكر في الطريقة وقال ابو يزيد ما دام العبد يظن ان  
 في الخلق شراً منه فهو متكبر وقيل متى يكون متواضعاً فقال اذا لم يرفل مقاماً  
 ولا حالاً وعنه انه كابدت العبادة ثلاثين سنة فرأيت قائلاً يقول يا ابا يزيد  
 خرائن الله تعالى صلت من العبادات اذا اردت الوصول اليه تعالى فعليك بالذل  
 والاحقار وعلم الجند انه كان يقول يوم الجمعة في مجلسه لولا انه روى عن النبي  
 عليه السلام انه قال يكون في اخر الزمان زعيم القوم اوزلهم ما تكلمت عليكم  
 وعن ابراهيم بن ادهم انه قال ما سررت في اسلامي الا في ثلثة مواضع كنت في  
 سفينة فيها رجل من المسلمين مضحك يقول كنا نأخذ بشعر العلي في بلاد  
 هكنا وكان يأخذ بشعر راسه ويهز في فسترة بذلك لانه لم يكن في تلك السفينة احد  
 احقر في عينيه مني وكنت عليلاً في مسجد ودخل المؤذن فقال اخرج فلم اطق  
 فاخذ برجلي وجره الى خارج وكنت بالشام فعلي في فخر حضرت فيه فلم اميز

التفصيل كماله وقصد اليك اختري

اي النعمة والثقة

اي الكافر

احد



بين شعرة وبين الغل فسترخ وعند ما سررت بشي كسر وروي في يوم كنت  
جالسا تجاه انسان وبالي على رجلي من راي نفي خيرا من فرعون فهو متكبر وقد  
مرد وجهه وقول الشبل الذي ابطال ذل اليهود انتهى ويكون في اكثر الاوقات  
حزينا الحزن وهو حصر النفس عن النهوض في الطرب والتوجه على الذنب  
الماض والتأسف على العجز والفايق من كسر الببال خوفا من عقاب الله تعالى  
متضرعا سائلا من الله تعالى العفو والمغفرة والرضا وهو طيب النفس  
بما يصيبه ويقوته مع عدم التغير كذا في الطريقة والتوفيق من تقيير  
والاستقامة هي الوفاء بالعهود كلها وملازمة العدل والتوسط في كل  
الامور قال الله تعالى سبحان الله فاستقم كما امرت كذا ذكره في الطريقة  
ويري كل ما انعم الله تعالى فضلا بخصامته تعالى من غير استحقاق وسجائب  
من نفسه عطف تفيري فيه اشارة الى ما عليه اهل السنة والجماعة ويقوض  
القول بغير هو اشارة ان يحفظك الله عليك مصالحك فيما اتاها من  
فيه الخطر اعني التوافل والمباحات فان كان فيه صلاحك يسترك والآ  
منعك كذا في الطريقة بجمع امور الى عالم الغيب والشهادة متوكلا  
عليه راجيا فضله فاذا عدله ومنها اجتناب صرف المال الى الخمر والترا  
ورفع ابنية الدار والابواب فانه لا يليق باوليا الباب وان يعوقها  
ان وصلية كبراء الباب السنة في البناء مقدار الكفاية وهي في جهة  
العلو ستة اذرع كل ذراع ستة قبضات وقيل سبع مع اصبع قائم و  
الاول اولي لكونه احوط واما في جهة الوسعة من الجوانب فيختلف باختلاف  
حال الساكن والضابط ان يكون مقدار الحاجة فما دونها ومن زاد  
على ذلك جاء بحمله يوم القيمة وقد ورد في الاثر من رفع بناءه فوق

ستة

ستة اذرع ناداه مناد الى ابن يا افسق الفاسقين كذا ذكره في الشرع شرحها  
وروي البغوي عن خباب بن ابي ابية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال انفق  
المؤمن نفقة الاخر فيها الا نفقة في هذا القرب اي الا صرف ماله في بناء البيوت  
زيادة على قدر الحاجة فانه لا يكون له فيه وبال كذا ذكره زين العرب وعم  
النس رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انفق  
كلها في سبيل الله الا البناء فلا خير فيه وقال ان كل بناء وبال على صاحبه  
الا ما لا المال يعني الامال لا بد منه انتهى وقد قال بعض الفضلاء ان علا  
مال الحرام صرفه الى التراب ويصرفه من تجريره وايضا هو علامة الكون الى الدنيا  
ونسيان القبور والبلد وتغير ما بعث الشيع الملتف اي مقبول الشفاعة و  
هو صلى الله تعالى عليه وسلم تجريرها وعم بعض السلف ان حرم من يبنى بيانا وشيئا  
فقال رفعت الطين ووضع الدين ذكر في الطريقة عن ابن مسعود رضي الله  
تعالى عنه انه قال عليه السلام من بنى فوق ما يكفيه كلف ان يحمله يوم القيمة وعن  
ابن بشير رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا اراد  
الله بصيد هونا انفق ماله في البنيان **الرابع ما يتعلق بذكر الموت اخبار**  
قد مر ارباب في امثاله عن شداد بن اوس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى  
عليه وسلم قال الكيس اي العاقل من دان نفسه اي اذ لها واستعبدها و  
قبل من حاسبها معناه ان يحاسب نفسه قبل ان يحاسب في الاخرة كذا في بعض شرح  
المصايح وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وبنى على الله اي  
يذهب ويتيمنى الجنة من غير توبة واستغفار رواه ابن ماجه والترمذي و  
قال حديث حسن وعمر بن عبد شمس رضي الله تعالى عنه ما قال قال رسول الله صلى  
تعالى عليه وسلم لرجل وهو عليه السلام يعظه اغتم حنسا قبل حنسا قبل حنسا قبل



هروك وصحك قبل سقمك وغناك قبل فقرك و فراغك قبل شغلك و  
 حياتك قبل موتك يعني باور الى الاعمال الصالحة قبل ان يموتك اصدقاء  
 هافان الانسان هم من هذه الخواص رواه الحاكم وقال صحيح على شرطها  
 اي على شرط الشيخين وكذا في الشرح الجديد وعن عبد الله بن عمر  
 رضي الله تعالى عنهما قال اخذ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعض جسدي  
 هكذا وقع في با بطول الاصل من المصايح ووقع في باب نبى الموت منه ايضا  
 في هذا الحديث لفظ منكبي بدل بعض جسدي وقال كون في الدنيا كأنك كأنك  
 وفيه إشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يختلط بالناس قليلا ويكفر في نفسه  
 خائفا قليلا او كأنك عابر سبيل او هذه بمعنى بل وفيه إشارة الى ان  
 الدار الآخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التشبيه ترقيا من التشبيه الأول لان  
 الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقوم فيها بخلاف عابر السبيل وعد نفسك  
 من اصحاب القبور يعني قل في كل ساعة الآن يحضر في الموت واغيب لأن كرات  
 قريب الكل في شرح المشارق لابن ملك وقال لي يا ابن عمر اذا صحبت فلا تحدث  
 نفسك بالساء واذا امسيت فلا تحدث بالصباح وخذ من صحبتك قبل  
 سقمك يعني واعتمد الصحة واكثر من العمل الصالح ليجبر ذلك ما فات من  
 العمل في حال مرضك ومن حياتك قبل موتك اي وخذ في حال حياتك زاد  
 اخرتك كذا في شرح المصايح فانك لا تدري باعباد الله ما اسمك غدا رواه  
 الترمذي والبيهقي وعن عمار بن ياسر رضي الله تعالى عنه انه النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم قال كفي بالموت واعطاك كفي باليقين عني رواه الطبراني في المعجم  
 فلا تدبر هداك في الدنيا ويرغبك في العقبى واما اليقين فلا ان من يتيقن  
 انه امر الله ان يات الساعة آتية لا ريب فيها تحقق زهد في الدنيا فيرى

ويحل في الجوارح

الاخرة هي منزل المؤمن والذات الآخرة وكبير كما قال الله تعالى وانما

قليل حظه

قليل حظه منها كثيرا وصغير نصيب فيها كبيرا كذا في شرح الجديد وعم سهل  
 بن سعد رضي الله تعالى عنهما مات رجل من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
 يشنون عليه ويذكرون عبادته رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ساكت  
 فلما سئلوا قال عليه السلام هل كان يكثر ذكر الموت قال لا قال فهل كان يدعي  
 كثيرا مما يتباهى به قالوا لا قال ما نافية بلوغ صاحبكم كثيرا مما تذهبون  
 اليه رواه الطبراني باسناد حسن وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال  
 اتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عاشر عشرة اي كان حين اتى النبي صلى  
 تعالى عليه وسلم تسعة من الصحابة ففهم به عشرة فهو عاشرهم فقام رجل  
 الانصار فقال يا رسول الله من ايس الناس اي من اعقل الناس  
 واخزم الناس اي اعلمهم بما ينبغي ان يعمل قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
 ذكر الموت واكثر هم استعدادا للموت اولئك الاكياس ذهبوا يشرف  
 الدنيا وكرامة الآخرة رواه الطبراني باسناد حسن اما ذهابهم بشرف  
 الدنيا فمما يستعدون للموت من الاعمال الصالحة فانها حاوية لكل  
 ما شره من ما شر الدنيا فاذا حازوها فقد حازوا شرف الدنيا واما  
 كرامة الآخرة فمما وعد الله تعالى من حسن المآب وجزيل الثواب ورفع  
 الدرجات وكريم المقامات وعم انفسهم رضي الله تعالى عنه قال ان رسول  
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم مرتب يقوم يجلس وهم يضحكون فقال  
 اكثر واذكر هادم اللذات يعني الموت فانه اي الموت ما ذكره احد في ضيق من العيش  
 الا وسعه اي وسع ذكر الموت ضيق العيش ولا ذكره في سعة الا ضيقه  
 اي ضيق ذكر الموت وسع العيش عليه كي على التاكر رواه البزار في المناد  
 حسن احوال الشايع كان يزيد الرقاشي يقول لنفسه ويحك كلمة تحم

بيان وغنائم اخرى

من العيش



يقال لمن وقع في مهلكة لا يستحقها يا نفس يزيد من ذابصلي عنك بعد الموت  
من ذابصو عنك بعد الموت من ذابصني من الارض عنك ربك بعد الموت  
ثم يقول ايها الناس الماتكون وتنوحون على انفسكم باق حيا تكلم من  
مبتدا خبير قوله الاتي كيف يكون حال الموت موعده لقوله تعالى كل نفس  
ذائقة الموت والقبر بينه والتمزي فراشه والدود ائسبه وهو مع هذا  
ينتظر الفرع الاكبر وهو يوم العرض كيف يكون حاله ثم يبكي اي الرقائبي  
حتى يسقط مغشيا عليه **قال القرظي** في تذكرته تفكر يا مفرور في الموت  
وسكراته متوتفيرة وصعوبة كاسه ومرارة في الموت من وعد ما  
اصدقه ومن حاكم ما عدله وكفى بالموت مفرجا اي مخرج القلوب  
ومبليا للعيون ومفرقا للجماعات وهادما للذات وناصعا للامنيات  
فهل تفكرت يا ابن ادم يوم مصرعك اي هلاكك وانتقالك من  
موضعك واذا نقلت من سعد الى ضيق وخانك من الخيانة الضاحب  
والرفيق وهجرك الاخ والصديق واخذت من فرسك وغطائك اي سترك  
الى عزرجع غرة وهو البياض في جهة الفرس لكن المراد ههنا البروز والظهور  
الى العيان وغطوك اي سترتك من بعد حين لحاقك بتراب ومدرفيا  
جامع المال والمجاهد في البنيان ليس لك من مالك الا الاكفان بل هي  
وانه الخراب والذهاب وجسمك للتراب والمآب اي المرجع واللام فيها  
للعاقبة كما في لدو الموت وابنوا للخراب فابن الذي جمعة من المال فهلا  
انعدك اي اخرجك من الاهوال كلاروع عن الانقاذ بل تتركه اي المال  
الى من لا يحميك وقدمت باوزارك على من لا يعذرك اي لا يقبل عذرك  
ولقد احسن من قال في **تأويل قوله تعالى** ولا تنس نصيبك من الدنيا

النصيب

النصيب الكفن وهو عظم متصل بما تقدم من قوله تعالى وابتغ فيما اتاك  
الله الدار الآخرة اي اطلب فيما اعطاك الله تعالى من الدنيا الدار الآخرة  
وهو الجنة فان حق المؤمن ان يصرف الدنيا فيما ينفعه في الآخرة لاني  
الطير والماء والتجبر والبقى ونقرعنه وكيفية صرفه ان كان له شيء من  
الدنيا ان يضيع بما يدفع ضرورته ويصرف غيره في سبيل الله ابتغاء  
لمرضاته وان لم يكن له شيء منها فلا يترك الشيء للاخرة للاولى بعد ما  
يكون له ما يدفع ضرورته انتهى فكأنهم قالوا لا تنس انك تترك  
**جميع الدنيا النصيب الذي هو الكفن** الضمير في قوله فكأنهم راجع  
الى القوم الذين في قوله تعالى اذ قال له قومه واسئرا ليه المص حيث  
كتب في حاشية قوله تعالى ان قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم  
وايتناه من الكنوز ما ان مفاتحه لسوء بالعصبة اولي القوم اذ قال  
له قومه لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين وابتغ فيما اتاك الله الدار  
الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا واحسن كما احسن الله اليك  
ولا تبغ الفساد في الارض ان الله لا يحب المفسدين **اقول** فلتنكر  
لا تجاز ما وعدنا من قصة قارون لمناسبة ما وان كان غير ما فيه  
صدورنا ما قاله القاضى في سورة القصص عند قوله تعالى فشقنا به  
وبداه الارض من انه كان يؤذى موسى عليه السلام كل وقت وهو يدبر  
لقرايته حتى نزلت الزكوة فصالحه عن كل الف على واحد فاستكثر  
فعد الى ان يفضح موسى عليه السلام بين بني اسرائيل ليرفضوه فبطل  
بغية لترميمه بنفسها فلما كان يوم العيد قام موسى عليه السلام خطيبا  
فقال من سرق قطعناه ومن زنى غير محصن جلدناه ومن زنى



عصنا رجناه فقال قارون ولو كنت قال ان بني اسرائيل يزعمون  
انك تجرت بفلاحة فاحضرت فنادىها موسى بالله ان تصدق فقالت  
لو قارون جعلنا على ان ارميك بنفسى فخر موسى عليه السلام سناكيا عنه  
الى ربه فاوحى اليه ان مر الارض بما شئت فقال يا ارض خذيه فاخذته الى  
ركبته ثم قال خذيه الى وسطه ثم قال خذيه فاخذته الى عنقه ثم قال خذيه  
فخسفت به وكان قارون يتضرع اليه في هذه الاحوال فلم يرجمه فاوحى  
الله تعالى عليه ما افطك استرحك مرارا فلم يرحمه وعزى لود عاى نمره  
لا جسته ثم قال بنو اسرائيل انما فعله ليرثه فدعا الله تعالى حتى خسف ببلد  
وامواله انتهى وروى عن علي رضي الله تعالى عنه انه خرج الى المقبره فلما اشرف  
عليها قال يا اهل القبور اخبرونا عنكم واخبركم اما خبر من قبلنا فالمال  
قد اقسم والشتاء قد تزوجن والمساكن قد سكنها قوم غيركم ثم قال اما  
وانته لو استطاعوا لقالوا لم نر زاد اخيرا من التقوى وينبغي لمن عزم على  
زيارة القبور ان يتادب بادابها ذكر على القارى في شرح المتوسط للفقير  
السندي ثم من اذاب القبور مطلقا ما قالوا من انه باقى الزائر من قبل  
رجل المتوفى لامن قبل راسه فانه انصب لبصر الميت بخلاف الاول لانه  
يكون مقابل بصره ناظرا الى جهة قدمه لكن هذا اذا امكن والا فقد ثبت  
انه عليه السلام قرأ اول سورة البقره عند راس الميت واخرها عند جلده  
ومن ادابه ان يسم بلفظ السلام عليكم على الصحيح وروى قوله عليكم  
السلام فانه وروى السلام عليكم وارقوم مؤمنين وانا انشاء الله  
بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العاقبة ثم يدعوا قاطبا طويلا وان  
جلسن يجلسن بعيدا منه او قريبا بحسب مراتبه في حال حيواته انتهى

ويزور

ويزور في كل اسبوع مرة كذا في مخزن الفقير كجى من المصطفى يخلق بهذا  
المقام ان شاء الله تعالى ويحضر قلبه في انبائها اى القبور ثم يصير  
تحت القراب وانقطع عن الاهل والاعراب بعد ان قار الجيوش والعساكر  
ونافس اى راغب الاصحاب والشاير وجمع الاموال والذخاير فبها  
الموت في وقت لم يجتهدى لا يظنه وهو لم يرتقبه فليتا مل الذار حال  
من مضى من اخوانه ودرج اى مشى من اقرانه الذين بلغوا الامال و  
جمعوا الاموال كيف انقطع آمالهم فلم يعن عنهم اموالهم ومحا القراب  
محاسن وجوههم واقتربت في القبور اجزاؤهم وارملت بعدهم نساؤ  
هم اى مات عنهم زوجها وشمل اى احاط ذل اليتيم بالضم ففقدان الاتب  
اولادهم واقسم غيرهم طرافهم الطريف بالطاء والراء الممهلين واليا  
المنشاة من تحت بعدها فاء الحديث من المال وتلاوه بالكرمال  
الاصل الذى ولد عنده كذا في القاموس وغيره وليذكر عطف على فلان  
تردهم في المراتب اى في حاجتهم وحرصهم على نيل المطالب وانخذ عنهم  
اى وقوعهم في المكروه من حيث لا يعلم لمواتاة الاسباب اى موافقتهم  
وركونهم اى ميلهم الى الصحة والشباب وليعلم وهو عطف على ما قبله  
انه ميله الى اللهو واللعب كميلهم اى مثل الاخوان الماضية وعقلته عما بين  
يديه من الموت الفظيع اى الشديد والهلاك السريع كعقلته وانه لا  
يبدى صائر عطف على عقلته الى مصيرهم وليحضر عطف على يعلم بقلبه ذكر  
من كان معتزدا في اغراضه كيف تهدمت اى سقطت رجلاه وكان  
يتلذذ بالنظر الى ما حوّل اى ما عطف وقد نالت عيناه ويصوّل  
على يتلذذ اى جعل وتوجهه ببلاغة نطقه وقد اكل الدر ولسانه ليحقق

عطف على فلان  
بلاغة

بعض الاموال  
وقد ابل القراب



عطف على الحيوان حاله كحاله وماله كماله وعند هذا التذكرو  
 الاعتبار بزول عنه جميع الاعنبا والذنبوية ويقبل على الاعمال الاخرى  
 فيزهد في دنياه اي يرغب عنها ويقبل على طاعة مولاه ويلين قلبه  
 ويخشع جوارحه **والفقيه** اي عبد الله محمد بن ابي الزبير على وزن زبير الموت  
 وكل حين ينشر الكفنا **ويخون** في غفلة عما يراد بنا لا تطمن الى الدنيا  
 ويهتجها وان توشحت اي تزينت من اتوابها الخسنا **ابن الاجبة** و  
 الجيران ما فعلوا **ابن الذين** كانوا الناسكنا سقاها الموت كاسا غير  
 صافية **فصيرهم** لا طباق المزي وهذا اي قائما تابنا **علم ان الموت**  
 هو الخضب بالفتح الامر الالطف والامر الاليشع والكاس التي طعمها بالفتح  
 يقال طعمت كرمه وابشع اي اكنه الطعم وانه اي الموت الحارث الاهد  
 للذات والاقطع للراحات جمع واحدة والاجلب للكبريات وان امر  
 عطف على الموت يقطع او صالك اي مفاصلك ويفرق اعضائك ويهد  
 اي يكسر اركانك وهو الامر العظيم والخضب الجسيم وان يومه لهموم **اليوم**  
 المعقود فاضلك رحمتك الله تعالى بما زال ينزل بك فيذرونك وبها نك  
 ويغير منظره وروائك بالضم اي حسن منظره ويجو اصورتك و  
 جمالك ويمنعك من اجتماعك واتصالك ويرذك بعد التهمة والنضرة  
 والسطة اي القهر والقدرة والخوف اي الكبر والعظمة والمنة الحالة  
 يبا وراي يسارع فيها احب الناس اليك وارحمهم بك واعظمهم عليك  
 فيقدرك اي يرميك في حفرة من الارض قريبة اعناؤها جمع ناحية مظلمة  
 ارجاؤها اي اطرافها يحكم عليك مجرها وصيدانها وهو نوع من الحجر  
 فيحكم عليك هو امها ووريدانها جمع وود ثم بعد ذلك يمكن لك الاعدام

الشهدى ج

المعقود بالفتح والضم او كالمعقود  
 وزجرت اخرا

وتختلط

وتختلط بالزعام اي تراب مخلوط بالترمل وتصير ترابا نطاهه الاقدام  
 وترتها ضرب منك انا فخارا واحكم بك جدا واطل بك محشرا اي  
 مكان ماء او موقدة نار كما روي **عن علي رضي الله عنه انه انى باناء**  
 ليشرب منه فاخذ بيده ونظر اليه وقال كره فيك من عين كحيل وخذ اسيل  
 اي لين كذا نقل عنه ايها الناس قد ان من الاين بمعنى العين مصدر ان  
 يئين كذا في القاموس اي قريب للنائم ان يستيقظ من نومه وحان اي  
 قريب للعاقل ان يتنبه من غفلته قبل هجر الموت بمرارة كونه وقيل  
 حركاته وخمود انقاسه ورحلته الى قبره ومقامه بين ارجاسه جمع ريس  
 وهو تراب القبر كذا نقل عنه **وروي** عن عمر بن عبد العزيز انه كتب الى  
 اناس من اصحابه بوصيهم فكان فيما وصاهم به ان كتب اليهم ما بعد  
 فانه اوصيكم بنفوس الله العظيم والمراقبة له واخذ الورع والتقوى **نواد**  
 فانكم في دار عما قريب تنقلب باهلها والله تعالى عرشات القعدة وهو لها  
 يسا لكم غم القليل وهو جبل دقيق في شق النواة والنفير التلثة في ظهر  
 النوات كذا في القاموس فانه الله عباد الله اذكروا الموت الذي لا بد  
 منه واسمعوا قول الله كل نفس ذائقة الموت قد سبق تفسير وقوله تعالى  
 كل من عليها من على الارض من الحيوانات والمركبات ومن للتقليب او من  
 الثقلين كذا ذكر القاضي فان هالك لا محالة كذا ذكره ابو السعق الالية  
 من سورة الرحمن وقوله تعالى فكيف الفاء فيه لترتيب ما بعدها الى ما قبلها  
 وكيف منصوب بفعل محذوف وهو العامل في الظرفا كانه قيل يفعلون في  
 في جيونهم ما يفعلون من الخيل فكيف اذا توفتهم الملائكة وفري توفاهم  
 على انه اما ماضى او مضارع وقد حذف احدي التانيه بضربون وجوههم



وادبارهم حال من فاعل توفاهم او من مفعوله وهو تصور يتوفاهم على الهول  
 الوجوه واقطعها وعز ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لا يتوفى احد على معصية  
 الا يضرب الملائكة وجهه وديره كذا ذكره ابوالسعود هذه الآية من  
 سورة محمد فقد بلغني والله اعلم واحكم انهم يضربون بسياط  
 من نار وقال الله تعالى لا يتوفى نفسه منكم الا يتوبوا من قبل الله  
 او لا يبقى منكم احد ملك الموت الذي وكل بكم بقبض ارواحكم واحصاء  
 اجلكم ثم الى ربكم ترجعون للحساب والخبر كذا ذكره القاضى الالباني في  
 الم السجدة وقد بلغني والله اعلم واحكم ان ملك الموت راسه في السماء  
 ورجلاه في الارض وان الدنيا كلها في يده ملك الموت كالقصة بين يدي  
 احدكم باكل منها قد بلغني والله اعلم واحكم ان ملك الموت ينظر في وجه  
 كل آدمي ثلاثمائة نظرة وستين وستين نظرة وقد بلغني ان ملك الموت  
 ينظر في كل بيت تحت ظل السماء ستمائة مرة وبلغني ان ملك الموت يكون  
 قائما في وسط الدنيا فينظر الدنيا كلها برها وعرجها وجبالها وهاويها  
 يديه كالبيضة بين رجل احدكم وبلغني ان ملك اعوانا الله اعلم به  
 ليس منه الا لواذن الله تعالى ان يلقم السموات والارض في لمة واحدة  
 لفعل وبلغني ان ملك الموت يفرغ منه الملائكة استند من فرغ احدكم من  
 التسبغ وبلغني ان حملة العرش اذا قرب ملك الموت من احدكم ~~من احدكم~~  
 ذاب حتى يصير مثل الشعرة من الفرع منه وبلغني ان ملك الموت ينزع روح  
 بني آدم من تحت عضوه وظفروه وعروقه وشعره ولا يصل الروح من  
 مفصل الى مفصل الا كان اشده عليه من الف ضربية بالسيف وبلغني  
 انه لو وضع وجه شعرة من الموت على السموات والارض لاناها

حتى

حتى اذا بلغت الروح الملقوم ولي القبض ملك الموت وبلغني ان ملك  
 الموت اذا قبض روح المؤمن جعلها في حربة بيضا وسكازقراى  
 اطيب الراحة واذا قبض روح الكافر جعلها في خرقة سوداء في فخار  
 اى اناء من الخرف من ناواشدنتنا من الجيف **في الخبر** اذا ذارت منية  
 المؤمن اى مونة نزل عليه اربعة من الملائكة ملك يجذب النفس  
 اى الروح من قدمه اليمنى وملك يجذبها **بعاء اليسرى** وملك يجذبها  
 من يده اليمنى وملك يجذبها من يده اليسرى والنفس اى الروح تنسل  
 اى تخرج انسلا القذاة اى خروجها القذاة باللفة التركية صو  
 او زرنده كجورجوب كذا في الاخترية من السقاء بالكسر كوند  
 دكلمش قابله ايجنه صوفور لرقين معناسنه كلور كذا في الاخترية وهم  
 يجذبونها من اطراف البنان ورؤس الاصابع والكافر تنسل روحه  
 كالتفود بفتح السين وضم الفاء المشددة بالتركية كباب بشره كلوى  
 ومير من الصوف المبتل ذكره ابو حامد الغزالي في كشف علوم الاخرة فقل  
 اى نخال نفسك يا مفرور وقد حلت بك السكرات ونزل بك الانين  
 والغمات اى شدائد الموت فمن قائل يقول ان فلانا قد اوصى وماله قد  
 احصى ومن قائل يقول ان فلانا نقل لسانه فلا يعرف جيرانه ولا يتكلم  
 اخوانه وكانى انظر اليك لتسمع الخطاب ولا تقدر على الجواب ثم يتكى  
 ابنتك كالا سيرة تنضرع وتقول حبيبي ابي من ليمنى بعدك من لاجتى  
 وفي بعض النسخ من يتمنى وابنته تالله لتسمع الكلام ولا تقدر على  
 رد الجواب واشدواى قرؤا فاقبلت الصغرى البنت الصغرى تمرغ  
 اى تغلب في التراب خذ على وجنتى بالفتح وسكون الجيم ما ارتفع من الخدين

القذاة بفتح القاف مسلا



كذات الاخرية حيناً وحيناً على صدرى وخش خذتها وتبكي بحرقه تنادى ابى  
انى غلبت اى تجاوزت عن الصبر جيبى ابى من اللينامى تركهم كافرنا  
بفتحين الشعرات الصفرة على راس الفرح في يعيد من الكواثرى الابيات  
فخيل نفسك يا ابن ادم اذا اخذت من فراشك الى لوح مغسلك فمغسلك  
الغاسل والبست الاكفان واوحش منك الاهل والجران وبكبت عليك  
الاصحاب والاعوان وقال الغاسل ابن زوجة فلان حاله واين اليتامى  
تركم ابائكم فما ترونه من بعد هذا اليوم ابدا وانشدوا الاياتها المفرو  
مالك تلعت تؤمل امالا وموتك اقرب وتعلم ان الخرص بحر بعد سفينة  
الدنيا فاياك تعطب اى يهلك وتعلم ان يقضى مسرعا عليك يقينا طمعه  
ليس يعذب كانك توصى واليتامى تراهم واقههم التكل وهو المرأة التى  
فقدت ولدها تنوح وتندب تفض من الغصة وتخزن ثم تلطم  
وجبهها تراها رجال بعد ما هي تجب انتى الابيات يا هذا ابن  
الذي جمعت من الاموال واعد رته للشدايد والاهوال ولقد اصحت  
كفك مرفوع على انه فاعل اصحت منه اى من المال عند الموت خالية  
فصغر اعطف بيان وبدلت على صيغة المجهول من بعد عنانك و  
عزك ذلا وقررا فكيف منصوب المحل على انه خير مقدم عن قوله  
اصحت معناه على اى حال صرت يارهين يا حرق النداء وارهين صيغة  
فعل بمعنى مفعول منادى مضاف الى اوزاره اصحت يارهين اوزاره  
مرفوع على انه اسم اصحت ويارهين خبره ويا من سلب على صيغة  
مجهول من اهله وداره ما للتعجب كان اخفى عليك سبيل الرشاد  
واقبل اهتمامك بحمل الزاد متعلق باهتمامك الى سفرك البعيد و

الكواثرى بوسى مست

موقفك

وموقفك الصعب الشديد الفضة للاستفهام والواو للعطف وما  
نافية علمت يا مغروران لا بد من الارجال الى يوم ستد يد الاهوال  
وليس ينفعك ثم قيل ولا قال بل يعذ عليك بين يدي الملك الديان  
ما بطشت اليك مفعول قائم مقام فاعل يعذ ومشت القدمان و  
ونطق به اللسان وعملت للجوارح والاركان فان رحمتك فالى الجنان  
وان كانت لخالة الاخرى فالى النيران يا غافلا عن هذه الاهوال الى  
كم هذه الغفلة والتوان احدث ان الامر صغير او تزعم ان الخطب  
يسير او تظن ان سينفعك حالك اذا ان ارحالك او ينقذك  
مالك حين يوبقك اعمالك او ينفعك ندمك اذا زلت بك قدمك  
او يعطفك معشراى جماعتك حين يفضك محشرى اى مقام  
الحشر والنشر كلا ردع عن الحبان وما عطف عليه والله ما ساما  
بتوهم ولا بد لك ان ستعلم لا بالالكاف تقنع اى لا تقنع بالكفاف  
وكذا تقدير قوله ولا من الحرام تشبع ولا للعظا جمع عطف وهو  
التذكير تسمع ولا بالوعيد تردع كما في الوطية تما لا الشمس ينوب لها  
الاية فانه ايلاد حرف النفي للشمس للتاكيد كذا في التفاسير وحولها  
وذالك ان تتقلب مع الاهوال وتخبط العشواء وهي الناقة التى تبصرها  
ضعيف تخبط اذا مشيت كذا في الصحاح يجيبك بغيرك ولا تذكر عطف  
على وتخبط ما بين يديك يا نائما في غفلة وفي خطب يقظان الى هذه  
الغفلة والتوان اترجم ان ستترك سدى مرملا وان لا تحاسب عند  
ام حسب ان الموت يقبل الرثاء جمع رشوة ام تميز بين الاسد  
والرثاء بالفتح ولد الطيبي كلاً والله لا يدفع الموت عنك مال ولا

اى ان وجد

انكاش بما في يدك صح



بنون ولا ينفق اهل القبور سوى العمل المبرور وفضل من سمع ووعى  
اي جمع وحفظ وحقق ما ووعى وهو كوعى ونفى النفس عن الهوى قد  
سبق تفسيره وعلم ان الفاضل من ارعوى الارعواء النزوع عن الجهل و  
حسن الرجوع كذا في القاموس وان ليس للانسان الا ما سعى وان سعيه  
سوف يرى سبق تفسيره في الاول من المجلد الاول فاقبته من هذه الرقعة  
اي التوبة والرجوع الى الصالحات كعدو ولا تتم منازل الابرار وانت  
مقيم على الاوزار وعامل بعمل الفجار بل اكثر من الاعمال الصالحة وراقب  
في طلوات رب الارض والسموات ولا يفرك الامل لقوله تعالى ما نرك  
بربك الكريم الالية فترهد عن العمل او ما سمعت الرسول حيث يقول لما  
جلس على القبور اخواني مثل هذا فاعدوا او ما سمعت الذي خلقك  
فستوى يقول وترور وافان خير الزاد التقوى وانشد وترور  
من معاشك للمعاد وقم لله واعل خير زاد ولا يجمع من الدنيا  
كثير فان المال يجمع للفناء ارضى ان تكون رفيق قوم لهم زاد وانت  
بغير **خامس ما يازم اي يجب من الوصايا او يجب** ويكون مبتدا  
خبره نذكر اولاً انشاء الله ما ورد من الاخبار فيها عن ابن عمر رضي  
الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بعني ليس  
حق امر مسلم اسمه له شيء يوصي به في سنة مسلم بيت ليلتين خبر  
ورواية ثلاث ليال والمعنى ليس من جهة الاحتياط والانتباه  
الموت ان بيت ليلتين في حال من الاحوال الا وصية مكتوبة عنده  
يعنى ان بيت بهذه الحال وهي ان **الوصية** مكتوبة عنده لانه لا يدري  
متى يدركه الموت قيد ليلتين غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان

بمضى

بمضى عليه زمان قليل ذهب بعض الى وجوبها بظاهر الحديث و  
الجهر وعلى استخبارها لانه عليه السلام جعلها حقاً للمسلم لا عليه ولو  
وجبت لكانت عليه لاله وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا  
في الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامة قوا  
عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد  
كاف وليس كذلك بل لابد من الشاهدين عند عامة العلماء لا يوجب  
الغير تعلق به فلا بد لازلته من حجة شرعية ولا يكفي ان يشهد بها على  
ما في الكتاب من غير ان يطلعها عليه الكل في المبارق رواه الشيخان وغيرهما  
وعن جابر رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من مات على وصية مات على سبيل ومن مات على تقي بضم التاء وشهادة  
وماته فقفر الله رواه ابن ماجه وعمر انس رضي الله تعالى عنه قال  
كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل فقال يا رسول  
الله مات فلان قال ليس كان معنا انفا قالوا بل قال سبحان الله كأنها  
اي الموت وتانيث الضمير باعتبار الخبر اخذت على غضب المحروم من  
حرم وصية رواه ابو يعلى باسناد حسن وفي مشرعة الاسلام من مات  
بغير وصية لم يؤذنه في الكلام بالبرزخ يتزاور الاموات ويتحدثون  
وهو ساكت فيقولون انه مات بغير وصية انتهى ثم ان الوصية واجبة  
على كل من عليه حق من حقوق الله او من حقوق الناس ومن ليس  
عليه حق لا تجب عليه بل يجب هذا شامل بحسب الاجال على الحقوق  
كلها منها حقوق الله تعالى وهي ثمانية انواع عبادات خالصه كالاجتناب  
وفروعه كالصاوة وعقوبات كاملة كالحدود وقاصره كحرمان الميراث



وحقوق دائرة بين الامرين كالكفارات وعبادة فيها مؤنة كصدقة الفطر  
ومؤنة فيها معنى العبادة كالعشر ومؤنة فيها شبيهة العقوبة كالخراج  
وهو قائم بنفسه كحج الفنائم واما حقوق العباد فالأثر من ان  
يخصى كذا في التوضيح والنفاد ثم ان الوصية تنقسم الى اعتقادية  
كما اشار صاحب شريعة الاسلام بقوله وصورة الوصية ان تكتب  
هذا ما اوصى به فلان وهو يشتمون لاله الا الله وان محمداً  
عبده ورسوله وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من  
في القبور ووصي من خلفه ان يتوبوا الى الله ويصلحوا ذات  
بينهم ويطيعوا الله ورسوله ان كانوا مؤمنين وارضى بما يوصى به  
ابراهيم عليه السلام بنبيه ويعقوب عليه السلام يا بني ات الله اصطفى  
لكم الدين فلا تتون الا وانتم مسلمون وعلمية اشار المصنف بقوله  
في اول هذه الرسالة فالنار ساله منطوية على اصول الدين وفروعه  
مما لا بد لك انك منه الى قوله كتبها بالتركية ليعم تفهها لكنه  
اقتصر في هذه الرسالة على بعض العمليّة بطريق التفصيل فقال ومحل  
الوصية بلل مطلق الثلث في توفيه او استوفى في الوصي الثلث  
في الوصية ان احتيج اليه الى الثلث وينقص منه في الختم  
وفيما اشار في الحاشية القليل في الوصية افضل لما روى عن علي رضي الله  
عنه ان الوصية بالخمس والثلث والوصية بالربع والثلث والوصية  
الثلث والوصية بالثلث والوصية بالثلث في شريعة الثلث الا اذا  
جاز الوصية في الاختيار وطريق الوصية ان يذكر بلسانه عند علي  
وفيما اشار في الماذهب اليه عامة العلماء على ما نقلت من المبارك

المبارق وان كتب وقراء عليه ما واشهدهما كان اولي وفيه اشارة الى جواز  
قاضيخان في فتاواه وروى ابو يوسف عن ابي حازم ان كتب الرجل وصية  
بيده ثم قال اشهد واعلى ما في هذا الكتاب فهو جائز استحسانا وان كتب غيره  
وقال هو اشهد واعلى ما في هذا الكتاب لم يجز ان يشرى فليندا بالواجب من  
الاقتضاة الثلثة تقدم حقوق العباد على حقوق الله تعالى لاحتياجهم مع  
استغناء الله تعالى وكرمه ولهذا بدأ المصنف بقوله اما حقوق الناس فكما  
الديون والودائع والامان والمضمونات كالبيع والمضروب والمسروق  
وكالحقوق البدنية كالضرب والجرح والاستخدام بغير حق وكالحقوق  
القلبية كالشتم والاستهزاء ونحوها على ما سبق في النصاب العامة من  
قلنوص بقضاء الدين ورق الودائع والامانات والمضمونات وارضاء  
المضموم في الاخيرين اي الحقوق البدنية والحقوق القلبية واما حقوق  
الله تعالى فليندا بالصلاة وجه البدع بها مرتبة طريق المحاسبة فان الفقهاء  
قد صرحوا بوجوب الايصاء في الفائفة فلنحسبها ولنعيّن لكل فرض و  
واجب نصف صاع من تمر او صاع من تمر او شعير او قيمة احدهما و  
الصاع ثمانية ارطال وكل رطل عشرون استار او الاستار ستة دراهم  
هذا عندها واما عند يوسف حمزة ارطال وثلث رطل وهو قول الشافعي  
لقوله عم صاعنا اصفر الصبي وهذا اصفر بالنسبة الى ثمانية ارطال ولنا  
ما روى انس وجابر رضي الله عنه انه يوصى بالمدن طلين ويعتد بالبيع  
ثمانية ارطال والجواب عن دليل ابو يوسف والشافعي بان صاع ما يتم  
فمفول ليس بحجة لانه اصفر من الهاشمي لان الصاع الهاشمي اثنا وثلاثون  
رطلا والبنّي عم لثقل العراق وهكذا صاع مرضى الله منه وكان قد فقد



واخرجه حجاج ولذا سمي حجاجيا كذا ذكره الاكمل في حواشي الهداية وقيل  
لاخلاف بينهم في الحقيقة لان الرطل كان في زمن ابي جرح ورحمة الله عشرين  
استاوا وزاد في عصر ابي يوسف وصار ثلثين استاوا والاستاوا بكسر  
الهمزة ستة دلاهم ونصف فالرطل في زمن ابي جرح كان مائة وثلاثين درهما  
وفي زمن ابي يوسف مائة وخمسة وتسعين فاذا قابلتها ما تجد كل واحد  
منها الف واربعين درهما وفي التبيين هذا القيل اشبه لان محمد الم  
بذكر المسئلة خلافة ولو كان فيها خلاف لذكره لانه اعرف كذا ذكره  
ابن مالك في شرح مجمع البحرين فقوله والرطل مائة وثلاثون درهما تقريبا  
مبني على تفسير الاكمل للاستار لانه على هذا التفسير ينقص عدد دراهم  
الرطل عن هذا العدد بعشرة واما اذا كان مقدارا للاستار فنقل عن  
القيل يكون عدد دراهم الرطل بهذا العدد وتحقق كما لا يخفى فان وفي  
الثالث اي ثلث المال بعد التجهيز والتكفين بكل من ذلك الفرض و  
الواجب فيها ونفت والاى وان لم ينف فلنوص بالذور مثلا من  
قائمة صلوة شهر وكان قيمة نصف المصاع اي مقدار نصف ما يكال  
بالصاع وهو ثمانمائة وعشرون درهما من البر على نقله القهستاني  
عن صدر الشريعة درهما عثمانيا التقيد به يفيد ان مرادهم بالدرهم  
الدرهم المستعمل في زمانه لا الدرهم الشرعي وهو عبارة عن اربعة  
عشر فيراطا والقيراط عند شعيرات كذا في البحر الرائق وقد قال  
في الطريقة القالب المستعمل في العقود والمعاملات الدرهم وقد  
صغر وها حتى لا يبلغ اربعة منها وزن درهم شرعي فعليه ان  
يوصى مائة وثمانين درهما على قول ابي جرح رحمه الله اذا الوتر بعد

من القائمة

من القائمة عدته فانه قد روى عنه ان الوتر فضة فيكون عدد القائمة  
ستين في يوم ومائة وثمانين في الشهر وان كان الثلث ستين درهما  
مثلا فلنوص ان يعطى فقير ثم يستوهب منه فاهب يعطى منه  
تاوهكدا الى ان يبلغ مائة وثمانين ثم اعلم ان الوصية بالدور ليس  
كالوصية بالاعطاء او مرة فان فيها قضاء الواجب ويجب تنفيذ  
على الوصية او الوارث بخلاف الوصية بالدور فانها وصية بالتبرع  
وليس يجب تنفيذها وليس فيها قضاء ما وجب عليه ولكن اذا لم  
يقبل الثلث فالموكل من سعة رحمة الله تعالى عليه ان يعذر ويقبل  
منه هذه اي الوصية كما ان اذ لم يترك مالا اصلا اي وافي او غير  
وافي فاستقرض ثم اعطى ثم استوهب ثم اعطى وهكذا الى ان  
يتم فذيت القايئات ثم استوهب واعطى للمقرض او يبرج  
عطف على قوله فاستقرض رجل من ماله يرجى القبول للعذر وانا  
اذا وصى اقل من الثلث ووصى بالدور او وصى ببقية الثلث في  
التبرعات كما هو العادة في زماننا يعني يطبخ الطعام عليه وغير  
من التي تكون غير لازمة لاخرته كذا نقل عنه اولم يوص بها اي  
بالاقسام السابقة اصلا فقد اتم بترك ما وجب عليه اذا الوارث  
عليه ان يوصى من ماله للقائمة بقدر ما احتمل الثلث فقد قصر فيه  
فترك ما لزم في الصورتين اي في الوصية باقل من الثلث وعدم الوصية  
كذا نقل عنه وفعل معه اي ترك ما لزم مما لم يلزم اي الوصية بالدور في القبول  
الاولى في الوصية باقل من الثلث كذا نقل عنه فبذرة بنية عامة يجب  
ان ينتبه له نعم جوابي والامعة تقديره قال ما الوصية قال مجيبا نعم كذا نقل







وهذه الصور ان لم يف الثلث او كان عطف على قوله كان الدور لمجرد الاحتمال  
 اي احتمال ان يكون في بعض صومده فساد بوجوب كفارة لكن في الابرار  
 بالسهو على الشيخ ص نوع ابا عماد ذكر في ايمان جامع وهو فيجوز ان  
 يكسوا ثوبا واحدا بان يؤديه الى مسكين ثم يسترده منه اليه والى غير  
 بالهبة او غيرها فان تبدل الوصف تأثيرا في تبدل العين لكن لا يجوز  
 عند اكثرهم كما في الكشف انتهى ويوصى عطف على قوله فيوصى لكفارة  
 بهين واحدة باطعام عشرة مساكين لكل مسكين ما ذكر في الكفارة  
 الصوم وهو ما القدية صوم يوم ثم اعلم ان كفارة اليقين لا تدخل  
 وفي جامع الرموز لكن في المنية عن شعبة الائمة ان الايمان بالله اذا كثرت  
 بداخلت وكفارة كفارة كما قال محمّد هو لخصار عدوى وعمره اي يوسف انما  
 لا تدخل عن شرف الائمة لا يفتقر به بل لا بد من كفاية مستقلة فيجب  
 ويوصى بقدرها واما كفارة الصوم ففي رمضان واحد تدخل ولو اضطر في  
 جميع ايامه وفي رمضان او اكثر اختلاف يوضحه ما في فتاوى قاضيان  
 اذا افطر في رمضان يوما لم يكفر حتى افطر في يوم اخر كان عليه كفارة واحدة  
 وان افطر في رمضان عليه لكل فطر كفارة وقال محمد يكفيه كفارة  
 واحدة انتهى واختار الاول فقال فالاولى ان يكفر لكل رمضان  
 بكفارة مستقلة يخرج عن شبهة الخلاف فان الخروج عن الخلاف مستحب  
 بالاجماع على ما ذكره على القارى في شرحه المتوسط والمناسك وينضم مع  
 الكفارة قضاء اليوم الذي افطر فيه بعده تنبيه لفظ التنبيه يستعمل  
 في مقامين احدهما ان يكون للحاكم المذكور بعده بديهتها والثاني ان يكون  
 معلوما من الكلام السابق والمراد ههنا الثاني كما لا يخفى نبيغ للعالم

بعد تفريع

مكتبة الرعية  
 المكتبة المركزية - قسم المخطوطات

فانما

بعد تفريع ذمته عن الحقين اي حق الله وحق الناس على ما سبق في السابق  
 العامة ان يوصى للاحتمال والاحتياط فنقول مثلا ان كان ممن لم يجب  
 عليه الحج فليوصى بتلثمائة درهم عثمان فان وفي الثلث مائة منها بدل من  
 ثلثمائة لاسقاط الصلوة فيجب على صيغة الجهر والخاص اما الوصي  
 او الوارث عمره من حين البلوغ وان استنبه اي حين البلوغ فهذا اثني عشر  
 سنة من اول عمره ومنذ تسعة من عمرها الى حين الموت فيحفظ المخرج في  
 ينظر الى قيمة النصف الصاع من البر ليعلم ان المائة كحلوة تكو فدية  
 ثم يطلب مسكين صالح فيقال له والقائل انا الوصي او الوارث انا نريد  
 ان نعطيك مائة درهم لاسقاط الصلوة لكن نسالك ان تهب لنا كما  
 قبضت وصيارت ملكك كسائر املاكك حتى يتم الدور ثم يبقى في يدك كلاما  
 بلا نقصان ليكون هبة ذلك المسكين عن علم ورضا فيصنع ثم يفعل  
 ما قيل له وخمسين منها عطف على مائة منها لاسقاط الزكوة وقدية الصوم  
 وصدقة الفطر والذور والضحايا وحقوق العباد مما لم يمكن ايضا الهالي  
 صاحبها فيحسب هذه الاشياء ويقدر تقديرها فيحفظ الجميع ثم قيل  
 لذلك المسكين او مسكين اخر مثل ما قيل في اسقاط الصلوة ثم يفعل  
 ما قيل ثم ينظر الى قيمة نصف الصاع من البر فان كان درهما عثمان او  
 اقل كنصف درهم فلتوصى بستين درهما من ثلثمائة موصاة الى ستين مسكينا  
 لكفارة الصوم هذا مثال على التقدير الاول لمقدار رضا الواجب وعلى  
 التقدير الثاني مثال لمقدار زائد على رضا الواجب بتلثين درهما على ما  
 ذكر في المحيط ان التقدير في هذا الباب بنصف الصاع من المخططة يمنع  
 النقصان ولا يمنع الزيادة وان كان قيمة اكثر من درهم عثماني وهو



درهما على ما فهم من ذلك فليوص مائة وعشرين درهما منها اي من ثمانية  
 مائة يعطى لستين مسكينا كل مسكين درهمين لكفارة الصوم هذا  
 مثال لمقدار مسا والواجب وليوص ما بقى منها وهو اما التبعون  
 على التقديرين الاولين الى الثلثون على التقدير الثالث لكفارة اليدين  
 فيعطى اي احد الباقين فقط فان لم يجتمع بينهما تمتنع نحو تزوج هذا او  
 اختها عشرة مسكينا اما حصه كل منهم تكون من التسعين تسعة دراهم  
 فيكون تلك الحصه على التقدير الاول زائده على قدر الواجب الواحد ثمانين  
 دراهم وعلى التقدير الثاني تكون زائده ثمانين دراهم ونصف واما حصه كل  
 فرس من الثلثين وهو الباقي على التقدير الثالث فتكون ثلثة فتلك الحصه  
 تكون زائده على قدر الواجب بواحد او لضعفها اي ضعف عشرة  
 مسكينا فيكون عدد المسكينا عشرين على ما ذكر في القاموس وهو ان  
 الضعف المثل الى ما زاد يقال لك ضعفه يريدون مثليه فان قلت قد  
 ذكر في القاموس له مع اخر وهو ضعف الشيء بالكسر مثلا ضعفاه مثلا  
 وقد فسر به البضا ووصفين في قوله تعافات اكلها ضعفين حيث  
 قال والمراد بالضعف المثل كما يريد بالزوج الواحد في قوله تعاف من كل زوجين  
 اثنين قلت هذا عطف على عشرة مسكينا فباختيار المعنى الثاني  
 يكون عين عشرة مسكينا مع ان العطف يدل على المعاينة فلا يصح  
 حمله عليه في حصه كل منهم يكون التسعين اربعة دراهم وقصا فعمل  
 التقدير الاول تكون تلك الحصه زائده على قدر الواجب الواحد ثلثة دراهم  
 ونصف وعلى التقدير الثاني تكون زائده على الواجب الواحد اربعة دراهم  
 او لضعفها فيكون عدد المسكينا اربعين فخصه كل منهم تكون التسعين

درهمين وربما فتكون تلك الحصه على التقدير الاول زائده على قدر الواجب  
 بدرهم وربع وعلى التقدير الثاني تكون تلك الحصه زائده على قدر الواجب  
 بدرهم وثلثة ارباع او لضعفها فيكون عدد المسكينا ستين فخصه  
 كل منهم تكون درهما ونصف فعلى التقدير الاول تكون تلك الحصه زائده  
 على قدر الواجب بنصف درهم وعلى التقدير الثاني تكون زائده بدرهم  
 واما الثلثون فلا يصح اعطاؤه في صورة من الصور الثلث بقدر الواجب  
 فيه الا بالدور لا يقال كيف يجوز اعتبار الدور في كفارة اليدين وقد  
 صرح المصنف فيما بعد من فيما سبق لاننا نقول هذا الايراد انما يريد على صورة  
 الكفارة التي لا يكون العدد فيها موجودا لتحقيقا ولا تقدير كما صرح  
 به فيما سبق ايضا والعدد فيما نحن فيه موجود تحقيقا وان كان المراد  
 ممن وجب عليه الحج فليوص بستة آلاف درهم عما ذكره في الثلث اربعة  
 آلاف منها الحج بدل البعض يوصى ما فضل من الحج للحاج والمجمله اعتراض  
 لئلا يكون عليه حرج كما مر وهو قوله لئلا يلزم رده الى الوارثة والى غيرها  
 بالجر عطف على اربعة لاسقاط الصلوة فيفضل على صيغة المجرول والقائل  
 اما الوصى او الوارث به اي بالالف كما فعل بالمانه فيما سبق من الحسا  
 والدور وطلب مسكين صالح بالجر عطف على الدور واعلامه واضنا  
 الى المفعول الاول اي اعلام المسكين ما سيفعل بان قال للمسكين  
 انا نريد ان نعطيك الف درهم لاسقاط الصلوة الى ثمان اخر ما  
 قال في صورة المانه وهو قوله ثم نبقى في يدك كلابا نقصان واليه  
 اشار بقوله وابقا للجميع في يده في اخره الآتية اي الشان لا يعطى هذا  
 اي الالف الا للفقير مديون او ذي عيال اي الذي عليه معيشتهم



كالزوجات والاولاد الصغار والمخدم والقبائل بالقسمة العيول كالغير  
 كما في جامع الرموز فان لم يوجد فلفقيهين حد من الكراهة قياسا  
 على الزكوة وكراهة دفع النصاب فصاعدا الى فقير غير مديون وغير  
 مبيع وهذا عند العلماء الثلاثة وقال زفر لا يجوز وعن ابي يوسف  
 يجوز دفع نصاب واحد فقط الكل في جامع الرموز وخمسها منها  
 لا سقاط ما ذكره الخميني السابق فيفعل به كما يفعل بالخميني  
 وما بين واربعين لكفارة الصرم فيعطى الستين مسكينا فخصه  
 كل منهم على التقدير الثاني يكون من ما بين واربعين اربعة دراهم  
 فيكون تلك الحصص زائدة على قدر الواجب الواحد بثلاثة دراهم  
 ونصف او لضعفهم فيكون عدد المساكين مائة وعشرين فخصه  
 كل منهم تكون درهمين فتكون تلك الحصص زائدة على قدر الواجب الواحد  
 درهم ونصف او لضعفهم فيكون عدد المساكين مائة واربعين  
 فخصه كل منهم تكون درهما فتلك الحصص تكون زائدة بنصف او لضعفهم  
 فيكون عدد المساكين ثمانمائة وستين فخصه كل منهم تكون نصف درهم  
 وسدس فتلك تكون زائدة بسدس على التسوية فالظاهر انه متعلق  
 بالافعال الثلاثة احدها في قوله فيعطى العشرة مساكين الى اخره وثانيها  
 في قوله لا يعطى هذا الالفقيه مديون الى قوله فيعطى الستين  
 مسكينا الخ وقد التسوية للاحتياط في هذا الباب عن النقصان عن  
 قدر الواجب في هذه الامثلة ولو ادى عن ست صلوات احد عشر الى  
 مسكين ولما الى مسكين اخر واذا ادى اثني عشر منا الى اربعة وعشرين  
 مسكينا اختلفوا فيه قال بعضهم يجوز كما في صدقة الفطر اذا ادى الى

مسكين

الى مسكين متاونة الى مسكين يجوز وبعضهم فرقوا بين الصلوة و  
 صدقة الفطر فقالوا في الصدقة اذا ادى الى مسكين اقل من نصف  
 صاع لا يجوز ما لم يؤدى الى كل مسكين نصف صاع كما في كفارة اليمين  
 كذا في فتاوى قاضيان وليوص ما بين وهو مائة وستون لكفارة اليمين  
 ففعل به ما فعل بالباقي السابق فخصه كل واحد من عشرة مساكين  
 منه على تقدير الاول تكون مائة وعشرين درهما فعليك استخراج الامثلة  
 الباقية بمعونة السابق وان اوصى لكفارة الصوم بعقوب رقبته  
 وهذا احد الاشياء الواجبة وخمسائة منها لكفارة اليمين كما اولى  
 ان وفي الثلث وجه اللوثة كون هذه الوصية تجرد الاحتمال والاحتياط  
 لما صرح في صدره هذا التنبية فيما قبله والا لا يصح قوله اولى عما ذكر  
 في البحر الرائق وما كفارة الميت اذ مات وعليه كفارة واوصى باخرها  
 من ثلث ماله ان كانت كفارة بمير خبير الوصي بين الاطعام وبين  
 الكسوة وبين التحرير وفي قتل والظهار والافطامين التحرير  
 ان بلغت قيمة الثلث والاعتين الاطعام ولا يدخل للصوم في الكل كذا  
 في البدائع انتهى طريقه جبر مبتدأ محذوف وهو هذه جندة الوصية في  
 هذا الزمان اول زمان ظهوره رحمه الله كان في عهد سلطان سليمان  
 بن سلطان سليم خان اسكنهم الله تعالى في روضات الجنان قد سبق  
 التاريخ المتعلق بزمان حيوة رحمه الله ووفاته في صدر شرحنا لجزء هذين  
 في مجلة ثم هي هنا امر غامض عامضه في الفة للملة الشحة التبركة الحظية  
 البيضاء ويجب التنبية له وهو ان المقصد من تنفيذ هذه الوصايا في زمانها  
 هذا من الائمة والمؤذين وامثالهم قد غلب عليهم الجهل وحب الدنيا وضعف

بالفتح وسكون الميم التبعة هي  
 الملة التي ما فيها ضيق كذا في الفاسي  
 والفاض من الكلام خلاف  
 الواضح صحاح



خوف الاخر فلا يفعلونه على الوجه المشروع اذ عزمهم ليس الا احتياجا للمال باى طريق  
كان مثلا لا يميزون الفقير من الغني في الدور ويضمون الخالصية ليقبل الدور  
ويسهل مالا اخر غير الوصية قوله مال مفعول يضمون واخر صفة مالا  
وجلة وياخذونه غالبا من امرأة صفة اخرى كفلادة ونحوها ولا تعلم  
تلك المرأة ما يفعل بها وانما يدفعها اليهم على طريق العارية بالتشديد وقد  
يخفف منسوبها الى العار فان طلبها عيب على ما في الجوهر وتعلم حقيقة  
في جامع الرموز ولا يعلمون من الاعلام لمن اعطوه كونه اى ما اعطى  
ملكه ولا يبقونه في يده في اخره بل ياخذونه ويقتسمونه والدور  
الغني لا يجوز والواو للحالية ولا يجوز الدور مع ملك الغير بلا اذنه و  
لا يصح اليه بدون العلم والرضا وايضا قضاء زماننا ياخذون  
من الوصايا اجسها واكثر ويخلطونه بما هو لهم فلا يحصل عرض الموصي  
وفي الكلام اشارة الى الشكوى من اهل زمانه ونحن احن بهذه الشكوى  
منه رحمة الله عليه اذ الفساد والتخريب يزدادان بزيادة الزمان لبعده  
عن عهد النبوة ذكر في لسان المكان ناقلا عن جلال الدين ابو  
حامد يجوز للقاضي اخذ الاجرة على كسبه المحاضر والسجلات وغيرها  
من الوثائق مقدار اجر المثل وذلك لان القاضي انما يجب عليه القضاء  
لا ايضا الحق الى مستحقه حسب واما الكتابة فن زيادة عمل القاضى  
له وعلى هذا قالوا لا بأس للمفتي ان ياخذ شيئا على كتابة جواب الفتوى  
وذلك لان الواجب على المفتي ان ياتى شيئا على الجواب باللسان دون  
الكتابة بالبيان ومع هذا الكف عن ذلك اولى احسن اذن القيل والقيل  
وصيانه لما الوجه عن الا بتدال انتهى في المحيط اذا اراد القاضي ان

٤

٥

٦

٧

تكتب

يكتب السجل وياخذ على ذلك اجرا ياخذ منه مقدرا يجوز اخذه لغيره  
وكذا لو تولى القسمة بنفسه باجر ولو اخذ الاجر في مباشرة نكاح  
الصغير وليس له ذلك لانه واجب عليه كذا في فصل ادب قضاء الخلافة  
وذكر في لسان الحكم اجر المثل في اخذ الاجرة على كتابة المحاضر  
والوثائق في كل الفهرهم حمت دراهم الى العشرة والتجديد يرجع الاجرة  
الى طول الكتابة وقصره وصعوبته وسهولته واما اخذ القاضي الاجرة  
على الاثنية التي يباشرها مثل نكاح الصغار والادامل اللاتي لاولى  
لهن لايجزى لكذا اخذ شي على ذلك انتهى فاللايق الموصى في هذا الزمان  
ان يخرج من ماله في حال صحته ان لم يكن وماله مشتهر والا استقرض من  
رجل صالح ثلثمائة او ستة الاف على اختلاف حاله كما سبق ويودع عند  
ثقة صحيفة وصيته ويشهد عند عدلين ويقول للمودع ان مات فافعل  
بهذا المال ما في هذه الصحيفة وان مات المودع قبل الموصي يؤخذ منه و  
يودع في ثقة اخر على الطريقة الاولى ويخفى هذا الامر عن ورثة وخدمته  
بل عن كل شخص سوى الشاهدين والمودع حتى لا ياخذ الورثة او القا  
من يده بعد الموصي اى بعد موته وهذه هي الطريقة الحسنة في هذا الزمان  
عندي وانه اعلم بالصواب لما فرغ من بيان ما يلزم من الوصايا  
شرح في بيان ما يستحب فقال واما ما يستحب من الوصايا من البرع  
المحضة فمخ عن البيان ولكن ينبغي ان يعلم ان الصدق في حال الصحة  
افضل واكثر ثوابا من الصدق بعد الموت عن ابي هريرة رضي الله عنه  
قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال لي الصدق اعظم اجرا قال نعم ان  
اي يتصدق حذق منه احدى الثابتين وانت تتحجج والواو للمال الشيخ

١١٧



هو النجل مخلص وقيل الشيخ عام يكون بالمال وبالعرف والجل محتض  
يخشى الفقرا يقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتأمل الغنى  
بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول اترك مالك في بيتك وتكون غنيا عزيزا  
عند الناس ولا تمهل بالنصب لانا اخر صدقتك عطف على تصدق  
وكلاهما خبر مبتدأ محذوف اي افضل الصدقة ان تصدق على حال صحتك  
مع احتياجك الى المال واختصاصك به لان حال سقمك حتى اذا بلغت  
الحلوقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم اي في حقيقة بلوغها لا يقدر  
على القول غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى هذه الحالة  
وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لو رثتك اعطو مالي فلانا واصرفوا  
مالي في عمارة المسجد الفلاني وقد كان لفلان يعني والحال ان المال في  
ذلك الحالة يكون متعلقا لغيرك فلا يجوز تصرفك فيما زاد على الثلث  
وانت منصرف في جميعها وكيف يقبل الكل في مبارق الانوار لابن ملكه رواه  
الشيخان وعنه ابى سعيد الخدري رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان  
يتصدق المرء في حسنة وصحة بدرهم خير له من ان يتصدق عند موت بمائة  
رواه ابوداود وابن حبان في صحيحه وعن ابى الدرداء رضي الله عنه قال  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذي يفتق عند موته كمثل الذي يهدى  
اذا شبع رواه ابوداود والترمذي وقال حديث حسن صحيح تذييب  
وهو جعل الشيء ذنابة للشيء كذا في مختصر المعاني انما سماه به لان مضمون  
هذا الفصل كالنذيب والتفريع على ما تقدم كذا ذكره المصنف الرازي في  
شرح الاشارات ولا يوصي بديع شي الى من يقر عند قبره القرآن فانها  
باطلة قال في المحيطين والملاصحة والاختيار رجل اوصى لقاري القرآن

بقراء

بقراء عبد قيس بن سفيان الرصبي باطلة ونقل تاج الشريعة في شرح الهداية ان القراءة  
بالاجرة لا يفتق بها التواب لا الهيت ولا القاري وذكر في انفاذها الكبر في  
انعدام النية وهو مناط التواب وقال الحافظ العيني في شرح الهداية باطلا  
على الواقعية وينبغي القاري للذات واللاخذ والمعطى اثمان وان احتج  
في وجهك بشبهة بناء على كونه وقع في هذا الزمان ولا تغتر بكثرة المخالفين  
ممن نسب الى علم وصلاح وغيرهما لان الاقتداء انما يكون لرسول وهم قال  
الله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم الرسول فانتهوا وقال الله تعالى  
فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يعييبهم عذاب اليم  
وقال فضيل بن عياض ابني طريق الهدي فلا يفتقر قلة السالكين وياتك  
واتق من الضلالة ولا تغتر بكثرة الهالكين كذا نقل عنه فانظر الرسالة  
المسما بانفاذ الهالكين نجد فيها مشناه تاما ان كنت منصفاطا لبا الحق  
ان شاء الله تعالى ذكر حمد الله في تلك الرسالة ناقلا عن مجمع الفتاوى اخذ  
الشيء للقراءة لا يجوز لانه كالأجرة فانظر الى هذا كيف نفى الجواز من مشابهة الاجرة  
فكيف عن الاجرة وانما قال كالأجرة لعدم تعيين المقر واليوم ولم يجعل صلة  
اذ لا يتصور معناها هي كما ذكرنا في المقدمة ولهذا قال بعضهم هذا اذا  
يعين القاري اما اذا عينه ينبغي ان يجوز على وجه الصلة دون الاجرة و  
وجهه والله اعلم ان تعيينه يدل على ان المعين صدقته او رجل كرمه فبين  
يدعوا ويرحم للاصوات وانه يلتمس منه باختياره ان يقر الله حاله  
عند قبره بحكم الصلوة او الكرم لا للصلح الى ما اوصى اليه وانه صلة منه يدفع  
اليه قرأ اولها قال في التارخانية فقلنا نعم المحيطة واذا اوصى ان يدفع الى  
انسان كذا من ماله ليقراء القران على قبره ففقد الرصية باطلة قال بعض

٢



ان كان القاري معينا ينبغي ان يجوز وصية له على وجه الصلة دون الاجرة والصحیح  
ان كان القاري معينا وهكذا قال ابو النصر وكان يقول لامرئ من الوصية  
ولصلة القاري لقراءة لان هذا بمنزلة الاجرة والاجارة في ذلك باطلة  
وهو يدعونه لم يفعلها احد من الخلفاء انتهى وعام التحقيق في الرسالة لم يرد  
ولا يرضى بائنا الطعام بعد موته وان اعتاد اهل زماننا فانها باطلة  
اي كالوصية يدفع شيئا من بقره عند قبره القوتان وايده بقوله قال في  
رجل اوصى بان يتخذ الطعام بعد موته ليطعم الناس ثلثة ايام فالوصية  
باطلة هو الاصح وفيه اسارة الى الاختلاف الذي اشار اليه بقوله وقال  
فاستحان في فتاويه ولو اوصى بائنا الطعام للماتم بعد وفاته ويطعم الذين  
يحضرون القربة قال الفقيه ابو جعفر يجوز ذلك من الثلث ويجل  
لذين يطول مقامهم عنده والذي يجي من مكان بعيد يستوى فيه  
الاغنياء والفقير ولا يجوز للذي لا يطول مسافتهم ولا مقامه فان  
فضل من الطعام شي كثير يضمن الوصي وان كان قليلا لا يضمن وعن  
الشيخ الامام ابو بكر البلخي رجل اوصى بان يتخذ الطعام بعد موته للناس  
ثلثة ايام فالوصية باطلة انتهى فظهر من هذا ان المعتاد في زماننا  
ليس جائزا بخلاف فانه لا يكون مما قاله ابو جعفر ولا مما قاله اللخمي  
فاذا بطل الوصية يكون ميراثا للورثة فلاجل لغني ولا للفقير خصوصا  
اذا كان في الورثة صغير هذا حكم الوصية واما ما فضل الورثة من اموالهم  
فمكروه بدعة مستفجة من عمل الجاهلية وكذا الاجابة لدعوتهم واسار  
رحمة الله تعالى عليه الى وجه هذه الكراهة بقوله قال في البرازية ويكون  
اتخاذ الطعام في اليوم الاول او الثالث او بعد الاسبوع وقال في  
الملاحة ولا يباح اتخاذ الضيافة عند ثلثة ايام لان الضيافة

انه لا يجوز

تتخذ

تتخذ عند السرور وقال الزبلي ولا با بالجلوس للمصيبة الى ثلثة ايام  
من غير ارتكاب مخطور من فرش البسط والاطعمة من اهل الميت لانها  
تتخذ عند السرور وعن انس رضي الله عنه انه عليه الصلوة والسلام  
قال لا عقر في الاسلام وهو الذي كان يعقر عند القبر بقرة او شاة انتهى  
وقال الفاضل ابن همام في شرح الهداية وكرا اتخاذ الضيافة من الطعام  
من اهل الميت لانه شرع في السرور لافي السرور وهي بدعة مستفجة روى  
الامام احمد وابن ماجه باسناد صحيح عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه  
قال كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنعهم بالنعش عطف على الاجتماع وضمير  
هم راجع الى اهل الطعام من النياحة متعلق بنعد ويستحب جيران اهل  
الميت والاقرباء الا بعد تهينة الطعام لهم ليشبعهم يومهم وليستهم  
قال في محزنك الفقه لا يكره حمل الطعام لاهل المصيبة في اليوم الاول  
ويكره فيما بعد كالجلوس على باب الدار والنوح وشق الجيوب  
وضرب الخدود ويجب على الولي منع انتهى لقوله عم اصنعوا لئلا  
جعفر طعاما فقد جاءهم ما يشغلهم حسنه الترمذي وصحح الحاكم لانه  
بر معروف وبلغ عليهم في الاكل لان الخبز يمنعهم عن ذلك ويضعفون  
انتهى قال القرطبي في تذكرته الاجتماع الى اهل الميت وصنعهم الطعام  
والهبة عندهم كل ذلك من امر الجاهلية ومنه الطعام الذي  
اهل الميت اليوم السابع فيجتمع للناس يريد بذلك القربة  
الى الميت والترحام وهذا محدث لم يكن فيما تقدم ولا هو مما يحمد العلماء  
قالوا وليس ينبغي للمسلمين ان يقسموا باهل الكفر وينهي كل  
اشارة اهله عن الحضور طين هذا والمجمل معطوفة على قوله وليس



وقال احمد بن حنبل هو من فعل اهل الجاهلية قيل له اليس قد قال  
النبى عم اصنعوا لال جعفر طعاما فقال اى احمد لم يكونوا هم اخذوا  
وانما اخذ لهم فهذا كله واجب على الرجل ان يمنع اهله منه ولا يحرص  
لهم من ابيح ذلك لاهله فقد عني الله تعالى عز وجل واعانهم على الامم  
والعدوان وذكر المصنف عن هلاب بن حبان قال الطعام على الميت  
من امر اهل الجاهلية وهذه الامور كلها قد صارت عند الناس الان  
سنة وتركها بدعة فانقلب الحال وتغيرت الاحوال واسرار رحمة  
الله عليه الى وجه بدعته بقوله قال ابن عباس رضي الله عنهما لا ياتي على الناس  
عام الا امانوا فيه سنة واحبوا فيه بدعة حتى يموت السنن ويحيى البدع  
ولن يعمل بالسنن ويترك البدع بالنسب عطف على يعمل الامم هو الله  
تعالى عليه اسخاط الناس بالنسب مفعول هو ان كانه قبل كيف يستخفهم  
فاجاب بقوله بخالفهم فيما ارادوا وبينهم عما اعتادوا ومن يتيسر  
لذلك على ضيعة اما في الخبرين وَوَقَعَ كَذَلِكَ الْحَالُ  
فَقَدْ احْسَنَ اللهُ تَعَالَى فِي تَضَمُّنِ كَلِمَةِ الْعَرَبِيِّ تَحْقِيقًا  
لِأَنَّ الْكِرَاهِيَةَ تَحْرِيْمًا اذ الاصل في هذا الباب اى باب كراهية اتخاذ  
الضيافة من الطعام من اهل الميت خبر جرد رضى الله عنه  
الاتخاذ فيه من النياحة والنياحة حرام والمعدود من الحرام حرام فَتَبَيَّنَ  
ان اتخاذ الضيافة من الطعام من اهل الميت حرام وذكر ابن ابي عمير  
الجلي في شرحه الكبير ولا يخلو عن نظر لانه لا دليل على الكراهية الا حديث  
جرير بن عبد الله وانما يدل على كراهية ذلك عند الموت فقط على انه  
قد عارضه ما رواه الامام احمد بسند صحيح وابو داود عن عاصم بن كليب

عن ابيه عن رجل من الانصار قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة  
فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على القبر يوصي لها فر يقول او سمع من قبل  
راسه فلما رجع استقبله داعي امرته فجاء وجيئ بالطعام فوضع  
يده ووضع القوم فاكلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يلوك اى يضع لقمته في فيه  
انتهى ثم فكر ففذا يدل على اباحة صنع اهل الميت الطعام والدعوة اليه  
انتهى وعام تحقيق فيه وايضا اذا اطلق الكراهية مراد منها التحريم  
غالب على ما ذكره وانصرف المطلق الى الكمال يؤيد ونفي الاباحة  
على ما في عبارة الخلاصة بقوله والتعليل بانه من عمل الجاهلية يناسبه  
واما كراهية الاجابة لمثل هذه الدعوة فلانها اعانة على المكروه وقد دل  
الله تعالى ولا يفتوا ونوعا على الاثم والعدوان وانشا الى دليل الثاني بقوله  
كيف وقد قدم في الخبر السابق الاجتماع الى اهل الميت ثم صنعهم الطعام  
معدودين من النياحة حال من الاجتماع وصنعهم ثم ان النص  
الذي كونه لم يفرق بين الضيافة وغيرها وقد فرق بينهما فاضحان  
في فتاواه حيث قال ويكره اتخاذ الضيافة في ايام المصيبة لانها ايام  
تأسف فلا يكون بها ما يكون للسرور وان اخذ الطعام للفقراء كما  
حسننا فان كان في الورثة صفي لم يتخذوا من البركة انتهى والذي  
يقضيه الاصول بغير الكراهية او الاجتماع وصنعهم المذكوران في  
الدليل عامان وقطعيات الدلالة هكذا في المنهج التي عندنا والصواب  
قطعية الدلالة تجزف النون للاضافة فلا يجوز تخصيصها بالرأي  
انما اشار الى الشنيع على اهل زمانه بقوله ولا يظن ان المعتاد في زماننا  
هذا مبنى على قولنا فاضحان فانه ظن باطل او المعتاد دعوة المشايخ و



الائمة والمؤتقين والخيبر ان بلا تميز بين الاغنياء والفقراء بل اكثرهم  
اغنياء وينظفون لهم مكانا مخصوصا ويبيسطون فرشاً وطيبه اى كبر  
ووسد جمع وسادة بالكسر رقيقة كما يفعلون في الوليمة ودعون الختان  
فصل للمضيافة معنى غير هذا على انه يمكن هذا جواباً وبيل قول قاضيان  
لمن تمسك بظاهره في كون اتخاذ الطعام للفقراء حسناً بعد موته ان  
يكون مراد قاضيان ان يرسل الطعام المتخذ الى الفقراء لان يدعوا  
يحبهم عند اهل الميت بل الوجه الوجيه <sup>حج</sup> ان قول قاضيان على هذا اى  
على ارسال الطعام المتخذ الى الفقراء تقليلاً لمخالفة الخبر السابق كما بينا  
ووجه تقليله انه على هذا التأويل لم يوجد الاجتماع بل يوجد اتخاذ الطعام  
فقط هذا اى اخذ هذا ولولم يرد في هذا خبر ولم يصح الفقهاء بالكراهة  
بل كان مباحاً الحكمنا في هذا الزمان بالكراهة اذ واظب الناس عليه  
واعتقدوا سنة بل واجبا حتى جاء في يوم ارجل فاستغنى فقال مات  
ولدى وكنت فقيراً فلم اقدر على اتخاذ الطعام يوم موته واخرت الى  
يوم الثاني فعملت بالتأخير فانظر كيف اعتقد بوجوده وتردد  
في كونه على الفور وكل مباح يؤدى الى هذا فهو مكروه حتى افتى بعض  
الفقهاء لما شاع صوم ايام البيض في زمانه بكراهته لئلا يؤدى الى  
اعتقاد الواجب مع ان صوم ايام البيض مستحب ورد فيه اخبار كثيرة  
فما ظنك بالمباح فما ظنك بالمكروه ولا يوصى بتجسس القبر عطف  
على قوله ولا يوصى باتخاذ الطعام وتطيبه لما روى عن حسن عن  
ابن مسعود قال قال رسول الله صلعم لا يزال الميت يسمع الا زمان ما لم  
يطيب قبره وكره ابو يوسف الكتابة ايضا الكل في الشرح الكبير للجلبي وفي

الجز الرابع

وفي الجز الرابع لو وضع عليه شيء من الاحجار وكتب عليه شيء فلا يباس  
به عند البعض وبناء القبعة عليه فانها ايضا باطلة صرح بها الاثنيان  
وغين وعللوا بقولهم لان عمارة القبور للاحكام مكرهة وروى  
عن جابر رضي الله عنه نهى رسول الله صلعم ان يجتصص القبور  
وان يبنى عليه وان يقعد عليه قال نور بن يحيى قوله وان يبنى عليه  
لوجوه البناء على القبر بالجحان وما يجري مجرىها كالاجر والخشب  
ويختص كما في جامع الرموز والاخرى ان يضرب عليه خبث او نحو وكلا  
الوجوه منهي عنه انتهى وفي التاتارخانية عن محمد بن حميد عن  
رضي عن النبي عم انه <sup>قال</sup> صنف الرياح وقطر الامطار على قبر المؤمن كفارة  
لذنبه انتهى ولا يوصى بدفع شيء الى قوم يبيتون عند قبره اربعين  
ليلة او اقل او اكثر فانها بدعة ايضا وسبب الامر مكرهة وهي الاكل و  
الشرب عند القبر وضرب الخبث او نحو عليه ومن الامور المكروهة  
ما ذكر في الجز الرابع انه يكره ان يطأ القبر ويجلس او ينام عليه ويقضي  
عليه حاجته من بول او غائط او يصلي عليه او يلهى انتهى <sup>مسألة</sup> صفة نذب  
التعزية قبل الدفن وبعد الى ثلثة ايام في بيت او مسجد وقد جلس  
رسول الله صلعم لما قتل جعفر وزيد بن حارثة والناس ياتون في  
يعزونه والتعزية في اليوم الاول افضل وللجلوس في المسجد ثلثة ايام  
مكروه وفي غير جوات الرخصة ثلثة ايام وتركه احسن ويكره للمعزى ان  
يعزى ثانيا وهي ان يقول اعظم الله اجرک واحسن عزاک وغفر لمتك  
ان كان الميت مكلفا والا فلا يقول وغفر لمتك وسحب التعزية للرجال  
والنساء اللاتي لا تفنن لقوله عم من عزى اياه لمصيبة كساه الله تعالى



من حلال الكرامة يوم القيمة رواه ابن ملجم وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من  
غوى مصابا فله مثل اجره روى ان الخضر عم غوى اهل بيته النبي صلى الله تعالى  
ان في الله سبحانه عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودر كامن كل قات  
فبانه ففوقوا اياه فارجوا فان المصاب من حرم الثواب او صحت  
يصل عليه فلان فالوصية باطلة وليس له اي يتقدم الابن ضاء الاوليا  
وكذا الوصية بغسله وادخاله القبر وبه قال الشافعي **وروي** ابن رستم انها  
جائزة ويؤمر ان يصل وبه قال حنبل والاول هو المشهور ويكون الذن  
في البيت الذي مات فيه سواء كان صغيرا او كبيرا لان ذلك خاص بالانبياء  
واذا اختلف موثي المسلمين وموثي المشركين فان كان علامة عمل  
بها قبل علامة المسلمين الختان والخضاب والبس السواد وقص الشان  
لكن الختان انما يكون علامة اذا لم يكن فيهم يهود واما البس السواد  
فكثير في الكفار من الفريخ ونحوه فلا يكون علامة واما قص الشارب  
فينبغي ان لا يكون عدمه علامة الكفر لما ذكر في التا تاريخانية انه نبت  
للغاري في دار الحرب ثم قبر الشارب وتطويله ليكون اهيبة في عين  
العدو وفي الظهيرية ويكون للجلبوس على باب الدار المنقرية فانه عمل اهل  
لجبا هلية وقد نهى عنه وما يصنع في بلاد الجحيم من فرش البسط والقباب  
على قوارع الطريق اقباج القباج وفي القنية عن شداد اكره التفرية عند  
القبر ذكره في الحجرة وصح في الظهيرية ان من في المصلا لا يقوم لها اذا  
راها قبل ان توضع ويكره ان يقول الرجل وهو يمشي معها استغفر الله  
عفرا الله لكم وينبغي لمن يتبع جنازة ان يطيل الصمت ويكره رفع الصوت  
بالذكر وقراءة القرآن وغيرها في الجنائز والكراهة فيها كراهة تحريم

ولا باس

ولا باس بموت لشعرا كان او غير وبيسبج زبارة القبور  
للرجال ويكره للنساء ويدعوا فانما مستقبل القبلة وقبل استقبال  
وجه الميت وهو قول الشافعي ويقول السلام عليكم وارقوم مؤمنين  
وانا انشاء الله لاحقون اسئال الله لي ولكم العاقبة ودعاء اخر يقول السلام  
عليكم اللهم انس في القبر وحشتم وطيب تربتهم ولقن حجتهم وامن  
روعتهم برحمتك يا ارحم الراحمين وحملت هذا المسائل المذكورة في الحج  
الرايق والشرح الكبير عنيتا المصلي وخزن الفقه **الساكن** من السبعة  
المذكورة في بيان مقاصد هذه الرسالة **ما سبق** او **يستحب** في حال  
الاختصار وما بعده فاستخرج ساير ما يجمل ههنا من وجوه الارب  
ذكر ابو نعيم على صيغة التصغير من حديث ابي العلاء يزيد بن عبد الله  
بن الشخير قد سبق تصحيح في الباب الاول من التبعة عن ابيه  
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قرأ قل هو الله احد في مرضه الذي  
يموت فيه لم يفتن على صيغة الجرحول في قبره وامن من صفة القبر  
نقل عنه صفة زحمة الى حائط ونحوه وحملت الملائكة يوم القيمة  
باكفها حتى تجزيه من الصراط الى الجنة وروى الترمذي عن عائشة ر  
الله عنها انه لم يقول عند الموت اللهم اعني من الاعانة على صكرك الموت  
او سكرات الموت او لشك الراوي وروى مسلم عن جابر بن عبد الله قال  
سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول قبل وفاته بتلك الاموات احكم الا  
وهو يحسن الظن بالله تعالى يعني لكن الرجل عند الموت رجاءه غالباً  
على خوفه وليظن ان الله تعالى سيغفر له ذنبه ان كان وهذا في الحقيقة  
حسب على الاعمال الصالحة المفضية الى حسن الظن لانه انما يحسن

ولا باس



الظن به من حسن عمله فكانه قال احسنوا اعمالكم حسن بالله طنتكم  
فان من اساء عمله اساء ظنه والخوف والرجا كالجنحين للسائر الى الله  
كذا في شرح المصابيح وسجي بعض التفصيل في الخاتمة انشاء الله تعالى وقال  
العلماء ينبغي ان يكون الخوف غالبا في حال الصحة ليكون ان خرج للمعاشي  
وفي حال المرض ينبغي ان يكون الرجاء غالبا بحيث يحسن ظنه بالله تعالى عند  
الموت ولذا يستحب لمن حضر المحتضر نفي الضاد اي الداء من الموت كذا  
في جامع الرموز ان يذكر عنده سعة رحمة الله تعالى على ما يذكر في الخاتمة  
وروي ابن ابى الدنيا عن زيد بن اسلم قال قال عثمان بن عفان قال <sup>روى</sup> قال رسول  
صلى الله عليه وسلم اذا حضر الميت فلقنوا اي فتموه التلقين كالتميم كانه القاوس  
لالله الا الله فانه ما من عبد نجتم له على صفة الجحيم بها اي بهذه الكلمة  
عند موته الا كانت تلك الكلمة زادة الى الجنة الذودا استوفى وروي  
ابو داود ودرجته الله عن معاذ بن جبل من كان اخر كلامه لا اله الا الله  
دجل الجنة قال في التاتارخانية وفي قناوي الحجة اذا دى موت الرجل  
فانه يجرد التوبة ويخلق الراس وما يستحب حلقه كالمانعة ويقص  
اظفاره ولا يفعل هذه الاشياء بعد الموت لانها الزينة وقد سئف  
عنها وفي النبايع ولقن الشهادة يريد به ان يقول من عنده في  
حالة النزاع جهرا شهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا  
ورسوله حتى يسمع اي المحتضر ويبلغ اي يفهم منه اي من  
قول الملقن ولا يقول له قل لكيلا يابي عنه كما في شرح الطحاوي  
كذا في جامع الرموز وفي البحر الرائق نقل عن القنية اذا استند من  
ورق موته فالواجب على اخوانه واصدقائه ان يلقنوا الشهادة

انتهى

انتهى ثم قال وينبغي ان يكون سحبا انتهى كما يدل عليه الباب واليه  
اشارة المصنف بقوله ولذا استحب لمن حضر في المصنرات ولو قال سلم  
فل لا اله الا الله فلم يقل كفر بالله تعالى وان اعتقد الايمان والظان ان  
وضع المسئلة ليس حق المحتضر مع انه مختار والبعض فان صاحب المحيط  
قال وان قال لا اخر قل لا اله الا الله فقال لا اقوله فقال بعض المشايخ  
هو كفر وقال بعضهم ان عنى به ان لا اقول بامر ك لا يكفر مطلقا انما كفر  
والمطلوب ذكر كلمة الاخلاص مرة ومخالف لما ذكر في المستخرج عن جميع  
العلوم لابن سلام في مريض قيل له قل لا اله الا الله فقال لا اقوله لم يكفر  
كذا في يتيمة الدهر والاشباه وما لى الفاضل بن همام حيث قال وقالوا  
واذا ظهر منه كلمات توجب الكفر لا يحكم بكفره ويعامل معاملة موتى المسلمين  
حلا على انه في حال ذوال عقله ولذا اختار بعض المشايخ ان يذهب بعقله  
قبل موته لهذا الخوف وبعضهم اختاروا قيامه حال الموت انتهى والعبد  
العبد العاجز الذي لا يفتن امره الى الرب الارحم الجليل متوكلا عليه وهو  
حسي ونعم الركيل سراحيامنه ارحم الراحمين فاملأ نوفي مسلما والحقني  
بالصالحين وفي شرح المنفق وكان ابو جعفر الخزاز يلقن بقوله استغفر  
الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم والتوب اليه وكان يقول فيها معا  
احدها التوبة والثاني التوحيد والثالث ان المريض وما يفرغ يتلقن  
الشهادة له ان الملقن را فيه علامة الموت وعلامته ان يسترخي قدما  
ويتعرج انفه وينخف صدغاه كذا في شرح مجمع البحرين ولعل اقربا المصنف  
يتأذون في المحيط ويبلغ الشهادة وفي لجامع الرموز اشار في الكافي  
والمصنرات الى ان المراد من الشهادة اشهد ان لا اله الا الله واشهد



ان محمد عبده ورسوله لكن فتم تلقيه الشهادة في الحجر الرابع بقوله بان  
يقال لا اله الا الله محمد رسول الله واذ قال هاتر كفاه ولا يكثر عليه  
مالم يتكلم بعد ذلك انتهى وبعض المشايخ حملوا هذا التلقي عند  
الاجل وبعضهم وهو الامام الشافعي كذا في شرح صحيح البحرين عند الدفن في القبر  
وغيره نزل بها عند الموت وعند الدفن وقد ورد في بعض الاخبار ان سؤال  
الميت في القبر عند الدفن حين يوضع اللين فلما لم يكن السؤال محال لم  
يكن التلقي محالا انتهى ذكر صاحب جامع الرموز في شرح قول صاحب  
الوقاية وبلقن الشهادة اما خص التلقي بالمختصر لان تلقي الميت  
لم يجز عند الائمة الثلاثة وغيرهم من اصحابنا وعليه فتوى ائمة بلخ وخراسان  
كافي الجواهر لكن قال الامام الصفار في التلخيص انه مشروع لانه يعاد روح  
وعقله ويفهم ما يلقن وقال صاحب الغيات التي سمعت استاذي  
فاضنجان يحكي عن الامام طهبر الدين انه لقن بعض الائمة واصانته  
فيجوز في الجواهر انما سئل القاضي مجد الكرماني عنه قال ما رآه المسلمون  
حسنا فهو عند الله حسن وروى في ذلك حديثين وصفته علي ما في  
الحقايق ان يقول يا فلان بن فلان اذكر دينك الذي كنت عليه رضي  
بالله تعالى ربا وبالاسلام ديننا ومحمد صلي الله تعالى عليه ولم نبيا انتهى  
ويجزي من المعص بيان صفته انشاء الله تعالى ويوجه المختصر نحو القبلة  
لا في السنة المنقولة كذا في الحجر الرابع وذكر في جامع الرموز وهذا اذا لم  
يشق عليه والترك على حاله وجعل رجلاه الى القبلة ويستثنى منه  
المرجوم وانه لم يوجه انتهى على نسخة الايمن واختار مشايخنا ما روى  
النهر الاستلقاء على ظهره وقد صاه الى القبلة لانه ايسر لخروج الروح

وتعقبه

وتعقبه في فتح القدير وغيره بان لم يذكر فيه وجه ولم يعرف الا نقله  
وانه اعلم بايسر منهما وفي المنقوي والاصح انه بوضع كما ينسب لاختلاف الوضع  
والاماكن كذا في الحجر الرابع ويقر عليه سورة بس روى ابو داود عن النبي  
صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ما كان من الموتى يخرج من عند الخياط  
والنفا والجنب كذا في جامع الرموز وازامات يشد لحياها بالفخ تشيته  
لحي اعظم عليها لاسنان ويغض عيناه من التغيض اي يطبق اجفانها  
ثم يمد اعضاءه ويوضع سيف على بطنه لئلا ينفتح ولا يقرأ عند الفراق  
الى ان يرفع الى الفضل ويعلم جيرانه واقربائه وسرع في جهازه كما في  
جامع الرموز وفي التنااريخانية بعلامة الحيط ولا باس يجلس على الخياط  
والجنب عند الميت كذا في الشرح الكبير للمصنف المطبوع ويحجر من الاجار  
او الخجير وهو الاكثر اي يطيب سرير الميت الذي يضل عليه بازديار  
حواله الحجر وهو ما يوقد فيه العود وترا قال في النهاية يعني يد الحجر  
حوالي السرير ثلثا او خمسا او سبعا وعجرا الكفن قبل ان يدبر فيها  
وترا في شرح الطحاوي يعني مرة او ثلثا او خمسا ولا يزداد عليها  
عن عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما من ميت  
يصل عليه امة من الناس يبلغون مائة كلمه يشفون له الا شفوا  
فيه على بناء المجهول وتنديد الفا اي قبلت شفاعتهم كذا في ميارق  
الانوار رواه مسلم وعن ابن عباس رضي الله تعالى قال سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازة  
اربصون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفهم الله تعالى فيه رواه  
مسلم وعن مالك بن هبيرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما من



مسلم يموت فيصلى عليه ثلثة صفوف من المسلمين الا وجبت له الجنة  
 ورواه ابو داود ذكر ابن ملك في شرح الحديث الثاني فان قيل قد جاء  
 في رواية عايش رضوان الله عنها مائة وفي حديث اخر ثلثة صفوف فما  
 التوفيق قلت كل من الاجابة جرى على وفق سؤال سائل او نقول اقل الاعداد  
 متأخر لان من عادة الله تعالى انه يزيد على فضل الموعود ولا ينقص  
 منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يجمع به فلا تمنع  
 المائة ما دونها فضعف لان ذكر العدد يفي عينه السرى ويحفر القبر  
 ويخذ اي حفرة جانب القبلة من القبر حفرة لحديث صاحب السنن  
 مرفوعا الحمد لنا والشق لغيرنا كما في الخبر الرازي فان السنة هي الحمد  
 وفي جامع الرموز ويكره الشق وهو ان يحفر وسط القبر ويعقب  
 وهذا اذا صلب الاضواء اما اذا صنعت فالشق واما التابوت فعن  
 البقال انه يكره وعن ابي بكر محمد بن الفضل لا بأس به في ديارنا و  
 لو من الحديد لرخاوة ارضنا الا ان السنة ان يفترق في التراب  
 انتهى وينبغي ان يطبق الطبقة العليا بما يلي الميت ويجعل اللبن  
 الخفيف عن الميت ويساوه فيصير بمنزلة اللحد وفي المحيط الحسن  
 مشايخنا اتخذوا التابوت للنساء يعني ولو لم تكن الارض حرقوا انتهى  
 كذا في شرح المنية للجلبي وذكر في شرح الكبير نقل عن الفتاوى ومن  
 حفر لثفن قبرا فلا بأس به ويوجب عليه كذا على عمر بن عبد العزيز و  
 الربيع بن خيثم وغيرهما ذكر في التاتارخانية وذكر في القنية يكون  
 ان يتخذ لثفن تابوتا قبل موته وعمر ابي بكر انه رأى رجلا عنده سحابة  
 يريد ان يحفر لثفن قبرا فقال لا تغد لثفنك قبر فاعد نفسك للقبر

وذكر في حواشي السعدية بقوله في علم الاصول  
 ان العدد في قوله لا يغد لثفنك الزيادة  
 والنقصان عند المنية انتهى

انتهى والذي ينبغي ان لا يكون تهيئة نحو الكفن لان الحاجة اليه متحققة غالباً  
 بخلاف القبر لقوله تعالى وما تدري نفس باي ارض تموت وفي فتاوى البزار  
 ذكر الاسام الصغار لو كتب على جبهة الميت او عمامته او كفته عهد نامه بزجي  
 ان يعقر بته تعالى سبحانه للميت وعن بعض المتقدمين انه اوصى ابنه اذا مات  
 وغسلت فاكتب في جبهته وصدري بسم الله الرحمن الرحيم قال فعلت ثم  
 رأيت في منامى وسئلت عنه حاله فقال لما وضعت في القبر جاءني ملائكة  
 العذاب فلما رأوا مكتوباً علي جبهتي وصدري بسم الله الرحمن الرحيم قالوا  
 امننت من العذاب ذكر في التاتارخانية ويوسع ويعقب قال في التاتارخانية  
 عن محمد بن قيس قال ينبغي ان يكون مقدار الحق الى صدر الرجل او وسط العمامة  
 قال وكلما ازداد فهو افضل وعن عمر بن الخطاب القبر الى صدر الرجل وان يعقب  
 الى قدر قامته الرجل فهو احسن وفي الملحمة وروى عن ابي حريح طول القبر  
 على قدر طول الانسان وعرضه قدر نصف قامته انتهى وقال في ابي بصير  
 في القبر مكروه وقال قاضيان وسحب القصب غير المعمول فان المعمول الذي  
 بالفارسي بوناء يافته مكروه عند بعضهم كما في جامع الرموز واللبن ككف  
 المضروب من الطين مرتباً كذا في القاموس وان يكون القبر عطف على قوله  
 ان يكون مستمراً قوله مرتباً عطف تفسير له من الارض قدر شبر في ظاهر  
 الرواية كما في الكرملة وفيه اشعار باباحة الزيادة على قدر شبر في رواية محمد و  
 لا يربح لانه عليه السلام نهى عن تربع القبر ومن شاهد قبر النبي صلى الله عليه وآله  
 وبن شق عليه الماء كئيباً ينشر بالرحم وعمر ابي يوسف زوى كراهته لانه يشبه النظيفين  
 الكل في الجير الكرايوق وقال القرطبي وينبغي من الارتفاع الكثير الذي كانت الجاهلية  
 تفعله روى مسلم عن ابي ربيعة قال لاني الصياح الاسدي الا ابعدك عما يعقني

المسحاة بالكسرة  
 كور كبريل  
 سحر



رسول الله صلوات الله عليه وسلم ان لا تدع تمثالا اي لا تترك صورة وشكلا يشبه كلا  
للحيوان الاطمسته اي محوطة وابطلة ولا قبر اشرفا اي مرتفعا عن الارض  
بالبنا الاستويته اي ازلمته ارتفاعه وفي البحر الزايق وما ورد في الصحيح  
من حديث علي رضي الله عنه ان لا ادع قبر اشرفا الاستويته فمحوه على التسليم  
وصرح في الظهيرية وجوب التسليم وفي المجتبى استحبابه انتهى وروى  
البعقولي عن جابر رضي الله عنه قبر النبي عم وكان الذي رث الماء على قبره  
بلايين رباح وهو غير بلال الحبشي كما قبل بقبرته بدهاء اي مبتدئا من قبل  
رأسه حتى انتهى الى رجليه ويستحب وضع حجر طوبى على رأس القبر وروى  
ابوداود عن المطيب رضي الله عنه قال لما مات عثمان بن مظعون رضى  
فدفن امر النبي عم جواب لما ان نأبى حج فلم يستطع حملها فقام النبي  
وحسرت ذراعيه بعدك عن مساعد وحملها فوضعا عند راسه  
وقال اعلم من الاعلام بها قبر اخي وادفن اليه من مات من اهل ستماء اخا  
ستر يقال وهو عثمان بن مظعون بن حبيب بن وهب القرشي الملقب  
بعد ثلثة رجال وهاجر موتين وشهد بدر وكان ممن خرج في الجاهلية  
وقال لاء شرب ما يضحك فيمن روي وذكر في تاريخ اهل الصفة انه كان  
منهم واول من دفن بالبقيع واول من مات بالمدينة من المهاجرين  
واول من يتبع من اهل عم ابراهيم ابن النبي عم كذا في شروحي المصابيح  
**الستابع** منها ما ينفع الموت مما ورد في خبره واثرا علم اولات  
ان العبادات ثلثة اقسام مالية محضه كالصدقة ومركبة كالحج  
المجاهد وبدنية محضه كقراءة القرآن والتهليل والتسبيح والتعبد  
والدعاء ونحوها كالصلوة والصوم كما في الهداية فانفق اهل السنة

بالظاهر

وهو الذين طريقتهم طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم واصحابه كذا في التوضيح ذكر  
في شرح عقايد النسفية فسئل عن انس بن مالك رضى الله عنه اهل السنة والجماعة  
فقال ان تحت الشجيرات ولا تطعن بالخشين وتمسح بالخفين وذكر فيه  
ايضا ومن لا يرى المسح على الخفين فهو اهل البدع انتهى على انه يجوز  
هبة ثواب العباد الاولي للميت ويصل اليه وينتفع بها ذكر في قاضينا  
ان الخي اذا تصدق عن الميت بعث الله تعالى تلك الصدقة على طبق من التور  
اليه انتهى وكذا الدعاء من الثالثة واما الثانية فكذا اي يجوز هبة ثوابها  
ويصل اليه وينتفع بها عند الاكثرين واما ما عدا الدعاء من الثالثة  
كقراءة القرآن فاختلغوا فيه فعند مالك والثوري لا يصل ثوابه اي  
ما عدا الدعاء من الثالثة الى الميت والمختار عندنا انه يصل كالاولين  
وبه قال الامام ومد وتحقيق ادلة الفريقين المذكورين في فتح القدير ولم  
تذكرها بخافة **الكتاب** فلندكر ههنا ما ينفع الميت من الدعوات  
والتمسك على القبر وتلاوة سور وايات مخصوصة مما ورد في حقه اي  
في حق ما ينفع خيرا واثرا دعوات اما موقوف لعدم العامل او مبتدئا  
خبرها محذوف اي منه دعوات خرج الترمذي والمكلم في نواد الاصول  
عن سعيد بن المسيب قال حضرت مع ابن عمر في جنازة بالفتح الميت  
والكسر التبر والمرا دهرتها هو الاول ومنه قبل الاعلى للاعلى والاسفل  
للاسفل كذا في حواشي الدرر فلما وضعها وفيها اشعار بان الشفع غير  
لازم كما في جامع الترمذي وفي البحر الزايق ولا يضر وتدخل القبر او شفع  
واختار الشافعي التواتر في ذوات الحرم اول بالمرأة ويكره اذخال  
الاجنبى والزوج وعند فقد الحرم الشيوخ ثم تسبانه الصلوات كما في الخلاصة



كذا في جامع الرموز وفي البحر الرائق وذو الرجم غير المحرم اولى من الاجنبى  
وان لم يكن فلا باس للاجنبى بوضعها ولا يحتاج الى التمسك للوضع في الحد  
قال بسنة وفي سبيل الله وذكر في البحر الرائق يقول واضعها بمرته  
وعلى ملة رسول الله كذا ورد في الحديث قال الترخي اى بسم الله  
وضعتك وعلى ملة رسول الله سلمناك وزاد في الظهريه بانته وانته  
ثم قال الماتريدى وليس هذا بدعاء للميت لانه ازامات على ملة رسول الله  
لم يجز ان يبدل عليه الحالة وان مات على غير ذلك لم يبدل في ملة رسول  
ولكن المؤمنين شهداء في الارض يشهدون بوفاة على الملة وعلى هذا جرت  
السنة انتهى فلما اخذ اى شرع في تسوية الحد قال اللهم اجرها بسكون  
الراء كما في قول الداعي اللهم اجرنا من النار كذا ذكر في معين المفتى انتهى  
احرم اجاره الله تعالى من اهداب نقذ وخلصه كذا في شرح الشرعة من  
الشیطان ومن عذاب القبر فلها سوى الكتيب عليها وهو الدفن بالبر  
كذا في القاموس والمراد هنا الترات الذي خرج من القبر قام جانب  
القبر ثم قال اللهم جاف امر من جاني اى باعد الارض عن جنبها وصعد  
روحها ولقها منك رضوانا فقلت لابن عمر اشيا سمعته من رسول  
الله صلعم ام شيا قلت من رائك فقال انى اذ القادر على القول والمف  
انصار القدرة على مثل هذا القول من عند فحذف حرف الاستفهام للقرينة  
بل سمعته من رسول الله صلعم وخرج ابن ماجه ايضا اى كالبرمدى  
في سننه وروى عن سفیان الثوري انه قال اذا سئل الميت من ربك  
ترأيا بالفارسية يد يد ايد له اى للميت الشيطان في صورة فيشير الى  
نفسه انى انا ربك وقال الترمذى للحكيم فهذه فتنة عظيمة ولذلك

كان

ثبثت

ولذلك كان رسول الله صلعم يدعوا بالشيا فيقول اللهم ثبت عند  
المسئلة منطلقه اى جعل نطقه ثابتا على الاستقامة غير متزلزل ومتردد  
كذا في شرح الشعرة وافتح ابواب السماء لروحه وقال ولذا كانوا يستحبون  
اذا وضع الميت في الحد ان يقول اللهم اعذه من الاعازة من الشيطان  
الرجيم وخرج ابوداود وعنه عثمان بن عفان رضى عنه قال كان رسول الله صلعم  
الله تعالى عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال استغفر للاخيم  
واستلوا له الثبث فانه الا ان يستل سيجي بيان كيفية السؤال ان شاء الله  
وخرج ابو نعيم عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلعم وقف  
على قبر رجل من اصحابه حين فرغ منه اى من دفنه فقال انا لله وانا اليه  
راجعون اللهم نزل اى برحمتك وانت خير منزل به جاف الارض عن  
جنبه وافتح ابواب السماء لروحه واقبله منك بقبول حسن وثبت  
عند المسائل منطلقه قال بعض العلماء الوقوف عند القبر وسؤال الثبث  
في وقت دفنه مدد للميت بعد الصلوة لانه الصلوة عليه جماعة المسلمين  
كالعسكر له قد وقفوا بياب الملك ليشفعوا له والوقوف على القبر لسؤال  
الثبث مدد العسكر وتلك الساعة يشغل الميت لانه يستقبله هو المطمع  
كذا في مختصر التذكرة وقال الاجرى في كتاب الصلوة يستحب الوقوف بعد  
الدفن قليلا والدعاء عطف على الوقوف للميت مستقبلا القبلة وجهه  
وهو قول الشافعي كما قرى في مسائل المهمة بالشيا متعلق بالدعاء فيقال  
اللهم هذا عبدك وانت اعلم به منا فلا تعلم منه الاخير وقد اجلسه لسؤال  
اللهم فثبته بالقول الثابت اى كلمة التوحيد وهو قول لا اله الا الله محمد  
رسول في الاخرة كما ثبت بالقول الثابت في الحياة الدنيا اللهم ارحمه

ثبثت



ولحقه بنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ولا تضلنا بعده من الاضلال ولا تخربنا  
من الخرب اجره وقال الحسن رحمه الله من دخل المقابر فقال اللهم  
رب الاجساد البالية والعظام الناخرة اى البالية خرجت من الدنيا  
وهي بك مؤمنة والواو للمحال فا دخل امر من الاذخال عليهم روحا بالفتح  
رحمة وواحة منك اى من قبلك وسلاما من كتب له اى للقائل  
بعد وهم اى بعد الاجساد حسنة تلقين بيان اعرابه وبنائه  
كما خرج دعوات خرج الثقي في الاربعين بسنده عن سعيد الازدي  
الازدي بالضم بلد بفارس وبالفتح مدينة بيوسنج كذا في القاموس  
قال دخلت على ابي امامة رضي وهو في الترع فقال لي يا سعيد اذا انا  
مت فاضعوا بي كما امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نضع بموتانا فقال اذا  
مات الرجل منكم فدفتوه فليقم احدكم عند راسه فليقل يا فلان  
بن فلان فانه يسمع ولا يماض هذا بقوله تعالى انك لا تسمع الموتى  
لان النبي صلى الله عليه وسلم نادى اهل القليب وقال ما انتم باسمع منهم لكنهم لا يستطيعون  
جوابا وقال في الميت انه يسمع فرع نفا الكرام عما يكون هذا في حال روي  
حال كذا في مختصر المذكرة فليقل يا فلان بن فلان فانه يستوي  
قاعدا فليقل يا فلان بن فلان فانه سيقول ارشدني برحمة الله  
تعالى اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا  
عبد ورسوله وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله باعث من  
في القبور فان منكرا ونكيرا عند ذلك ياخذ كل منهما بيد صاحبه  
ويقول ما نضع عند رجل يلقن حجة فيكون الله حججهما الحجج  
منكر ونكير بمعنى مفاعيل اى محاججتهما ومقابلهما اظهار الحجة وروية

اي عند

اي عند الرجل كذا في لغة النخابة دونه انتهى الكلام المذكور في مختصر المذكرة  
وذكر فيها ايضا وقال شيبه اوصني اتي عند موتها فقالت يا نبي اذ اذ فتني  
ثم عند قبوري وقل يا ام شيبه فولى لا اله الا الله قال فلما دفنها قلت يا  
فولى لا اله الا الله ثم انصرفت فلما كان من الليل ابرتها في المنام فقالت يا  
نبي لقد كنت ان اهلك لولا ان تذكرتني لا اله الا الله ولقد حفظت وصيتي  
يا نبي وعن راشد بن سعيد وجرير بن حبيب وحكيم بن عمير قالوا اذا استوي  
على الميت قبره وانصرف الناس منه كانوا يستحبون ان يقال للميت عند قبره  
يا فلان قل لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله ثلث مرة يا فلان قل  
وبالله ودينى الاسلام وبنى محمد صلعم ثم ينصرف ورواه سعيد في سننه  
نقل عنه ثم يقول بعد تلقين ربه لا تدري في فراوات خير المنزلين انتهى  
ثم اعلم ان سؤال المنكر وكبر ثابت على ما نظقت به النصوص قال الله تعالى  
النار يعرفون عليها غدقا وعشتيا ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون  
اشد العذاب وقال الله تعالى اغر قوا فا دخلوا نارنا وقال النبي صلى الله عليه وسلم  
الذين امنوا بالقول فان علامة عذاب القبر منه وقال عم قول تعالى ثبت الله الذين امنوا بالقول  
الثابت نزلت في عذاب القبر اذ قيل لمن ربك وما دينك ومن قبيلك فيقول  
ربي الله ودينى الاسلام وبنى محمد صلعم وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا قبر الميت اتاه ملكا  
اسودان ارزقان يقال لاحدهما المنكر والاخر النكير فيقولان ما كنت تقول  
في هذا الرجل فان كان مؤمنا فيقول هو عبده ورسوله اشهد ان لا اله الا الله  
وان محمدا عبده ورسوله فيقولان قد كنا نعلم انك تقول هذا ثم يفتح قبره  
سبعون ذراعا ثم ينزل فيه ثم يقال له ثم فيقول دعوني ارجع الى اهلي فاخبرهم  
فيقولان ثم كنوم العروس الذي لا يوقظه الا احب الهله اليه حتى يبعثه الله



الله تعالى من مضجعه ذلك وان كان منافقا فيقول سمعت يقولون فقلت  
مثله لا اوري فيقولان وقد كنا نعلم انك تقول ذلك فيقال للارض التائم  
عليه فالتائم عليه فيختلف اضلاعه فلا تزال فيه معذبا حتى يبغثه الله تعالى  
من مضجعه وبالجملة الاحاديث الواردة في هذا المعنى متواترة المعنى وان لم  
تبلغ احادها حد التواتر وانكر عذاب القبر ببعض المعتزلة والروافض لان  
الميت جمد للحياة ولا ادراك له فتعذبه بحال والجواب انه يجوز ان يخلق  
الله تعالى في جميع الاجزاء او في بعضها نوعا من الخلق قدر ما يدرك به ألم  
العذاب اوله التسليم وهذا لا يستلزم إعادة الروح اليه بله ولا ان  
يتحرك او يضطرب او يري انزال العذاب عليه حتى ان الفرق في الماء او الكاوكول  
في بطون الحيوانات او المصلوب في الهواء يعذب وان لم يطعم ومن  
تأمل في عجائب ملكه وملكوته وغرائب قدرته وجبروته لم يستبعد امثال  
ذلك فضلا عن الاستحالة كما ذكر في شرح عقايد النسفية قراءة **عظيم**  
نظير اعرابه وبنائه ما مر عن احمد بن حنبل اذا دخلتم المقابر فاقروا فاتحة  
الكتاب والمعوذتين وقل هو الله احد واجعلوا ذلك لاهل المقابر فانه يحصل  
اليهم ذكره عبد الحق في كتاب العافية وذكر القرطبي رحمه الله في تذكرته وعنه  
ابن عمر رضي الله عنه انه اوصى ان يقرأ عند راسه بفاتحة البقرة وخاتمتها  
وخرج السلفي وهو عبد الرحمن بن عبد الله السلفي المحدث وبالكسر موضع  
بيغار سكنه اسمعيل بن عباد السلفي المحدث كذا في القاموس وغيره من  
علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ على المقابر وقرأ قل هو  
الله احد احد عشر مرة ثم ذهب اجره للاهوات اعطى من الاجر بعد الاموات  
وروى عن حديث انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دخل المقابر فقرأ سورة

بسم حفف عنهم وكان له بعد من فيها حسنة وروى عن عبد الله بن  
عمر رضي الله تعالى عنه انه امر ان يقرأ عند قبره سورة البقرة انتهى كلام **القرطبي**  
وفي التائارخانية كان الفقيه ابو الحسن ان كان وجدت في المحيط هنا  
ابو اسحق بدله لما فاضل يحيى عن الشيخ محمد بن ابراهيم انه قال لا بأس  
ان يقرأ على المقابر سورة الملك سواء اخفى او جهر واما غيرها اي غير  
سورة الملك فانه لا يقرأ في المقابر ولم يفرق بين الجهر والاختفاء لان  
الاشرفيه ورد في فتاوى قراءة القرآن في القبور عند ابي حنيفة وعند  
محمد لا يكون كذا في المحيط من كتاب الاستحسان وحكي عن ابي بكر بن سعيد  
انه قال يستحب عند زيارة القبور قراءة سورة الاخلاص سبع مرات ان  
كان ذلك الميت غير مغفور له يفرقه وان كان مغفورا له غفر له هذا القائل  
انتهى يقول العبد الضعيف عصمة الله تعالى منع الشيخ محمد بن ابراهيم  
قراءة ما سوى سورة الملك في المقابر ومال اليه صاحب المجلس بناء على  
انه لم يطعم الاثنا والواردة فيه وقد سمعنا اي قراءة القرآن مفصلا  
بل يجوز قراءة القرآن في المقابر مطلقا على هو المختار للفتوى من يقول  
محمد لكن انما يجوز اذا قرأ حسنة واما القراءة للدنيا فحرام لا يحصل  
منها ثواب اصلا لفقدان النية والاخلاص المشروطين واستحقاق  
الثواب ووصف العبادة بل ياتم القاري والمقري كما بيناه في الذنوب  
**خاتمة** بكسر التاء ههنا نذكر اخرى يقال خاتمة النبي اخره ومحمد المصطفى  
صلى الله عليه وسلم خاتم الانبياء اي اخرهم كذا في اللغة الاخرية في سعة وحرارة  
تعالى وسبقها وغلبتها على غضبتها قد سبق ما يتعلق بهذه العبارة في ضد  
الرسالة **آيات** نظير اعرابه وبنائه مترجما **آيات**



اقطع انك لا ينبغي كسر آية

**ان الله لا يعفوان يشرك به** لا تزيت الحكمة على خلود عذابه ولا ان  
ذنبه لا ينحى عنه اثره ولا يستعد للعفو بخلاف غيره **ويغفر ما دون ذلك**  
اي ما دون الشرك صغيرا كان او كبيرا **من يشاء** تفضلا واحسانا كما  
ذكره البيضاوي وفي شرح العقائد النسفية ما دون ذلك من الصفات  
والكبار مع التوبة او بدونها خلافا للمعتزلة فانهم يخصونها بالصفات  
او الكبار المقرونة بالتوبة انتهى ولا يتوهم ان ما ذكره في مجالس الاموار  
وغیره من الكتب المعبرة من ان الكبيرة لا يكفرها الا الكتب منافع  
لا اعتقاد اهل السنة وهوانة يجوز العفو عن مات مصرا على الكبار  
لان التكفير بفعل العبد غير العفو من الله تعالى على ما لا يخفى وهو  
فقط في موضعين في سورة النساء لكن في الموضع الثاني قال البيضاوي  
قليل جاء شيخ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اني شيخ منهمك في الذنوب  
الا اني لم اشرك بالله شيئا مذ عرفت وامننت به ولم اتخذ من دونه  
وليا ولم اوقع المعاصي جررة وما توهمت طرفة عين اني اعجز الله هربا  
واني لنادم تائب فما ترى حالي عند الله فنزلت ان ترى ذكر في الكوفة  
سب نزول الآية على ما ذكر في تبيين العاقليين وهو ما روى عن ابن  
عباس ان وحشيا قتل حرة عم النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اني اريد ان اسلم ولكن تمنعني عن الاسلام اية من القرآن نزلت عليك  
وهو قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس  
التي حرم الله الابالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثمها ما اتى قد  
فعلت هذه الاشياء الثلثة فهل التوبة فنزلت هذه الآية الامن تائب  
وامن وعمل عملا صالحا فاولئك يبذل الله سيئاتهم حسنات فكذب

المعقول له ما لا يدعيه الجنة بلا غيره ومن  
عذبه ويقتل من المؤمنين في ذنوبهم  
حلالا

بذلك

بذلك الى وحشي فكذب البهانة في الآية مشروطا وهو العمل الصالح ولا ادري ان اقله  
على العمل الصالح ام لا فنزل قوله تعالى ان الله لا يعفوان يشرك به ويغفر ما دون  
ذلك لمن يشاء وكذب بذلك الى وحشي وكذب البهانة في الآية مشروطا ولا ادري  
اي شأنا يعفوان ام لا فنزل قوله تعالى اقل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم  
لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يعفون الذنوب جميعا ان هو الغفور الرحيم  
وكتب الى وحشي ولم يجد الشرط فقدم المدينة فاسلم انتهى **ومن يعمل سوءا**  
اي فيجاسو به غيره **او يظلم نف** بما يختص به ولا يتعداه وقيل المراد با  
السوء ما دونه الشرك وبالظلم الشرك وقيل الصغيرة والكبيرة ثم يستغفر  
الله بالتوبة **يجد الله غفورا** الذنوب **رحما** متفضلا عليه كما ذكره البيضاوي  
قال البغوي في معالم التنزيل عن عبد خير عن عكرمة الله وجهه قال رايته على المنبر  
وهو يقول سمعت ابا بكر الصديق وهو الصدوق يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول ما من عبد اذ نبت ذنبا فماتت فماتت واحسن الوضوء ثم قام يصلي فاستغفر  
الله الا كان حقا على الله ان يعفوله ينادي على المنبر صدق ابو بكر صدق ابو بكر  
ذلك بان الله تعالى قال ومن يعمل سوءا الى اخره انتهى **كتب على نفسه التوبة**  
تفضلا واحسانا والمراد بالرحمة ما يعم الدارين ومن ذلك الهداية الى معرفة  
والعلم بتوحيد بنصب الادلة وانزال الكتب والامهال على الكفر **قال عذابي**  
**اصيب** بمن اشاء تعذيبه **وحشي** وسعت كل شئ في الدنيا المؤمن والكافر  
بل المكلف وغيره **فما كتبها للذين يتقون** الكفر والمعاصي **ويؤتون الزكاة** خصها  
بالذكر لانها قبيحة ولا يهاك انت اشق عليها **والذين هم باياتنا يؤمنون** ذكر في  
اي عظيمها ونشرها **اي عظيمها ونشرها**  
تبيين العاقليين وروي عن ابن عباس رضي الله عنه قال لما نزلت هذه الآية حثي  
وسعت كل شئ فطاول ابليلس وقال انا بشئ من الاشياء يكون نصيب من

يعني ان يطلب  
نفسه

وتبعت لطفه وقود على التوبة والاستغفار



رحمة وطاولت اليهود والنصارى ولما نزل قوله تعافسوا كتبها للذين  
 ينقون ويؤمنون الزكوة ساجل حتى الذين يتقون الشرك ويؤمنون  
 الزكوة والذين هم باياتنا يؤمنون يعني يصدقون بايات الله فيؤمنون  
 ايليس من رحمة الله تعافسوا اليهود والنصارى نحن نبقى الشرك ونؤمن  
 الزكوة ونؤمن باياته ثم نزل قوله تعافسوا الذين يتبعون الرسول النبي الامي  
 الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل يعني الذين يصدقون  
 بمحمد صلعم فايست اليهود والنصارى فبقيت الرحمة للمؤمنين خاصة انتهى  
 من بعض الاية من سورة الاعراف **وان ربك لذومغفرة للناس على ظلمهم**  
 مع ظلمهم انفسهم ومحلها النصيب على الحال والعامل فيه المغفرة والتقييد دليل  
 جواز العفو قبل التوبة فانه التائب ليس على ظلمه ومن منع ذلك خص  
 الظلم بالصغار المكفرة لجنس الكبار واول المغفرة بالستر والامهال  
**وان ربك لشديد العقاب** للكفار او لمن يشاء وعن النبي صلى الله عليه وسلم  
 لا عفواته وتجاوزها ما هنا اعد العيش ولولا وعيدك وعقابه لا تاكل كل  
 احد كذا ذكره البيضاوي الاية من سورة الرعد **بني عبادة انا الغفور الرحيم**  
**وان عذاب هو العذاب الاليم** فذكر المغفرة دليل على انه لم يرد بالمؤمنين  
 من يتقى الذنوب باسرها كبير وصغيرها وفي توصيف ذاته بالغفران والرحمة  
 دون التعذيب من حجج الوعد وتاكيد كذا في القاضيه وتلك الذنوب جارية  
 في الاية التي نقل انفا من رسودة الرعد الايتان من سورة الحج **قل**  
**يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم** اسرفوا في الجنانية عليهم بالاسراف  
 في المعاصي اضافة العباد وتخصيصه بالمؤمنين على ما هو عرف القرائن لا  
 تقنطوا من رحمة الله لا تياأسوا من مغفرة اولاد وتفضيله ثانيا كذا

ذكره

ذكره القاضى البيضاوي كانه يشير الى ان ذكر المغفرة في التعليل يدل على ارادتها  
 في المعلى ايضا وايضا يجوز ان يقال وذكر الرحمة في المعلى دلالة على ارادتها في  
 التعليل ايضا على طريق الاحتباك كذا في حواشي السعدية **ان الله يغفر**  
**الذنوب جميعا** عفو كذا في القاضيه اي المحامد يعني لا ستر فقط على ما هو المقبول  
 من لفظ المغفرة كذا في السعدية ولو بعد بعد وتقييد بالتوبة خلاف الظن يدل  
 على اطلاقه فيما عدا الشرك قوله تعافسوا ان الله لا يغفر ان يشرك به الاله والتعليل  
 بقوله **انه هو الغفور الرحيم** على المبالغة وافادة الحصر والوعد بالرحمة  
 بعد المغفرة كذا ذكره البيضاوي الاية من سورة الزمر **الذين يحملون العرش**  
**ومن حوله الكروبيوت** اعلى طبقات الملائكة واوليهم وجودا وحملهم  
 اياه وحقيقهم حوله مجاز عن حفظهم وتدريبهم له وكناية عن قربهم من  
 ذي العرش ومكانتهم عنده وتوسطهم في نفاذ امره كذا في القاضيه قوله الكروبيوت  
 في القاموس تخفيفه الرادسادة الملائكة وحقيقهم اي طوافهم وقوله  
 مجاز عن حفظهم قلت ما المانع عن جواز ارادة المعنى الحقيقي حتى يجعل على  
 المجاز وقد ورد في الحديث المرفوع على النبي في الحاقه كذا في الحواشي السعدية  
 يعني النبي من القاضيه عند قوله تعافسوا ويجعل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية  
 حيث فسره بقوله ثمانية املاك لما روى مرفوعا انهم اليوم اربعة فاذا كان  
 يوم القيمة ايدهم الله تعافسوا اربعة اخرى انتهى **بسمجوب محمد** بجم نذكر  
 ان الله تعافسوا مع الثامن صفات الجلال والاكرام وجعل التسبيح اصلا  
 والحمد حلالا لا للحمد مقتضى حالهم دون التسبيح **ويؤمنون به** اخر عنهم بالاعتقاد  
 اظهار الفضله وتعليقها لاهله ومساق الاية لذلك كما صرح به بقوله  
**ويستغفرون للذين امنوا** واسعا رابطة جملة العرش وسكان العرش

هذا منقوله من سورة الزمر  
 اربعة منهم رسولون سبحانك اللهم  
 لا اله الا انت سبحانك اللهم  
 على عقوقك بعد قد تركت قال  
 ذنوب بني ادم وقوله تعالى يستغفرون  
 الاية معاملة

اي يصدقونه بانهم وحده لا شريك له معاملة



في معرفته سواراً على الجحمة واستغفارهم شفاعتهم وحملهم على التوبة  
 والحقهم ما يوجب المغفرة وفيه تبيين على ان المشاركة في المايا توجب النصيب  
 والسعفة وان مخالفت الاجناس لانها اقوي المناسبة كما قال الله تعالى  
 انما المؤمنون اخوة **وتبنا** اي يقولون ربنا وهو بيبي يستغفرون او حال  
**وسعت كل شئ رحمة وعلمها** اي وسعت رحمة وعلمه فانزل عن اصله  
 للاغراق في وصفه بالرحمة والعلم والمباينة في عمومها وتقديم الرحمة لانها  
 المقصودة بالذات هي هنا **فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك** للذين علمت  
 منهم التوبة واتباع سبيل الحق **وقم عذاب الجحيم** واحفظهم عنه وهو يبرح  
 بعد اشارة للتاكيد وللدلالة على شدة العذاب **وتبنا واوحاهم جنات عدن**  
**التي وعدتهم اياها ومن صلح من ابائهم وازواجهم وذرياتهم عطف**  
 علىهم الاول اي ادخلهم معهم هؤلاء ليتم سرورهم والثاني لبيان عمق  
 الوعد وقرئ جنات عدن وصلاح بالضم وذرياتهم بالتوحيد **انك انت**  
**العزيز الذي لا يمتنع عليه مقدور الحكيم** الذي لا يفعل الا ما يقتضيه  
 حكمته ومن ذلك الوفاء بالوعد **وقم السيات** اي العقوبات او جزاء  
 السيات وهو تقيم بعد تخصيص او مخصوص بمن صلح او المعاصي الدنيا  
 لقوله تعالى **ومن تقى السيات يؤمنه فقد رحمة** اي ومن تقها في الدنيا  
 فقد رحمة في الآخرة كأنهم طلبوا السبب بعد المسئلة **وذلك هو**  
**الفوز العظيم** يعني الرحمة او الوقاية او مجموعها كما ذكره البيضاوي والآيات  
 من سورة المؤمن **والمملكة** جمع ملكة على الاصل كالشمال جمع شمال  
 والثاء لتأنيث الجمع وهو مقلوب ملك من الالوكة وهو الرسالة لانهم  
 وسائر طيبين الله تعالى بين الناس فحمس الله او كما رسل الله واصطف  
 في حقهم

قال مطرف انصت عباد الله اليه من  
 واعن بخلق المؤمنين الشياطين  
 قال سعد بن جبيرة يدل المؤمن من الجنة  
 فيقول ابن ابي واين ابي واين ولدي  
 ابن زوجي فيقال لهم لم يعملوا مثل ذلك  
 فيقول ان كنت اعلم ولهم فيقال  
 اوخلوه الجنة  
 اي اصلاحا مستحقا للدخول الجنة والجنة وان  
 كان دون صلاح اصولهم وهو عطف  
 على الضمير الاول اي واوحاهم هم هو  
 ليعتبر سرورهم وينصت عفا بها هم او  
 على الثاني لكون الابناء على الوعد العام  
 لكن كما قيل اذ لا يتقون للعطف وجه  
 بل بناء على الوعد الخاص بهم بقوله تعالى  
 بهم ذرياتهم بان يكونوا على رحمة  
 من ذرياتهم ابوات سورة

يعني ربنا جنة واسعة  
 وعلمك كل شئ

اي فانك يا ارحم  
 الراحمين

او ينزل عليهم بعد انفاقهم  
 ابو اسود

بعد انفاقهم على انفسهم ذوات موجودة قائمة بانفسها فذهب اكثر المسلمين  
 الى انها اجسام لطيفة قادرة على التشكل باشكال مختلفة مستندين بان الرسل  
 كانوا برزخهم كذلك وقالت طائفة من النصارى هي النفوس الفاضلة  
 البشرية المقارفة للابدان وزعم الحكماء انها اجوار مجردة فخالفة للنفوس  
 الناطقة في الحقيقة منقسمة الى قسمين قسم يشارفهم الاستغراق في معرفة  
 الحق والنزعة عن الاستغفال بغيره كما وصفهم في محكم تنزيل فقال يستجوبون  
 الليل والنهار لا يفترون وهم العليون والملائكة المقربون وقسم يدبر  
 الامر من السماء الى الارض على ما سبق به القضاء وجرى القلم الا لشيء  
 الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون وهم المدبرون امر انفسهم سماوية ومنهم  
 ارضية على التفصيل اثبت في كتاب الطوال كذا ذكره البيضاوي في سورة  
**يستجوبون بحمد ربهم ويستغفرون لمن في الارض** بالسعي فيما يستدعي مغفرتهم  
 من الشفاعة والالهام واعداد الاسباب المقربة الى الطاعة واستدعاء  
 تأخير العقوبة طمعا في ايمان الكافر وتوبة الفاسق وهذا يعنى المؤمن والكافر  
 بل لو نستر الاستغفار بالسعي فيما يدعى الخلل المتوقف عم لحيوان بل الجوارح  
 خص بالمتقين كما في قوله تعالى ويستغفرون للذين امنوا فالمراد به الشفاعة  
**اللآلئ التي هي الغفر والرحيم** ازمان من مخلوق الا وله حفظ عظيم من رحمة  
 تعالى والاية على الملاذ زيادة تقرير لعظمته تعالى وعلى الثاني بيان كمال تقديسه  
 عما نسب اليه وان ترك معاجلتهم بالعقاب على تلك الكلمة الشفاء بسبب  
 استغفار الملائكة وفرط غفرانه ورحمته ففهمها ومن الى انه تعالى يقبل استغفارهم  
 ويريدهم على ما طلبوه من المغفرة رحمة كذا ذكره البرقي في الاية من سورة  
**اخبار** مروجه اعرابه مراراً عن **ان الله قال سمعت رسول الله صلح**

وهم



يقول قال الله تعالى عز وجل يا ابن آدم هو ابو البشر وهو غير منصرف للعلمية  
ووزن الفعل اذ وزن آدم افعال ابدلت فانه القامشوق من ادم الارض او  
من الادمه حمرة بقل الى السواد لافاعل خلا فامتن زعمه والاصرف كالم و  
ليس باعجى لا اشتقاق له وفي الحديث خلق ادم من ادم الارض كلها وخرجت  
ذريته على نحو ذلك فينجم الابيض والاسود والاحمر والسهل والحزن والطيب  
والخبث انك ما دعوتني بمغفرت ذنوبك كما يدل عليه سياق الاية اي مدة  
دوام دعائك ففي مصدرية ظرفية وغلط من جعلها شرطية والحال انك قد  
دعوتني بان ظننت بفضلك عليك واجابة دعائك وقبوله اذ الرجائيل  
لغير قبل وقرعه غفرت لك ذنوبك اي سترتها عليك لعدم العقاب عليه  
في الاخرة لان الدعاء فتح العبادة كما ورد وروي اصحاب التن الاربعة  
الدعاء هو العبادة ثم تلاه ليربكم ادعوني استجب لكم وروي الطبراني من  
اعطى الدعاء اعطى الاجابة لان الله تعالى يقول ادعوني استجب لكم على ما كان منك  
من المعصوات تكورت ولا ابالي اي لا اكرت بذنوبك ولا استكثرها وان  
كثرت اذ لا يتعاظم تعابتي ولانه لا حجر عليه تعالى فيما يفعله لا معقب لحكمه و  
لامانع لفضله وزاد تعالى ذلك تأكيدا ومبالغة في سعة رجااء خلقه فيما عنده  
من مزيد الفضل والانعام فقال يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عند فريضة  
اجراما عنان بفتح المعجزة اي سحاب السماء بان ملكت ما بيننا وبين الارض  
كافي الرواية الاخرى ولو اخطا ثم حتى بلغت خطاياكم ما بين السماء والارض  
ثم استغفرتكم لغفر لكم وقبل عنانها ما عن بك منها اي ظهر اذ رفعت راسك  
اليها ثم استغفرتني اي تبت توبة صحيحة غفرت لك وروي عنه صلوات الله  
من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة فذنوب العالم كلها مثله تبس عند

حلمه

حلمه وعقوبه اذ لو بلغت ذنوب العبد ما عسى ان تبلغ ثم اشتغل منها يا  
لاستغفار غفرت لانه طلب الاقالة من كريم والكرب يحمل اقاله العثرات  
وعقوب الذلات على ما كان منك ولا ابالي ثم زاد تأكيدا قال يا ابن  
ادم انك لو اتيتني بقراب الارض بضم القاف وهو الماشهر وبكسرهما اي  
بقريب ملائها او بملائها وهذا يبلغ مما قبله خلا فامتن فستره بما بينهم  
اتحادها لان قرابها ملائها وهو يشتمل ملاء ما بينها وبين السماء وملأ  
طبقاتها السبع ونسرها بالملاء وان كان حقيقة في قريب الملاء لان ذلك  
ابلع في سعة العفو الدال عليها السياقة ثم ترائت بعضهم فسره بما يقضي  
انه حقيقة في كل من الملاء ومقاربه وان صح ذلك فلا اشكال خطايا  
ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا والمجمله حال من فاعل لقيتني لا تشرك بقرابها  
تعبيره للمشاكله والافقرة الله تعالى ابلغ واوسع من ذلك مغفرت فزيد  
بها العفو لكن فرق بينهما بانها لما لم يطمع عليه احد وهو لما اطلع عليه و  
هو بالحكمة اشبه رواه الترمذي وقال حديث حسن وفي اربعين النووي  
رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح انتهى مما ذكرنا من شرح هذا الحديث  
مستور في فتح المبين من اراد تحقيقه فليراجع اليه وعن انس رضي الله عنه ان النبي  
صلعم دخل على شباب وهو في الموت فقال كيف بجدك اي كيف بجد قلبك او  
نفسك في الانتقال من الدنيا الى الاخرة اطيب او مفوما قال ارجوا الله يا  
رسول الله واتق اخاف من ذنوبي فقال رسول الله عم لا يجتمعان اي  
الرجاء والخوف في قلب عبد في مثل هذا الوطن الا اعطاه الله ما يرجو وامنه  
مما يخاف رواه الترمذي وعن ابي هريرة رضي عن النبي عم قال حسن الظن من حسن  
العبادة رواه الترمذي وعن ابي هريرة رضي عن رسول الله صلعم انه قال قال الله عز وجل



انا عند ظن عبدي في ذكره مبارقا الازهار قال الشارح الظن ههنا بمعنى اليقين  
كما قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسرا المفسرون بيوقوفون بمعنى انه اعتقد  
عبدي ان محيبي الدعوات اجبت له واعتقد اني غفور غفرت له يؤيد ما جاء في  
الحديث من ان رجلين كانا متساويين في العبادة اذا دخل الجنة رفع احدهما في  
الدرجات العلى فيقول صاحبه لم رفعتك على ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة مني  
فيقول الله تعالى ان كان يسألني الدرجات العلى وانت كنت تسألني النجاة من النار  
فاعطيت كل عبد سؤاله وبذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم سئلوا الله الدرجات العلى فاعطوا  
كروما وقال القاضى في لفظه الظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند  
الاستغفار والانه اذا كان مع المعاصي يكون موهوما لا مطمونا وقيل ان التوبة على  
حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على العقول كقولهم لا يموتن احدكم ولا يؤمنن الظن  
بآفته وانما اراد المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد المعية بالعلم يعلم  
يعني العالم به لا يخفى على شئ انتهى حيث يذكر في وانتم تعلمون اخرج في التوبة  
عبد من احدكم يجذضه بالفلات اي بالضرأ ومن تقرب اي اخلص الطاعة  
الى شبر تقرب اليه ذراعا ومن تقرب الى ذراعا تقرب اليه باعاليها  
بالتركية اية قول اوزر كقولنا لا يبره واذا قبل الى يمشي اقبلت اليه بهرول  
الهرولة بالتركية يملك كمستيد عدوا اسند بهر حاله ودر كذا لغة الاحتر  
وهذا الحديث من المتشابهات حاصله معنى مجازي انه تعالى عبد في عمله اضعاف  
ما يتقرب اليه رواه الشيخان وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو  
حتى يبلغ السماء ثم ياتي الله تعالى فيقول توبتكم ورجع عليكم بالرحمة رواه  
ابن ماجه باسناد جيد وعن ابي هريرة رضي الله عنه سمع رسول الله يقول ان عبدا  
اصاب ذنبا فقال يا رب اني اذبت ذنبا فاغفر لي فقال له ربه علم عبدي

اذله

ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به فغفر له ثم اصاب ذنبا اخر ورتما قال ثم اذبت  
ذنبا اخر فقال يا رب اني اذبت ذنبا اخر فاغفر لي فقال ربه علم عبدي ان له  
ربا يغفر الذنب ويأخذ به فغفر له ثم ملك ما شاء الله ثم اصاب ذنبا اخر ورتما  
قال ثم اذبت ذنبا اخر فقال يا رب اني اذبت ذنبا اخر فاغفر لي فقال له ربه  
علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به فقال ربه غفرت لعبدي فليعمل ما شاء  
اي ما دام على هذه الحال كلما اذبت استغفرت ولم يصتر رواه الشيخان اعلم ان الاستغفار  
الثام الكمال المستب عن المغفرة هو ما قارب عدم الاصرار لانه ح توبة  
وانما مع الاصرار فهو مجرد دعاء ومن قال انه توبة الكذابين مراد انه توبة  
حقيقية خلافا لما اعتقد العامة لاستحالة التوبة مع الاصرار على ان من قال  
استغفرت الله واتوب اليه وهو مصر بقلبه على المعصية كاذب آثم لانه اخبر انه  
تائب وليس حاله كذلك فان قال ذلك وهو غير مصر بان اقلع بقلبه عن المعصية  
فقال طائفة من السلف كبره له ذلك ورواه اصحاب ابي حنيفة رحمهم الله تعالى لانه  
قد يعود الى الذنب فيكون كاذبا في قوله واتوب اليه ولجمه ورواه انه لا كراهة في ذلك  
لان العزم على ان لا يعود الى المعصية واجب عليه فهو مجتنب عما عزم اليه في الحال  
فلا ينافي وقوعه منه في المستقبل فلا كذب بتقدير الوقوع ولا استغفار والفاظ  
شبهية جاءت في السنة منها سيد الاستغفار ومنها استغفر الله العظيم الذي  
لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه واخرج ابو داود والترمذي ان من قاله  
غفر له وان كان قد فر من الرجف وهذا يبلغ رده على من كره واتوب اليه واخرج عن  
ابي هريرة رضي الله عنه ما رايت احدا اكثر من ان يقول استغفر واتوب اليه من  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الكل في فتح الميادين وعن عبد الله بن عمر رضي  
تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يقبل توبة العبد ما لم يفرغ



الفرقة ترد الشئ في الخلق واستعمل في تردد الروح في الخلق وهو المراد ههنا والمراد  
ان توبة المذنب مقبولة ما لم يبلغ الروح الخلقوم اذ عند الفرقة وبلوغ الروح الخلقوم  
يعاين ما يصير اليه من رحمة او هوان ولا ينفعه ح توبة ولا ايمان كما قال الله  
تبارك وتعالى فيما انزل من القرآن فلم يك ينفعهم ايمانهم لما ردوا باسنا وقال في آية  
اخرى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدكم قال اني تبت  
الان لان من شرط التوبة العزم على ترك الذنب الذي يتوب عنه وعدم المعاودة  
عليه وذلك انما يتحقق اذا تمكن التائب منه وتبوا وان الاختيار في المبلغ الروح  
للخلقوم لا ينقطع الرجاء فيصير منه التدم والعزم على ترك الذنب فعلم من هذا ان  
التوبة مبسوطة للصدق حتى يعاين قابض الارواح وذلك عند الفرقة وبلوغ  
الروح الخلقوم كذا ذكر في المحاسن وهكذا ذكر في البرازية ثم ذكر فيها وهذا الكلام  
الحنفية والمالكية والشافعية ثم ذكر فيها والمسطور في الفتاوى ان توبة الياس  
مقبولة بخلاف ايمان الياس لان الكافر اجنبي غير عارف بالله تعالى وابتداء ايمانا  
وعرفانا والفاصول عارف وحاله حال البقاء والبقاء السهل والدليل على قبولها  
مطلقا اطلاق قوله تعالى وهو الذي يقبل التوبة عن عباده كذا في الدرر وعلم  
تحقيقه في البرازية رواه الترمذي وقال حديث حسن وعن عبد الله بن مسعود  
رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم التائب من الذنب كمن لا ذنب له  
من تحقيق التوبة فليذكر رواه ابن ماجه والطبراني وعن عبد الله بن مسعود رضي  
الله تعالى عنه قال دخلت انا وابي علي بن مسعود رضي الله تعالى عنهما فقال لابي اسمعت  
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول التوبة قال نعم رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد وعن ابي هريرة  
رضي الله تعالى عنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله  
بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله تعالى فيغفر لهم رواه مسلم وذكر في الطريقة

وخرج

وخرج مسلم عن ابي ايوب الانصاري رضي الله تعالى عنه حين حضرته  
الوفاته قال كنت كنت عنكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله  
تعالى عليه وسلم وسوف احدثكمه وقد احبط بنفسى سمعته يقول لولا انك تذ  
لذهب الله بكم وخلق خلقا يذنبون فيغفر لهم يعني انه قد سبق في علم الله  
ان يغفر للعاصي ويعفو عن ذنبه فلو فرض عدم من يذنب ويفطر من المعاصي  
خلق خلقا يذنبون ويفعلهم وهذا ليس بجزء من التوبة بل بحث  
على التكون الى عفو الله تعالى ومغفرة كذا ذكر في الشرح الجليل <sup>وعنه ابي هريرة</sup>  
رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لما خلق الله الخلق  
كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش معنى فوق العرش والله تعالى اعلم كينونة  
مستورا عن جميع الخلق فهو عاين حيز الادراك لان فوقه مكانا كذا في  
مبارق الازهار ان رضى تغلب غصبي وفي رواية سبقت رضى غصبي اي غلبت  
عليه بكثره اثارها الا يرى ان فسط الخلق من الرحمة اكثر من فسطه من  
الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق وان التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا  
يعجل عليهم بالعقوبة اذا عصوه بل رزقهم ويقبل توبتهم انما خلقنا  
بجاننا ورزقنا بجاننا وارحمنا بجاننا قيل الرحمة سابقة على الغضب لعل هذا القول  
اراد به السبق في الظهور لان ايجاده رحمة ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شئ  
رحمة وعلمنا في الشبوت لان كل صفة قديمة كذا في مبارق الازهار ورواه مسلم  
وعنه ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول جعل الله  
الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا  
فمن ذلك الخمر ويطرح الخمر حتى يرمح الوابية حافرها عن ولدها خشية ان  
يصيبه وفي رواية عن ابي الله مائة رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن

ولا يذنبون غصبة الا بالاستحقاق وانه قلم



والبهائم والبهائم فيها يعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها واخر  
الله تعالى تسعا وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيمة رواه مسلم وعن سلمان رضي الله  
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق يوم خلق السموات والارض  
مائة رحمة كل رحمة منها طباق ما بين السماء والارض فجعلها منها في الارض رحمة  
فيها يعاطف الولدة على ولدها والوحش والطير بعضها على بعض فاذا كان يوم  
القيمة اكملها اي اتم تلك الرحمة الولدة بهذه الرحمة اي بهذه التسعة والتسعين  
رواه مسلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طغ احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من  
الرحمة ما قنط من جنبيه احد القنوط سنة الياس رواه مسلم لكن هذا الحديث  
على ما ذكر في المشارق مما انفق عليه سلم وبخاري وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه  
انه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في امة من السبي يتبعه اي تطلب الولد وفي  
سنة المشارق تسى اذا وجدت كذا وقع النسخ المصحح لكن صوابه اذا وجدت لان  
اذا المفاجات تدخل الاسم والمذكور في صحيح مسلم اذا وجدت الكل في مباركة الازها  
صبيبا والسنة فالصقبة بطنها ونسخة المشارق فالصقبة وارصته  
فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه المرأة طارحة ولدها في النار قلنا لا  
وانه ومن بعد علي ان لا تطرحه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه في الابداء ارحم  
بعباده من هذه المرأة بولدها رواه مسلم لكن هذا الحديث ايضا فيه ما انفق عليه  
**يقول** العبد الضعيف عصمة الله تعالى ان يقال قائل فيلزم على هذا انه لا يعذب  
الكافر ولا المؤمن العاصي بالنار وهذا خلاف الواقع فان الكافر معذب اجماعا  
وبعض العصاة عند اهل السنة خلافا للمعتزلة اذ عندهم كل صاحب كبيرة مات بلا  
نوبة يعذب البتة اقول المراد بعباده من رضي بعبودية الله تعالى وصدق ربه وهو

اي انظرون وتعلمون ان هذه المرأة  
تلقى ولدها النار من سنة شققتنا  
تفعل عنه سله

المؤمن لان من عبدين ثما او كذبه فربعض ما قاله والعباد بانته فقولم بعد نفسه عبدا  
تثما بل لغيره ثما فان الله تعالى اجاز من ان يعق عبدا ومصداق ذلك قوله تعالى ان عبادة  
يعني المخلصين ونعظيم الاضافة والتقييد في قوله الاعبادك المخلصين يخصهم ليس  
للكعبادهم سلطان اي على اغوائهم قدرة كذا في البيضاوي من غير استثناء في سورة الاحقار  
فظهر من هذا ان الاستثناء في سورة الحجر منقطع وهو في قوله الاعبادك الاية اما المؤمن  
العاصي فاذا خله في النار للتخلص والتهديب فكما ان الوالدة ربما تضرب ولدها للثانية  
بل قد تكرهه الفصد والحجامة والكلي للعلاج والشفاء هكذا الله تعالى يصيب المؤمن بما  
يكفره في الدنيا والاخرة تكفيرا للارثام وخسبا للاخلاق ليعلق بالجنة التي هي  
جوار الرحمن ودار السلام لا يدخله الا من سلم من العيوب وخلص من الذنوب و  
ليؤيد دخول النار لما فرغ المؤمن تاليف مقاصد تلك الرسالة وخاتمها اذ ان  
يدعو الغفارة وبرحمته له ولسائر المسلمين فقال اللهم يا بديع السموات والارض  
يا ذا الجلال والاکرام وذكور حصن المصيبين وسمع صلى الله عم رجلا وهو يقول  
يا ذا الجلال والاکرام فقال قد استجيتك يا حي يا قيوم وفي ذكر حصن المصيبين في  
فضل اسم الله الاعظم الذي اذ عني به اجاب واذا سئل به اعطى التهم ان استملك  
بان لك الحمد لا اله الا انت الختان والمعنون بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاکرام  
يا حي يا قيوم يا رب يا رب وذكور في القاضيه البيضاوي ويكره ربنا للمبالغة في  
الابتهال والدلالة على استقلال المطالب وعلو شأنها وفي الاثار من خزيمه قال  
خس مرات ربنا انجاه الله تعالى تمناق يا ارحم الراحمين يا ارحم الراحمين يا ارحم الراحمين  
وهو في حصن المصيبين ان الله ملكا مشركا بمن يقول يا ارحم فد قالها ثلثا قال له الملك  
ان ارحم الراحمين قد اقبل عليك انتهي يا من لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين  
وذكر في حصن المصيبين لم يدع بها رجل مسلم في شي فقط الا استجاب الله له وصل وسلم



وبارك على سيد المرسلين وخاتم النبيين وحبيب رب العالمين وعلى اله واصحابه  
 اجمعين وهذبنا من سوء الاخلاق وخلصنا من الخطايا والاثام وطهرنا  
 من الذنوب والمعاصي واجعل لنا حظا وافرا من رحمتك التي اخرجت بها  
 ليوم القيمة كما جعلت لنا نصيبا كثيرا من رحمتك التي انزلتها في الارض  
 واعف عنا وعافنا وارض عنا واحنا واعفرا لباقتنا واتممتنا ومعلمنا  
 ولما حسن لنا اولي ظلمناهم بايدينا والستنا وصل وسلم وبارك  
 على جيبك المصطفى ورسولك المحجبه وعلى جميع الانبياء والمرسلين  
 وعلى اله واصحابهم اجمعين وعلى الملائكة المقربين انك انفقوا  
 الرحيم والمواد الكريم والبر الرحيم ذو الفضل العظيم • وفي هذا  
 الدعاء اللطيف رعاية لما ذكر في شرعة الاسلام من انه ويصلى عليه في  
 اول واوسطه واخره ويصل مع على سائر الانبياء عليه وعليهم السلام  
 ويقدم الصلوة على سيدنا محمد عليه السلام انتهى وقد علة في  
 شرحها بان الصلوة على النبي عليه السلام من شروط استجابة الدعاء  
 ولولا يفرق الكريم باجابة بعض دون بعض انتهى وذكر فيه احاديث ناقلا  
 عن الروضة وهي عن انس رضى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الدعاء محجوب حتى  
 يصلى على وعن الحارث رضى عن علي كرم الله وجهه انه قال قال رسول الله صلى  
 الله تعالى عليه وسلم ما من دعاء الا بينه وبين الله حجاب حتى يصلى على محمد  
 وعلى آل محمد فاذا فعل ذلك انخرق الحجاب واستجيب الدعاء واذا لم يفعل ذلك  
 رجع الدعاء انتهى لكن المحشى عصام الدين حرق تلك الاحاديث عن ظاهرها  
 في حاشيته على البيضاوي في سورة الفاتحة عند قوله وتعليم المسئلة حيث قال  
 اشرفيه الى انه ينبغي للسائل ان يحمد اوليا بما هو حقه ومحض امره في المسئول عنه

حتى

حتى حجاب فاني بعض الاحاديث انه ينبغي ان يصلى عليه على السلام ايضا في مقبولته  
 الاجابة انتهى ويؤيد ما في البحر الزايق ان الشاء والصلوة على رسول الله عم سنة  
 الدعاء فرغ المصنف من تأليفه الضمير راجع الى الرسالة لكن تذكيره باعتبار المذكور  
 او الكتاب بعون الله تعالى يوم الاثنين اخر النهار سابع ذي الحجة الحرام سنة احدى  
 وسبعين وسهوانة من هجرة النبوة وذكره في طريقته وقد بلغ التاريخ اليوم شمسة  
 وثمانين انتهى فظهر من هذا ان تاريخ الرسالة المسماة بجلاء القلوب مقدم على تاريخ  
 الطريقة بتسعة سنين وتام تحقيقه المذكور في ذخير الاخرة **اقول** تم تبينه بعون  
 الله تعالى وتبارك في يوم السبت المبارك وهو العشر التاسع من الثالث من السادس  
 الرابع من النصف الثاني من العشر الخامس من العشر العاشر من المائة بعد  
 من هجرة من له العز والشرف حامدا لله تعالى ومصليا على خاتم الانبياء وعلى الصالحين  
 وهو التسعون وهو الهدي

وقد فرغ الفراغ من تحرير هذا الشرح المستطاب المفرج بقلوب مستعدي الطلاب بعون  
 الله الملك الوهاب من يد الفقير الحقير محمد بن خليل بن عثمان غفر الله له ولوالديه  
 ولآبائهم وللاستاذة ولجميع المؤمنين في يوم الاربعة المباركة من شهر شوال سنة  
 احدى وسبعين بعد مائة الف جعله الله سجادة وتعامدا ولا في ايدى العلماء

الافتقار الى يوم المآب امين امين بجزمة الانبياء والمرسلين حضور  
 بجزمة خاتم الانبياء والمرسلين عليه وعليهم الصلوة والسلام  
 اجمعين والحمد لله بقرته وجلاله تم الصلوات ورحمة  
 الله تعالى قارئة وكاتبه وناظرها امين  
 يا حبيب الدنيا الهاتفة  
 كتابها من كه طاعة تدارك  
 بنار جهنم

كتاب  
 شرح  
 في  
 شرح  
 في  
 شرح

وتاريخ هذا الكتاب كالتالي في اوله والحمد لله  
 والحمد لله على ما في هذا الكتاب بعون الله الملك الوهاب